علم النفس القضائي

السنة الثالثة – علم نفس – إرشاد نفسي

فصول مختارة

إنتقاء

الأستاذ الدكتور: علي منصور

الدكتور: مروان أحمد

Damascus University


وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

الفصل الأول

علم النفس في خدمة القضاء

- تعريف علم النفس القضائي.
- القضاء لغة واصطلاحاً.
- علم النفس في خدمة القضاء.
- تأثير الإيحاء.
- سبل علاج المجرم الشاذ.

Damascus University

تعريف علم النفس القضائي

علم النفس القضائي Juridical psychology هو فرع من فروع علم النفس التطبيقي يهتم بدراسة مدى انتظام العلاقات العقلية والإنسانية في المجالات القانونية Legal وكذلك العمليات أو المكنيزمات المتضمنة في ذلك. ولقد قامت في أواخر القرن التاسع عشر دراسات وبحوث معملية أو مختبرية وفي أوائل العشرينات من هذا القرن العشرين نتيجة لما حدث من تقدم في علم النفس التجريبي، ولذلك وجهت العناية لدراسة شهادة الشهود testimony والإستجواب interogation ولتشخيص التوسط في الجريمة والإجراءات التي تتم داخل المحكمة كما قامت الدراسات في مجال وضع أسس الإختيار المهني للمحامين Vocational selection and training of lawyers.

كذلك قامت دراسات عديدة في الإتحاد السوفياتي على المجرمين الذين تمت إدانتهم في إرتكاب جرائم وعواملهم السرية ومدى الإستمرارية في إعطاء الشهادات والتعرف على أسباب الخطأ في الإدلاء بالشهادات بصور متتالية وكذلك وضع النظريات في علم النفس الشرعي forensic psychology وفحوص الأطباء الشرعيين. كذلك استخدام علم النفس لإقتفاء أثر الجريمة. ويتصل هذا العلم عن قريب ببحوث علم النفس الجنائي criminal psychology ذلك العلم الذي يختص بدراسة ميكانزمات للسلوك الإجرامي، وكذلك دراسة شخصية المجرم. ويرتبط علم النفس الشرعي بكثير مما يدور داخل قاعات المحاكم من إجراءات ومناشط كما يتصل هذا العلم بعلم النفس الإصلاحي Correctional psychology والذي يهتم بدراسة وسائل التدريب الإصلاحي للمجرمين وعلم النفس القانوني legal psychology الذي يدرس الوعي القانوني، ومبادئه التربوية والعوامل التي تفسد الوعي القانوني. ويستخدم فيه التجارب والملاحظات وتطبيق المقابلات والإستبيانات والإختبارات وكذلك الدراسة التحليلية الفردية للحالات المجرمة.

(petrovsky, A.V (1985) P. 160.)

القضاء لغة وإصطلاحاً:

القضاء هو الحكم، وأصله قضائي، لأنه من قضيت، والجمع الأقضية أو القضايا،

وقضى عليه يقضي قضاء وقضية. وقال أبو بكر: قال أهل الحجاز القاضي معناه في اللغة القاطع للأمور المحكم لها.

واستقضى فلان أي جعله قاضياً يحكم بين الناس، وتقول قضى بينهم قضيته وقضايا. والقضايا الأحكام ووحدتها قضية. وفي صلح الحديبية: هذا ماقاضى عليه محمد عليه الصلاة والسلام، وهو فاعل من القضاء الفصل والحكم لأنه بينه وبين أهل مكة، وقد تكرر في الحديث ذكر القضاء، وأصله بمعنى القطع والفصل. يقال قضى يقضي قضاء فهو قاضٍ، إذا حكم وفصل. وقضاء الشيء إحكامه وإمضاده الفراغ منه.

ويقول الزهري: القضاء في اللغة يعني القطاع الشيء وإتمامه، وكل ما أحكم عمله، أو تم، أو ختم، أو أوجب أو علم، أو نفذ، أو مضى، فقد قضي.

والقضاء بمعنى العمل، ويكون بمعنى الصنع والتقدير. وقوله تعالى ﴿فاقض ما أنت قاضٍ﴾ معناه فاعمل ما أنت عامل. وقال ابن السيراجي قضاها فرغ من عملها. والقضاء الحتم والأمر. وقضى أي حكم. وقول الله سبحانه وتعالى ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ إلى أمر ربك وحتم، وهو أمر قاطع حتم.

تقول: قضيت حاجتي، وقضي عليه عهداً، أوصاه وأنفذه، ومعناه الوصية، وبه يفسر قوله عز وجل ﴿وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب﴾ أي عهدنا وهو بمعنى الأداء والإنهاء، فتقول قضيت ديني.

وقضى فلان صلاته أي فرغ منها. وقضى عبرته أي أخرج كل ما في رأسه.

والقاضية: المنية التي تقضي وحياً. والقاضية: الموت وقد قضى قضاءه، وقضى عليه.

وقضى نحبه قضاء، مات. وضربه فقضي عليه، أي قتله، كأنه فرغ منه، وسم قاضٍ أي قاتل وقال أبو إسحق معنى قضى الأمر أتم إهلاكهم.

والقضاء الفصل في الحكم وهو قوله تعالى ﴿ولولا أجل مسمى لقضي بينهم﴾ أي لفصل الحكم بينهم، ومثل ذلك قولهم قد قضى القاضي بين الخصوم ومن ذلك قد قضى فلان دينه أي أنه قد قطع والغريمة عليه، وأداه إليه، وقطع ما بينه وبينه. واقتضى دينه تقاضاه بمعنى وكل ما أحكم فقد قضي. تقول: قد قضيت هذا الثوب، وقد قضيت هذه الدار إذا عملتها وأحكمت عملها.

وقضى الغريم دينه قضاء: أداه إليه. واستقضاه: طلب إليه أن يقضيه. وتقاضاه الدين، وقبضه منه. ويقال اقتضيت مالي عليه أي قبضته وأخذته.

والإنقضاء: ذهاب الشيء وفناؤه وكذلك التقضي. وانقضى الشيء وتقضى بمعنى إنقضاء الشيء وتقضيه، فناؤه وانصرامه، والقضاة: الجلدة الرقيقة التي تكون على وجه الصبي حين يولد.

وفي الحديث عن دار القضاء في المدينة، قيل هي دار الإمارة. وقال بعضهم إنما هي دار كانت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه بيعت بعد وفاته في دينه ثم صارت لمروان وكان أميراً بالمدينة. (ابن منظور ج. ٥٩ ب. ت، ص ص ٣٦٦٥ – ٣٦٦٧).

وقضى، يقضي قضاء، وقضياً، وقضية بين الخصمين: حكم وفصل. والأمر له أو عليه، حكم به له أو عليه وأوجبه وألزمه به.

قضى، وتقضية، وقضاء فلاناً: جعله قاضياً. قاضى مقاضاة فلاناً إلى الحاكم. وتقاضى المتخاصمان إلى الحاكم: ترافعا. وإقتضى، إقتضاء الأمر الوجوب: دل عليه. إستقضى، إستقضاء السلطان فلاناً علينا حيرة قاضياً، أو طلبه للقضاء. واستقضى فلان حيرة قاضياً. القاضي جمعه قضاه وهو الحاكم الشرعي، وقاضي القضاة رئيسهم.

القاضية مؤنث القاضي. أما القَضَى والقضاء جمع أقضية، والقضية جمع قضايا وهي أسم من قضى. (المنجد في اللغة والإعلام، ١٩٨٦، ص ٦٣٦).

ويقصد بالقضاء كذلك الحكم، قضي عليه يقضي قضياً وقضاء وقضية. والقضاء يعني الحكم، والصنع، والبيان. والقضاء، كشداد الدرع المحكمة.

(الفيروز آبادي، ١٩٨٦، ص ١٧٠٨).

علم النفس في خدمة القضاء

لقد امتدت الخدمات النفسية في الحياة المعاصرة لتشمل كل جوانب الحياة واستطاع علم النفس أن يقدم خدماته العلمية لكثير من مجالات الحياة من ذلك المجال التربوي والمهني والتجاري والعسكري والصناعي والسياحي والإعلامي والقضائي والبيئي ومن أهم المجالات التي يتعين أن تنمو الخدمات النفسية فيه وأن تمتد إليه هو مجال القضاء نظراً لأهمية القضاء في حياة المجتمعات الحديثة وقدسيته واعتاد المجتمع عليه في صون حياة المواطنين والحفاظ على حقوقهم وواجباتهم رفض المنازعات بينهم أو بينهم وبين الدولة ويؤدي القضاء إلى تحقيق الإستقرار السياسي والإجتماعي والإقتصادي والأمني في المجتمع.

والقضاء علم من العلوم التي يتعين أن يزداد إرتكازها على مبادىء العلم ومناهجه

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

النفس لإبراز حقائق علم الناشيء من علم النفس والقانون معاً. لا بد من تضافر الخبرات القانونية أو القضائية مع الخبرة السيكولوجية لإجراء البحوث الدراسات على بيئتنا العربية والإسلامية المعاصرة.

ولقد أجريت دراسة على ١٥٤ قاعدة من قواعد الأدلة rules of evidence

وانتهت هذه الدراسة إلى ضرورة تعديل أو تنقيح أو حذف عدد كبير من هذه القواعد Britt, S. H., 1940, the rules of evidence, an empirical study in psychology and law., cornell law Quart.

وهناك مشكلة هامة أخرى هي الشخص أو الفرد المذنب نفسه offender وإلى أي مدى يحتمل أن يعود الى المجتمع restitution to society وهناك تساؤل يطرح نفسه دائماً وهو هول العلاقة بين العلاقة بين الذكاء النزعة الإجرامية criminality في الفرد. في هذا الصدد هناك أدلة تشير إلى تورط ضعاف العقول أو أصحاب الدرجات المنخفضة على اختبارات الذكاء كما يعبر عنها نسبة الذكاء تورطهم في جرائم العنف Crimes of violence.

مثل القتل homicide والضرب assault أو الهجوم والجرائم الجنسية. بينما يتورط مرتفعو الذكاء في جرائم مثل الإختلاس embezzlement والنصب والإحتيال والتزييف forgery فإن تفسير العلاقة بين الذكاء والجريمة ما زال صعباً.

فلقد يستطيع مرتفع الذكاء الهروب من مسؤولية جرائم العنف أو يصعب اكتشاف أمره أو اقتفاء أثره detection وربما يحصلون على حكم مع إيقاف النفاذ suspensed sentences. وفي نفس الوقت فإن مرتفعي الذكاء هم الذين يتعرضون لإغراء الإختلاس temptation كذلك فإن الدراسات التي أجريت على جنوح الأحداث أظهرت أن الضعف العقلي أو العجز العقلي intellectual deficiences لا يمكن اعتبارها السبب الأول في الجنوح delinquency ذلك لأن ذكاء الأحداث الجانحين يتداخل كثيراً مع المجموعات التجريبية التي تخضع للدراسة.

ولكننا ينبغي أن ندرك أن هناك كثير من الأمور النفسية التي تربط علم النفس بالقانون خلالاً لقضية الجريمة والعقاب Punishment.

فمهمة المحامين تتضمن العديد من العوامل النفسية كأسلوب التعبير والإقناع والطلاقة اللفظية، وقوة الحجة والبرهان وأساليب عرض الأدلة على المحكمة وفي استجواب الخصوم واستخلاص الحقائق وإيقاع الخصم في التناقض وبيان بطلانه حججه. وهناك كثيراً من الموضوعات التي يتناولها المحامون تتضمن عوامل سيكولوجية من ذلك منازعات العمال

والتجار ورجال الإدارة واتحادات ونقابات العمال وتسجيل الإختراعات والحصول على امتيازات بإنتاج سلع معينة أو الإحتكار الإقتصادي أو براءات الإختراع أو الإمتياز Patent ومن الموضوعات الهامة سرقة الكتب والمؤلفات والمصنفات الفنية حين يسرق شخص ما مؤلفات غيره كلها أو بعضها ويسندها إلى نفسه ويحصل على مكاسب مادية وأدبية من ورائها دون وجه حق في الوقت الذي تهدد فيه حقوق المؤلف الأصلي.

ولا يخلو عمل المحامي والقضائي من الجوانب الإنسانية وخاصة في قضايا مثل الطلاق divorce والإنفصال والهجر وحضانة الأطفال ورؤيتهم ونفقة الزوجة والأقارب وقضايا الولاية على النفس وعلى المال. كذلك من الموضوعات الهامة قضايا الضرائب taxation والتشريعات الإجتماعية كالضامن الإجتماعي أو التأمين والمعاشات أو البطالة وقضايا العمل والعمال والإسكان Social legislation وقانون العمل والفصل وإنهاء الخدمة.

وكثيراً ما تستدعي المحكمة أرباب العلوم الإجتماعية للإدلاء بشهاداتهم كخبراء كما يحدث في محاكم الأحداث الجانحين أو قضايا الغاء التمييز العنصري desegregation تلك التي طلبت فيها المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية Supreme court تقرير أعده بعض علماء النفس وغيرهم من أرباب العلوم الإجتماعية الأخرى. (Clark, K. B., 1953)

والحقيقة أن هناك كثيراً من مظاهر التفاعل بين علم النفس والقانون التي ما زالت في حاجة إلى من يظهرها بالدراسة والفحص والتطبيق. وفي الوقت الذي اتخذت فيه مدارس الطب وكلياته إتجاهاً إيجابياً نحو إدخال مادة علم النفس بين مقرراتها الدراسية، فإن مدارس القانون وكلياته لم تفعل ذلك حتى الآن، وذلك على الرغم من أهمية علم النفس للعمل القضائي والقانوني(Hilgard, E. R., 1962) ويتصل علم النفس بالقانون كثير من التجارب ففي إحدى التجارب فوجيء الطلاب في قاعة المحاضرات بعد مضي ٢٠ دقيقة على بداية المحاضرة بشخصين يدخلان القاعة بسرعة فائقة إندفاعاً. وكان أحدهما رجلاً صغيراً وكان يحمل في يديه اصبعاً من الموز صوبه تجاه الرجل الآخر وكان رجلاً ضخماً. وفي الوقت الذي سقط على الأرض الرجل الضخم انطلق صوت عيار ناري فجأة. بينما تدخل شخصان نقاما بحمل الرجل الذي سقط على الأرض أثر إطلاق العيار الناري إلى خارج قاعة الدرس، بينما فر الرجل الآخر من القاعة. وفوراً ظهر شخص وقام بتوزيع قصاصات من الورق على الطلاب وطلب منهم وكان عددهم ٣٠ طالباً أن يكتبوا ذلك الذي شاهدوه لتوهم. استغرق هذا المشهد أقل من نصف دقيقة.

وللأسف كانت أوصاف الطلاب لهذه الحادثة أو تقاريرهم عنها متباينة تمام التباين،

من ذلك أن كثيراً منهم قرروا أنهم رأوا مسدساً في يد الرجل الصغير الجسم في الوقت الذي كان فيه ممسكاً بإصبع من الموز. والبعض الآخر قرر أموراً حدثت وأموراً أخرى لم تحدث. ومرد ذلك إلى جو الإنفعال الذي صاحب عملية الإدراك وميل الإنسان إلى تحوير استجاباته.

ولقد أدى ذلك إلى تشجيع قيام الدراسات التي تناولت التقارير أو الشهادات التي يدلي بها شهود العيان تناولت الوصف الذي أعطاه الشهود لحادث تصادم سيارة وحادث قتل automobile accident and at murder scenes.

أسفرت معظم الدراسات أنه لا يوجد سوى قلة بسيطة من هذه الشهادات هي التي تخلو تماماً من الأخطاء. الناس دائماً يميلون إلى ملء الفراغات أو الفجوات التي تظهر في تذكرهم أو في ملاحظاتهم ذلك لأن إدراك الشيء الناقص يسبب لصاحبه بعض القلق وعلى ذلك يعطي الشاهد تقريراً مليئاً بالتفاصيل متأثراً بكل العوامل التي تتدخل في عملية الإدراك الحسي أو مبادىء الإدراك الحسي Perception

وهناك اختبارات تجري للتعرف صحة الشهادة تعرف باسم اختبارات Assage tests أي إختبارات الشهادة وتطبيقها يفيد منه طلاب الدراسات القانونية حيث يلعب الطلاب فيه كثيراً من الأدوار منها: الشهود والقضاة المدعي العام أو وكيل الإدعاء Prosecuting attonnes أو مجلس أو هيئة الدفاع defense counail ومحرري تقارير المحاكم.

وعلى سبيل المثال لقد تساءل البعض عما إذا كانت تقارير شهادة الشهود تأتي أكثر دقة إذا كانت نتيجة الوصف الحر للشاهد أم إذا كانت نتيجة الإستجواب أو الأسئلة المباشرة. معظم الناس يعطون تفاصيل أكثر وأدق عند توجيه أسئلة نوعية محددة لهم عما تترك لهم الحرية للإسترجاع أو التذكر أو التسميع recital ولكن كثيراً من تقاريرهم تأتي خاطئة كذلك فإن الدقة في الشهادة تقل تحت ظروف توجيه الأسئلة العدوانية أو الأسئلة المربكة أو المختلطة.

كذلك دلت الدراسات على أن الأسئلة الموجهة للشهود قد تشجع الإتيان بإجابة معينة ولكنها خاطئة أي تستدعي تذكراً زائفاً. فعلى سبيل المثال إذا سئل الشاهد إسماً إذا كان المتهم false recall defendant كان يحمل مسدساً في يده اليمنى أو اليسرى. فإن كثيراً من الشهود قد يقررون – بأمانة – أنهم شاهدوا سلاحاً أو مسدساً وهو في الحقيقة لم يكن موجوداً.

بل إن هناك دراسة كشفت على أن الصياغة النحوية للسؤال قد توجه الإستجابة أو الإجابة.

– ألم يكن هناك سيارة تقف أمام البنك؟

هذا السؤال أكثر إيحاء عن نفس المعنى لو صيغ في الأشكل الآتي: هل كان هناك سيارة تقف أمام البنك؟

أما السؤال الآتي فإنه يثير الحذر والحيطة والدقة!

هل رأيت أنت سيارة؟

وهنا يروق لنا أن نتساءل عن دور أو تأثير القسم أو اليمن في دقة الشهادة oath. لقد لوحظ أن الأخطار تقل في حالة حلفان الشاهد القسم أو اليمن قبل أن يدلي مشهادته لما لليمين من تأثير نفس في إحياء ضمير الفرد الخلقي. ولكن اليمين لا يمنع الخطأ كلية. ولعل هذه هي الحكمة من اشتراط قانون الإجراءات الجنائية على الشاهد والمجني عليه والمتهم أن يحلفوا اليمين.

وتوفر الدراسات العملية أو المختبرية كثيراً من الأدلة التي يمكن الإستفادة منها في موضوع علم النفس القانوني legal psychology من ذلك تأثير الخداع البصري في الرؤية Visual illusion وكذلك في عملية تحديد مكان أو مصدر الصوت localization of sound ففي سبيل المثال الناس يزيدون من تقدير المسافات الرأسية Vertical distance أكثر من تقديرهم للمسافات الأفقية horizontal distances كذلك فإن الإنسان يقدر أكبر من اللازم الفراغ المملوء filled space عن الفراغ غير الممتلىء. كذلك فإن تقدير السرعة للأشياء الجارية أو المتحركة يخضع للخطأ كما يحدث في تقدير سرعة المركبات أو السيارات Vehicles.

وهنا نتساءل هل تؤثر الحالة الإنفعالية الشديدة emotional state التي يكون عليها الشاهد في مدى دقة شهادته عندما يلاحظ حدثاً ما؟

لقد وجد أن الإنفعالات الشديدة وقت الملاحظة تقلل من الدقة accuracy عند الإدلاء بالشهادة أو التقرير report.

وماذا عن الإعتراف الذي يقال حقه أنه سيد الأدلة Confession قد يحدث أن يكون الإعتراف مزيفاً ولا يعبر عن الحقيقة ولذلك يؤخذ بعين الحذر. لقد أجريت دراسات استحدث في الطلبة الخاضعين للتجربة حالات اضطروا فيها للإعتراف الكاذب من الممكن تعديل إتجاهات الفرد ومعتقداته وآرائه عن طريق تكليفه القيام بدور معين. كذلك في الإمكان تغيير اتجاه شخص ما عن طريق تكليفه أن يدلي الأدلة التي تقنع بمسألة معينة. كذلك من الممكن تغيير إتجاهات الفرد عن طريق سلوكه وفقاً لمبادىء معينة كما لو كان يعتقد في صحتها.

فلقد تم تكليف مجموعة من طلاب الجامعة في دراسة لإكتشاف الكذب lie detection وذلك بأن طلب منهم الباحث أن يشطبوا على بعض الكلمات من قائمة طويلة مملؤة بالكلمات وكان يطلب منهم أن يعطوا تقريراً عن الكلمات المشطوبة بناء على رؤية ضوء يطلب منهم الصدق ثم تقريراً آخر عندما يشاهدون مؤشر الإعطاء الإستجابة الكاذبة. وكان على الطالب أن يذكر بصوت مرتفع أنه شطب كلمات بعينها ولم يشطب كلمات أخرى. ولقد تبين أن نصف هذه الإعترافات كانت كاذبة. وبمعنى أنه كان هناك استجابتان: أحدهما عند رؤية ضوء الكذب والأخرى عند رؤية ضوء الصدق.

ولقد تبين من هذه التجربة أن الإعتراف المزيف يفسد تذكر أو استرجاع الفرد الماضي أحداثه. كذلك فإن الفرد قد يعدل عن اعترافاته السابقة. ولذلك يتعين أخذ الإعترافات بعين الإعتبار والحذر وخاصة إذا أتت الإعترافات في ظروف ضاغطة في السجن أو الحبس Prison confine أو في قاعة المحكمة Courtroon

تأثير الإيحاء Suggestion

الإيحاء يؤثر في سلوك الفرد في إدراكه الحس وفي إتجاهاته بل إنه يستعمل العلاج بعض حالات المرض النفسي من أظهرها حالات الهستيريا تلك التي يمتاز مرضاها بشدة قابليتهم للإيحاء والتأثر به.

ومن ذلك تجربة تم فيها تكليف فرد ما بوضع يده داخل جهاز معين من زرابر ومفاتيح لزيادة الإضاءة وقرص به مفاتيح dials ثم يطلب منه أن يغير المجرب بمجرد أن تشعر يده بالدفء. لقد وجد أن معظم الناس يقررون أنهم يشعروا بالحرارة أو الدفء على الرغم من عدم وجود أية تدفئة على درجة الإطلاق. فالناس هنا شعروا بالدفء في الوقت الذي لم يكن موجوداً على وجه الإطلاق من خلال الإيحاء بوجوده.

كذلك فإن الأسئلة الإيحائية تؤثر في إستجابة من توجه إليهم. ففي إحدى التجارب سأل المجرب بعض الأفراد عما إذا كان الرجل الذي شاهدوه في الصورة كان يحمل الطالب من قيده أو من مؤخرة عنق الكلب. ولقد أجاب أفراد العينة إما بواحدة من هذه الطرق أو بالأخرى، بينما في واقع الحال لم يكن هناك كلب على الإطلاق في الصورة يحمله الرجل.

الإستجابة لمثل هذه الأسئلة الإيحائية تأتي دون التأمل الذاتي أو الداخلي أو دون وجود المثير الداخلي ذلك الذي يتوفر وجوده في حالة الإستجابات الإرادية أو الحرة أو التلقائية.

في السلوك الإرادي in volnotary action يثار مثير إجتماعي أو نداء أو ابتكار ويثير

استجابة تأملية ناجحة عن التأمل intermediate لما يسمى بالكلام: أو الحديث الداخلي أو الباطني inner speech أو التفكير الداخلي هذا الفكر يثير السلوك أو الفصل. أما في حالة خضوع الفرد للإيحاء فإن المثير الخارجي هو الذي يثير مباشرة الفصل كما لو كان يأتي دون تفكير. ومعروف أن التنويم المغناطيسي hypnosis يشكل صورة واضحة من صور الإيحاء والإنسان عندما يكون تحت تأثير التنويم المغناطيسي فإنه يأتي بالإستجابات التي يرغب فيها المحلل أو المنوم.

الإيحاء ورأي المحلفين:

وهنا يثار بالسؤال: هل يتأثر المحلفون بالإيحاء كما يرتبط هذا الإيحاء بالتعصب prejudice أو يتأثرون بالمظهر أو بشكل أو الهندام أو حتى بما يبديه البعض أمامهم من التصنع والإتيان بحركات غريبة appearance and mannerism

ونجدير بالملاحظة أن الإيحاء ليس من الضروري أن يمارسه الفرد باللفظ الصريح وإنما من الممكن أن يكون بأسلوب غير مباشر عن طريق الشخصية. فلقد وجد أن قرارات المحلفين تأثرت بشخصية أحد ملاحظي العمال في المصانع Jury decision بل إن مجرد ترتيب عرض الموضوع أو الأدلة تبين أن لهذا الترتيب في العرض أو التنظيم له تأثير في القوة الإثباتية أو الدلالية. فالدليل يصبح أكثر قوة في الإقناع طبقاً لترتيب عرضه Persuasiveness فلقد أوضحت إحدى الدراسات أن الحكم بالإدانة أو بأن المتهم مذنب Judgement of guilt كان يزداد مع تقدم أو تتابع عرض المدعي العام أو ممثل الإتهام بينما كان يقل أو ينخفض مع تتابع عرض أدلة الدفع فالأولوية في تقديم الدليل لها أهمية Primary أو إعطاء الدليل الأهمية الأولى وكذلك للحداثة أو الجدة recency وذلك كما يذهب للقول أحد المحامين lawyer وأن اعتاده على الترتيب الجيد أدى إلى كسبه عدداً من القضايا Cases.

وتوفر جماعات المحلفين حقلاً خصباً لدراسة تأثير الإيحاء وأساليب الإقناع المختلفة Suggestion and persuasion. والفرد كثيراً ما يخضع للإمتثال للجماعة Conformity بحيث يغير من سلوكه وإتجاهاته وآرائه لكي تتمشى مع المؤقت الضاغط حيث يتمثل لما تراه أو تذهب إليه الجماعة وقد يغير الفرد إتجاهه أو رأيه. فالإمتثال يحدث أثراً داخلياً في الفرد. والتأثير الداخلي وكذلك التأثير الخارجي أو الإمتثال والإيحاء كلها تمثل موضوعات حية لدراسة علم النفس القانوني ويتصل بهذا بحوث علم النفس الإجتماعي في الإمتثال وتعديل الإتجاهات ويبدو أن الإمتثال لرأي الأغلبية يتأثر بالعوامل الآتية:

١ -- في علاقات الوجه للوجه في الجماعات تزداد قوة الإمتثال عن التصويت السري، وقد يرتبط ذلك بفكرة المواجهة التي تتم في التحقيقات.

٢ – من الممكن أن ينخفض تأثير الإمتثال إذا قام الفرد بالتعبير عن مشاعره قبل الإلتحاق بالجماعة.

٣ – يميل الفرد إلى مزيد من الإمتثال عندما يشعر أنه جزء من الجماعة التي يمثل لمعاييرها أو آرائها.

٤ – يرتبط التأثير بمكانة الفرد الذي يمارسه والذي يستقبله.

٥ – يميل التأثير والإمتثال أن يعملا معاً.

٦ – هناك نزعة عند الفرد للإمتثال إلى حكم الآخرين وبعد ذلك يقوم هو نفسه بإقناع غيره للإنضمام للجماعة وللموافقة على آرائها.

ويستفيد علم النفس القانوني أو علم نفس القانون مما يسمى بكشاف الكذب lie dector ولقد أجريت دراسات عديدة على عمل جهاز كشاف الكذب هذا في المجال الجنائي أو القضائي ويمكن استخلاص النتائج الآتية: –

١ – يفيد كشاف الكذب في التحقيقات الأولية والفحوص الأولية وفحص أولئك الذين يشك فيهم البوليس عن طريق غربلة هؤلاء الأشخاص.

٢ – كشاف الكذب ليس خالياً من الأخطاء، ومعظم الأخطار تتمثل في الفشل في اكتشاف المذنب.

٣ – يجب ألا يستخدم كشاف الكذب إلا بعد أخذ موافقة المبحوث أو المتهم على ذلك.

٦ – من الممكن أن فهم المفحوص للعوامل الفسيولوجية التي تكمن وراء عمل كشاف الكذب تؤدي إلى فشل المقياس في عمله.

٧ – لا ينبغي أن يطبقه أو يفسر نتائجه إلا الأشخاص المؤهلون تأهيلاً جيداً على استعماله وتفسير معطياته.

وفي الحقيقة هذا الجهاز يقيس التغيرات الفسيولوجية التي تطرأ على عملية التنفس breathing وضغط الدم blood pressure والإستجابة الجلدية الجلفانية أي إستجابة الجلد الكهربائية galvanic skin respone إنه لا يقيس مباشرة الأكاذيب lies وإنما يقيس الحالة الإنفعالية أو الإضطراب الإنفعالي emotional upset.

إن الرواية الكاذبة في الغالب ما تؤدي إلى زيادة ضغط الدم ومعدلات النبض Pulse rate وتجعل التنفس غير منتظم في نسقه. والإستجابة الجلدية الجلفانية مرتبط بما يفرزه الجلد من العرق Sweating وخاصة في الأيدي التي يزداد فيها التيار الكهربي في راحة اليد أو تقل المقاومة الكهربائية في الجلد وهذا التغير يمكن قياسه. ويتم تسجيل هذه التغيرات الفسيولوجية على جهاز يسمى Polygraph.

وفي هذه العملية يمكن مقارنة استجابات الفرد للمثيرات المرتبطة بالجريمة وتلك المحايدة أي البعيدة عن ظروف الجريمة وملابساتها. فإذا كنا أمام جريمة سرقة فإننا نضع مجموعة من المثيرات المرتبطة بموضوع الجريمة ونخلطها بعدد آخر من المثيرات المحايدة من ذلك عدد المسروقات ونوعها وطبيعتها وصاحبها. وفي عملية التداعي الحر free association يمكن توزيعها ونشرها أو دسها بين المثيرات المحايدة بصورة عشوائية حتى لا يدرك ترتيبها المتهم ويأخذ حذره. بالنسبة للشخص البريء فإن العبارات المحايدة وتلك المرتبطة سوف لا يتغير رد فعله لها بحيث لا يمكن التمييز أو التفرقة بينها. ويمكن التكهن بالذنب أو الادانة من استجابات المفحوص للعبارات الحساسة. كذلك يمكن قياس عدد من المتغيرات من بينها قياس زمن الرجع reaction time وهو المدة الزمنية التي تنقضي بين سماع المثير وحصول الاستجابة أو قياس مدى إعادة أو تكرار المتهم لنفس اللفظ والفشل في الإستجابة أو في الرد. وقد يستعمل الباحث اسئلة يطلب الإجابة عليها بنعم أو لا. وقد يستعمل أسئلة متعددة الإختيار multiple - choice وفي الحقيقة يمكن تطبيق علم النفس في كل المهن. والمأمول أن يتسع نطاق التطبيق علم النفس بتقدم الحضارة ورقيها.

وخلاصة القول فإن علم النفس القانون يهتم بدراسة بدقة شهادة الشهود أمام المحققين وأمام المحاكم والمحلفين وكذلك يهتم بدراسة تأثير الإيحاء وما الذي يؤثر في المحلفين Jury كما يهتم بدراسة الإمتثال لرأي الجماعة والتأثير النفس في رأي الفرد واتجاهاته كما يدرس الإستخدامات المختلفة لكشاف الكذب ويوضح الحذر في الإعتماد على نتائجه. ويستطيع الباحث زعم النفس أن يجد له تطبيقات في مختلف المهن الأخرى كالطب والصناعة والتجارة والسياحة والإعلام والسياسة والإقتصاد والجيش والتربية والفن «طالع شكوراً Gilmer, B. V. H., (967P. 415) العدالة الجنائية Criminal justice تحتاج إلى دراسة علمية وإلى تخطيط منهجي لتحليل الجريمة. فالعدالة الجنائية تهتم بوضع سياسة التحكم في الجريمة ومكافحتها وضبطها. ومن الأهمية بمكان التعرف على مصادر المعلومات عن الجريمة ويتعين الإستعانة بأكثر من مصدر من مصادر هذه المعلومات ومقارنتها ووضع

المناهج اللازمة لدراسة العدالة الجنائية. كذلك من الأهمية بمكان معرفة الخط الذي تتخذه الجريمة في سيرها في المجتمع نحو النقصان أو الزيادة أو التعقيد في الجرائم المختلفة وكذلك التعرف على العوامل التي ترتبط بالجريمة من ذلك ارتباطها بالعوامل (الجغرافية والسكانية والإقتصادية والسياسية والإجتماعية والتشريعية) مع البحث في ديناميات الجريمة أي العوامل المتفاعلة فيها والتعرف على الأهداف التي تستهدفها الجريمة أو تتجه صوبها. من ذلك مقارنة الجريمة في الريف والمدن. وينبغي أن يتمكن المجتمع من التنبؤ العلمي عما إذا كان فرد معين سوف يتورط في المستقبل في ارتكاب جريمة ما ولا يمكن أن ينتظر المجتمع ساكناً حتى تقع الجريمة ثم يبدأ في ممارسة وسائله في الضبط والتحكم فيها. لا بد من التنبؤ بالسلوك الخطر في المستقبل أي قبل حصوله. ولا يكفي لهذا التنبؤ الإعتماد على حدث مضى. ولعل من أهداف العلميات القانونية عمل التحليل العلمي لظروف الجانح وخطورته المستقبلية. وينبغي أن تتضافر دقة الأجراءات القانونية legal nicetics مع الإكتشاف والمنجزات العلمية الدقيقة مع البعد عن الاخطار الجامدة الجاهزة مثل المشروعية والمساواة أمام القانون وتقليل الإدانة بقدر المستطاع والتفسير المحدود للظواهر الإجرامية.

وينبغي دراسة أهداف العقاب واعتباره علاجاً يستهدف حماية المجتمع ومساعدة المذنب وتحسين ظروفه ولكن في الحقيقة في بعض المجتمعات قد يتخذ كثير من الإجراءات تحت اسم المعالجة من ذلك إخفاء مجرمي الجرائم الجنسية وقطع بعض الياف الذاكرة للسجناء السياسيين والسجن لمده غير محدودة للصوص burglars ولا ينبغي أن يعامل جميع السجناء معاملة واحدة فيما يتعلق بالعلاج ذلك لأن هناك فروقاً فردية واسعة بين هؤلاء السجناء وتصورهم كما لو كانوا نسخة واحدة من بعضهم البعض مسألة خاطئة ولا بد إذن من دراسة كل حالة على حدها لمراعاة ظروفها الخاصة وتقديم العلاج تبعاً لذلك فلكل سجين حالة فريدة في ذاتها ولا شك أن معالجة الجريمة بصورة عامة أو الوقاية منها ومكافحتها تتضمن ما يعرف باسم الهندسة الإجتماعية Social engineering من ذلك إعادة بناء أو إعادة تنظيم الإقتصاد في المجتمع وإضاءة شوارع المدينة وتوفير الخدمات الصحية المجانية والإسكان المجاني للفقراء والقبض على الخطرين مستقبلاً ومعالجة المجرمين الخطيرين من خلال عزلة المجتمع وابعاد الخطيرين والقمع.

وتبدأ رحلة السجين بالإتهام ثم القبض عليه عن طريق البوليس فيخضع للمحاكمة داخل محكمة ما فتصدر عليه حكماً ما بعقوبة ما وداخل السجن يتلقى الإجراءات الإصلاحية Correction ثم تنتهي رحلته بالإفراج عنه released

ويهتم البوليس بالمسائل الآتية:

ما الذي حدث؟ ما الذي حدث ضد القانون؟

ومن الذي ارتكب ذلك؟

أما المؤسسات الإصلاح كالسجون فتهتم بطرح أسئلة مثل ما الذي كان عليه المذنب؟ هل سبق تأهيل هذا المذنب؟ هل سوف يصبح هذا المذنب خطراً في المستقبل؟ أما المحاكم فتهتم بالتساؤل: هل ارتكب المذنب هذا الخطأ فعلاً؟ ويصدر الحكم آخر في الإعتبار مدى فداحة الجرم الذي ارتكبه المذنب أو خطورته gravity وظروف المذنب. وتحاط المحكمة علماً بذلك عن طريق التقرير الذي يقدمه لها ضابط المراقبة Probation officier بعد أن يقوم بفحص الحالة. ثم يصدر الحكم مراعياً هدفين معناهما: العقاب على الجريمة ومعالجة المذنب مع مراعاة المساواة أمام القانون والمعالجة الفردية للمذنب. offender وتختلف النظرة للسياسة العقابية باختلاف المذهب الذي تؤمن به الدولة سواء أكان تقليدياً كلاسيكياً أم كان وضعياً Classical and positive ideology

(Brantingham, P. and P., P.18)

تسير العلم في شتى فروعه بخطوات سريعة نحو التقدم ومن ذلك علم النفس الشرعي أو الطب النفسي الشرعي Forensic psychiatry

وترجع نشأة علم النفس الطبي إلى نحو مائتين عام مضت. ولقد حدث تفاعل كبير في أوربا بين علم النفس الطبي وبين القانون الجنائي ومن ذلك الإهتمام بالمسؤولية الجنائية Criminal responsibility.

والاتجاه نحو ظهور طب المجتمع وما تضمنه من نظرة شمولية للمرض والمجتمع. ويقوم الأطباء النفسيون بتقديم آرائهم للمحاكم حول المسؤولية الجنائية. وفي الغالب ما يتساءل أفراد المجتمع إزاء قضية ما عما إذا كانت الإجراءات الصحيحة قد اتخذت من عدمه وعما إذا كانت العدالة قد تم تطبيقها. ولكن العلاقة بين القانون والطب النفسي آخذة في الأزياد.

لقد ظهر الطب العقلي الحديث في الفترة ما بين ١٧٩٠ -- ١٨٤٠م وفيها القيا حدث كثير من التقدم في استخدام علم الطب النفسي أو العقلي في المجالات القانونية أو الجنائية. فأقطاب المدرسة الفرنسية في علم الإجرام من أمثال Pinel, Esquirol, and Morel قاموا بإطلاق سراح المجانين من اغلالهم الحديدية التي كانت تكبل أيديهم وأرجلهم. كذلك تم التمييز بين الذهان العقلي أي المرض العقلي أي الجنون psychosis وبين الضعف العقلي

mental deficiency وتم تصوير خريطة الشذوذ العقلي كله وتم وصف كثير من الظواهر مثل الكحولية alcoholism والتجوال والإندهاش والسرقة القهرية أو الإجبارية التي يجد الفرد نفسه مساقاً لعملها Kleptomania أي compulsive stealing والولع بإشعال النار أو حوس الحريق pyromania.

وفي إنجلترا في عام ١٩٣٢م أطلق العالم الإنجليزي بريتشارد prichard أعطى وصفاً رائق لما تسميه عند اليوم بالشخصية السيكوباتية psychopathic personality وأطلق عليها آنذاك اصطلاح الجنون والعته الخلقي moral insanity وهي الشخصية التي يتسم صاحبها بالعدوان والإنتقام وضعف الضمير الخلقي والميل للنش والكذب والكيد والدس والحقد والإستغلال والإبتزاز وعدم الإستفادة من خبراته السابقة ولا من إنزال العقاب به.

ولقد أدى هذا التقدم إلى وجود ازلة في تعريف المسؤولية الجنائية في ذلك الوقت.. وتم تحليل نحو ١٢ قضية شهيرة في ذلك الوقت من بينها محاولات اغتيال رئيس مجلس الوزراء تلك المحاولات الناجحة أو غير الناجحة أو الملك وأوضحت هنا التحاليل أنه لا يوجد محك واضح لتحديد المسؤولية الجنائية. وفي هذا الوقت أعطى إثنان من كبار قضاه المحكمة العليا تحديد متحرراً جداً مؤداة أن المجنون أو المجذوب lunatic وهو الشخص الذي فقد كلية قدرته على الفهم والتذكر. وهو الشخص الذي لا يعرف ماذا يفعل أكثر مما يدفعه طفل رضيع أو حيوان مفترس. مثل هذا الشخص لم يكن مسؤولاً عن جريمته.

وفي عام ١٨٠٠ أطلق هادفيلد Hadfield الرصاص على جورج الثالث George III تحت تأثير الهذار أو ضلالة delusion أنه عليه أن يضحي بنفسه لإنقاذ العالم. ولقد اقتنع فريق المحلفين Jury بأن الهذاء من علامات الجنون insanity ولذلك أوقفت محاكمة المتهم. وإن كان هناك حالات أخرى تم فيها إعدام المتهم غير الفقاري الطبية التي شهدت بجنونه. وكان الرأي السائد أن المتهم إذا كان يعاني من مرض بحيث لا يستطيع مقاومة القوى الفاعلة فيه فإنه لا يخضع للمسؤولية الجنائية. ولكن يتعين الحذر من استخدام تقارير طبية غير صادقة. ولا شك أن الجنون يتضمن ضعفاً في المعرفة أو القوة الإدراكية المعرفية في الإنسان مع زيادة في الهوى أو الوجدان تلك التي تخضع للجنون هي الأخرى.

وكان يعتقد في ذلك الوقت أن الدفع ببراءة المتهم تأسيساً على إصابته بالجنون لا بد من البرهنة على أنه أثناء ارتكاب الجريمة كان المتهم يعمل تحت تأثير حالة عقلية ضعيفة أو عاجزة .The accused من جراء اصابتها بالمرض في العقل بحيث لم يتمكن المتهم من التعرف طبيعة ونوعية الفعل الإجرامي الذي مارسه وإذا عرف طبيعية كيف إذا عرف أنه الآن «يقتل»، لا يعرف أنه يفعل ذلك الفعل الإجرامي الخاطيء.

ومعروف أن الشخصية السيكوباتية كانت تتضمن بعض الأفعال القهرية او القسريه التي يجد الفرد نفسه مجبراً على الإتيان بها لدوافع نفسية داخلية من ذلك compulsive acts السرقة، إشعال النيران والجرائم الجنسية السيكوباتية Sexual psychopathy واهتم علماء الطب العقلي بإبراز وجود دافع لا يقهر أو لا يمكن السيطرة عليه irresistible impulse أو لا يمكن مقاومته وقد يحدث هذا الدافع، فيدفع الفرد للإعتراف بجرائم لم يرتكبها. وفي إنجلترا ظهر قانون يقضي بأن كل منهم يحكم عليه بالإعدام (١٨٨٤م) والذي كان يعتقد أنه كان مجنوناً عند ارتكاب الحادث يجب أن يقوم بفحصه اثنان من الأطباء لكتابه تقرير حول جنونه.

وخلال المدة من ١٩٤٠ – ١٩٤٩ تم فحص ١٩٢ شخصاً محكوم عليهم بعقوبة الإعدام. ولقد تبين أن هناك ٤٨ فرداً منهم كانوا مصابين بالجنون بينما كان هناك ٣٧ تقرير تأجيل أو إرجاء تنفيذ حكم الإعدام فيهم reprieved على أساس طبي. وانتهت لجنة أن إعفاء كل من حرم من السيطرة على سلوكه ولكن ظهرت معارضة تدين لهذا الإتجاه المفرط في التسامح فلم يفلح واعترض عليه منظم القضاة في إنجلترا. بل وجد من يقول إن علم النفس من أخطر العلوم إذا تم تطبيقه في أمور الحياة اليومية العملية.

ولكن هذا الرأي يجانبه الصواب طالما يطبق علم النفس على الوجه الصحيح. وعلم النفس لا يفرض الأعفاء من المسؤولية الجنائية ولكنه يستطيع فقط أن يزود المحكمة بوصف أو تشخيص علمي دقيق للحالة العقلية والإنفعالية التي كان عليها المتهم. والمحكمة هي الخبير الأعلى.

وظهرت مثل هذه الصعوبة في المحاولات التي طالبت بإلغاء عقوبة الإعدام capital punishment والحقيقة أن الإختيار يصبح صعباً إذا كان بين الحياة والإعدام.

والحقيقة أنه يصعب على العلم أن يقرر عما إذا كان شخص ما يعاني من دافع أو قوة داخلية لا يمكن مقاومتها ولكن يمكن أخذ تاريخ المريض في الحسبان وكذلك علامات المرض أو إعراضه symptoms توفير الأساس للحكم عما إذا كان شخص ما فقد السيطرة أو التحكم في دوافعه.

ويقترح علماء النفس وبعض القضاة وضع اختبار لقياس المسؤولية الجنائية، بينما يرى آخرون أن تترك المسألة للمحلفين لكي يقرروا بمطلق حرياتهم عما إذا كان المتهم مسؤولاً أم لا؟

وهناك من يقول إن معاناة المتهم defendant من المرض العقلي مسألة واضحة وضوح معاناته من المرض الجسمي bodily disease وعلينا أن نتعرف عما إذا كان القتل فعلاً كان لازماً عند المرض العقلي كما أن الشعور بالعطش واضطراب النبض من نتاج الحمى.

ولقد طلب بعض القضاة الإنجليز من الأطباء العقليين هناك إفادتهم عما إذا كان المتهم يعاني من الذهان العقلي psychosis أو من بعض مظاهر الشذوذ الأخرى ذات الأثر المساوي مع الذهان أو المكافيء له.

ولكن هناك خطورة في الإعتماد على فكرة الدافع الذي لا يمكن مقاومته، فقد يحدث أن متهماً من البيض يعفى من المسؤولية الجنائية إن هو قتل زنجياً، بينما إذا قتل زنجي أفريقي أبيض فإنه يحاكم. وإذا أخذ بهذا المبدأ فيستطيع الفرد أن يقتل ثم يحتمي في إداء المرض أو الدفاع بأنه كان تحت ظروف ضاغطة مثل هذا الإتجاه يهدد الأمن الإجتماعي للمجتمع ولذلك لا بد من تطبيق اختبارات دقيقة جداً لتحديد مسؤولية المتهم socia defence وهناك نظرة مؤداها أن كل شخص يرتكب جريمة يعد مسؤولاً اجتماعياً سواء أكان عاقلاً أم مجنوناً ويتعين أن يخضع لبعض ردود الفعل من قبل المجتمع ذلك لأنه لا بد من حماية المجتمع وصون حقوق الآخرين ولذلك ظهر قانون في إنجلترا يقضي بأن المتهم إذا أدين وإذا تبين أنه مجنون فإنه يقضي حياته كلها في الحجز.

ولقد ظهرت فكرة أخرى عبارة عن الآلية أو الذاتية automatism ومؤداها قيام الفرد ببعض أنماط السلوك ألا إرادي أو دون وعي وإدراك منه وعلى سبيل المثال ماذا يحدث إذا ارتكب المتهم جريمته وهو في حالة المشي أثناء النوم sleep - walking والمشي أثناء النوم أحد أعراض مرض الهستيري وهو مرض نفسي وليس عقلياً وهو وظيفي. وفي هذا العرض يقوم النائم من فراشه ويمشي ويتجول دون أن يدري. ثم ماذا يحدث إذا ارتكب مريض بالصرع وهو في حالة من الخلط والإضطراب التي تعقب النوبة الصرعية post - epileptie confusion أو وهو في حالة التنويم المغناطيسي أو عندما يستغرق في النوم وهو سائق سيارته أو عندما يصاب الفرد المصاب بالسكر diabetie بنوبة أو بإغمائه أو عندما يتأثر سلوك الفرد من جراء تعاطي عقار ما دون علمه. هناك قضايا قضي فيها بالبراءة لأنه يتبين أن المتهم لم يكن يشعر أو يعرف ماذا كان يفعل وقت ارتكاب الجريمة أو الخطأ he did not know what he was doing وهناك بعض القضاة الذين اعتبروا هذه حالة من الحالات التي تنطبق عليها قاعدة Mc Naghton Rules في الإعفاء من المسؤولية الجنائية. وفي حالة إبداء هذا الدفع قبلوه وحكموا بالبراءة ولكن قضوا ببقاء المتهم في الحجز detain باعتباره مجنوناً insase وإلى جانب حماية العدالة فإن أمن المجتمع لا يقل أهمية ذلك لأنه ليس لمصلحة أحد أن يطلق سراح متهم ما سوف يرتكب جريمة أخرى لا إرادياً involuntary فسائق السيارة يظل مسؤولاً حتى وإن كان سكراناً أو مريضاً أو نائماً إلا إذا فقد الوعي unconscious وهو في هذه الحالة سيكون قد توقف عن القيادة

وكذلك حالات الدوخة لأن السائق مطالب بأن يتوقف فوراً إذا شعر بشيء من هذه الأعراض حتى لا يعرض حياته وحياة الآخرين للخطر. في إنجلترا أخذ القضاة هذه الحقائق العلمية بعين الإعتبار.

وفي الحقيقة وقبل عام ١٨٦٦ كان هناك تقدم ملحوظ في العلوم الفيزيقية وتم بتطبيق مبادئها في مجالات سلوكية مثل الثورة الصناعية industrial revolution وفي عام ١٨٤٨م استعمل عالم الإجتماع أوجيست كونت Auguste Comte كلمة علم الإجتماع – وبالطبع كان قد سبقه إلى التعرف على مبادىء هذا العلم وموضوعاته العلامة العربي عبد الرحمن بن خلدون في مقدمته الشهيرة – وتنبأ كونت بأن اليوم سوف يأتي الذي ستكون فيه القوانين الإجتماعية مماثلة لتلك القوانين في العلوم الطبيعية natural sciences وسوف يتمكن العلماء من دراسة المجتمع دراسة كمية quantitative study of society وبعد ذلك تم جمع الإحصاءات الإجتماعية.

وفي عام ١٨٥٩م كتب تشارلز داروين Darwin كتابه أصل الأنواع أو أصل الأجناس The origin of species وفي سنة ١٨٧١م كتب كتابه The descent of man مع إشارته إلى بقايا مراحل تطور سابقة وقد شجع ذلك مقاييس جديدة وبتوجيه خاص دراسة الفرد أي دراسة الإنسان.

من الفترة من ١٨٧٠ – ١٩٠٠ كانت الشخصية البارزة هي شخصية لامبروزو Lombroso ودعوته لعقد الدراسات المقارنة للمجرم المجنون criminal insane والأشخاص الأسوياء ونظريته المسماه atavistie ومؤداها انحطاط المجرمين بيولوجيا أي التناسل الرجعي أي العودة إلى الوراء أي الصورة إلى صفات الإسلاف التي ابتعدت عنها الإنسال السابقة عليا أي الصورة إلى مراحل تطور سابقة وظهور صفات هذه المراحل في طائفة المجرمين. وفكرته امضيا عن المجرم المولود born criminal ولكن آرائه تبين أنها كانت خاطئة رغم عبقريته ولقد أدت نظرية طبيب السجن الإنجليزي Goring ١٩١٢م هدرت فكرة وجود نمط فيزيقي للمجرمين بعد أن تأثر بها المشرعون والقضاة legislators and judges وكذلك الرأي العام. وأدى هذا الإهتمام إلى أننا ينبغي أن نوجه الدراسة لا إلى الجريمة ولكن إلى المجرم (Klare, H.J. 1966 P.80) وعلى الرغم من بطلانه نظرية لامبروزو لأنه اختيار موضوعاً خطأ لقياسه إلا أن فكرته أثرت في مجالات أخرى من ذلك الإعتقاد في الحقل التربوي بأن هناك بعض الأطفال الذي لا يستطيعون الإستفادة من البرامج التعليمية المخصصة للأطفال العاديين وذلك بسبب ضعف قدرتهم العقلية. ففي عام ١٨٨٤م افتتح جالتون Galton معملاً للأنثروبولوجيا لدراسة الأطفال. وفي عام ١٨٨٠م

أصبح التعليم إجبارياً في إنجلترا. وفي عام ١٨٩٩م تم افتتاح مدارس خاصة لضعاف العقول.

وفي عام ١٩٠٥م ابتكر كل من Binet بينه وسيمون Simon في فرنسا مقياساً لقياس الذكاء.

وظهرت فكرة الإنحطاط أو التأخر degenracy وفكرة الإختلاف أو التباين البيولوجي أو الحيوي وفي مجال الطب العقلي ربط أحد العلماء بين (هو Morel) في فكرته عن الإنحطاط (١٨٥٧م) الصرع والجنون epilepsy insanity والضعف العقلي mental deficiency والجريمة crime ربط بينها كاعراض للإنحطاط هذا بل إنه ضمن ذلك الكحولية أي ادمان تعاطي الخمور alcoholism والدعارة prastitution والتشرد vagrancy

وظهرت مدرسة كريبلن في ألمانيا Kraeplin وحددت خريطة للأمراض العقلية أعراضها ولكنها اعتبرت السيكوباتي كحالة جبلية أو وراثية أو استعدادية constitutional أو إشارة إليها على أنها انحطاط خلقي أو نقص خلقي psychopathic inferiors وكان يعتقد أن الشذوذ مسألة وراثية ولكن كان لهذا الإتجاه تأثيراً على فكرة المسؤولية القانونية legal responsibility وطرح البعض سؤالاً مؤداه: كيف يكون الضرر مسؤولاً إذا ولد هكذا أي بحالة من العتة أو المرض.؟

وفي الولايات المتحدة الأمريكية أسس المدرسة النفسية البيولوجية psycho - biologicat school بتلك المدرسة التي أكدت فردية الفرد أي تمتعه بخصائص فريدة تميزه عن غيره من الناس والحاجة إلى دراسة شخصية وتاريخ حياته حتى يمكن فهم الضغوط النفسية والإجتماعية التي تعرض لها أو التي سقطت عليه.

وعلى ذلك نظر إلى الأمراض العقلية على أنها نمط من أنماط رد الفعل reaction types أي على أنها استجابة بعض الأفراد لضغوط معينة.

هذه الضغوط يمكن التحكم فيها أو إزالتها أو تخفيفها.

وفي هذه الفترة ظهرت وظيفة الأخصائي الإجتماعي العقلي أو النفس ضمن فريق العمل الطبي أو العلاجي social workers وبدأت الحاجة إلى إنشاء عيادات إرشاد الأطفال The child Guidance clinics ولقد اسهم سجمند فرويد في هذا الجو Freud وأقام على أساس من دراسات جانيت Janetعلى الأعصبة النفسية أي الأمراض النفسية neuroses على أساس بعد ذلك أقام فرويد نظريته الدينامية في الشخصية. ولقد اهتمت هذه النظرية الديناميكية في بناء الشخصية بمرحلة الطفولة الباكرة وخبراتها وابرزت دور العوامل

البيئية environment وتضم منهجه في البحث منهجه في العلاج النفسي ويستطيع القارىء الكريم أن يعقد مقارنة بين آراء لامبروزو وآراء فرويد موضحاً أوجه الشبه والإختلاف بينهما.

نظرية فرويد وصفت بشكل يصعب معه بيان صحتها أو بطلانها تجريبياً. لقد لفت لامبروزو النظر إلى الإنسان الفرد المجرم مطالب بدراسته أكثر من الإهتمام بدراسة الجريمة ذاتها. أما فرويد فقال: إن الإنسان يفهم ويعالج في ضوء معرفته وهو طفل وأي نوع من الطفولة خبرها. وقد تنمو الإضطرابات في مرحلة الطفولة حيث لا يملك الطفل فرضاً للإختيار.

سبل علاج المجرم الشاذ The treatment of Abnormal offenders:

تهتم المحاكم بعلاج الأشخاص الذين تعتبر ضدهم احكاماً بالإدانة وفرض عقوبة السجن استكمالاً لأهداف العدالة والسياسة العقابية في روع المجرم واصلاحه أو أعاده تأهيله وفي نفس الوقت حماية المجتمع من الجريمة مستقبلاً.

وإذا كان السلوك الإجرامي يرجع في الفرد إلى نزعة شاذة فمعنى ذلك أنه سوف يعاود الجريمة ما دامت هذه النزعة أثناء الحبس أو بعده حتى يعود إلى السواد ويبتعد عن اقتراف الجريمة.

كان المجرمون قديماً الذين لا يحاكمون بسبب حالتهم العقلية، كانوا يعيشون في بيوت عمل مددا لا نهائية وكانت حالتهم تبعاً لذلك تزداد سوءاً. وفي عام ١٨٤٥م صدر قانون يحتم على كل منطقة أن تؤسس داراً لعلاج المجانين asylum وكان يعيش معهم المرضى الأخرون وعندما يتبين أن بعضهم يشكل خطراً على غيره فتم إنشاء مستشفى خاص بالمجانين في برودمور Broadmoor عام ١٨٦٧.

ولقد اهتم المجتمع الإنجليزي بتوفير العلاج العقلي وتقديم الخدمات الأخرى لابنائه. وتحرر المرض من القيود الفيزيقية والإنحلال وكانت المعيشة تشبه الحياة داخل المستشفى فعلا. وإن ظلوا في كتب من بلاد العالم داخل القطبان يعاملون معاملة الحيوانات أو كانت حياتهم في المستشفى تشبه السجن. ولكن كان اتجاه المجتمع في كثير من الأحيان هو الإحتفاظ بالمجانين في مكان مغلق بعيداً عن ممارسة الخطر على المجتمع. وفي حالات أخرى لم يكن يسمح للسجين بدخول المستشفى والإلتحاق بها إلا بعد فوات بوقت طويل تكون فيه صحته قد ساءت وأصبح من المتعذر شفاؤه.

ويصعب دائماً على المجتمع أن ينسى الجرائم التي ارتكبها أفراد ضده، ولكنه دائماً


وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University


وقل رب زدني علما
Damascus University

الفصل الثاني

سيكولوجية التحقيق الجنائي وصفات المحقق

- سمات المحقق الجنائي.
- أهمية المعاينة.
- سلامة الشهادة.
- العوامل المؤثرة في الإدراك.
- صحة شهادة المرأة.
- قوة الذاكرة وضعفها.
- نوعية الأسئلة.

Damascus University

في هذا الفصل نتحدث عن العوامل النفسية المرتبطة بعملية التحقيق بوجه عام والتحقيق الجنائي بوجه خاص سواء كانت هذه العوامل تتصل بالمحقق نفسه أو بالمجني عليه أو المتهم أو الشهود، ذلك لأن التحقيق فيه من الفنون الرفيعة التي تحتاج إلى المران والتدريب والممارسة لإكتساب الخبرة ولتطبيق الأساس والقواعد المستمدة من العلم.

والمعروف تبعاً للتقاليد القضائية أن القاضي الجنائي يحكم لما يستقر في وجدانه وضميره.وللتحقيق عدة مبادىء يستعرضها الاستاذ الدكتور حسن صادق المرصفاوي في مؤلفة القيم [المرصفاوي في المحقق الجنائي] حيث يتحدث باستفاضة وعمق عن أهداف التحقيق وعن المحقق وعن مشروعية الإجراءات وضمانات التحقيق وإجراءاته وشهادة الشهود.

وفي هذا الفصل نركز على شخصية المحقق وما ينبغي أن يتسم به من سمات كالموضوعية واللدنة والحياد والصبر وسعة الأفق وكثرة المعلومات والمحقق الجيد هو الذي يصون الحرية الذاتية. ويفترض في المتهم البراءة حتى حتى تثبت إدانته ولا شك أن الجريمة تعتبر أمراً عارضاً في حياة الإنسان، وأن الأصل في الإنسان هو السلم والمسالمة. وللتحقيق أهمية كبرى في مسار الدعوة الجنائية أم في القضايا المدنية فهناك مساواة بين طرفي الخصومة في عبء الإثبات. فعبء الإثبات في المسائل المدنية يقع على طرفي النزاع. أما في الأمور الجنائية فإن للتحقيق أهمية كبرى في إثبات الإدانة. وكذلك لموقف القاضي من الدليل أهمية في إثبات الإدانة أو البراءة. ولذلك فهو يبحث عن الحقيقة قبل أن يصدر الحكم الذي يرتاح إليه ضميره. ويقتضي الأمر من المحقق معرفة الواقعة وما دارت في فلكه من الظروف والعوامل والملابسات، وعليه أن يتحقق عما إذا كانت هذه الواقعة المدعي بها قد وقعت أصالة أم لا.

ثم البحث في إسناد هذه الواقعة إلى شخص معين هو مرتكب الجريمة فهو المركز

الثقل في الواقعة الإجرامية والمتهم هو الذي اتجهت إليه مدارس البحث في علم الإجرام وفي علم النفس الجنائي والقضائي، واهتمت به المدرسة الإيطالية أو المدرسة الوضعية في تفسير الجريمة على اعتبار أن الجريمة وقعت في وسط المجتمع وانتهت ولم يبق منها غير آثارها، أما الفاعل فما يزال حياً باقياً تتعين دراسة وراثته وسمات شخصيته وما يمتلك من ذكاء وما به من شذوذ وما لديه من دوافع وقوة محركة، وذلك بقصد وضع البرامج اللازمة لعلاجه وللوقاية من أخطار الجريمة.

وكما يقول د/ المرصفاوي: والمراد بالعناية بالفاعل هنا تحقيق الغاية من الغاية من العقاب؟ فما عادت العقوبة تمثل انتقاماً من الجاني، وإنما هي وإن تمثل فيها عنصر الإيلام وعامل الردع سواء الخاص، حتى لا يعود الجاني إلى مقارفة الجريمة من جديد. أو العام حتى لا يقتدي الغير بالجاني لمقارفة الجريمة. نقول إنها تهدف في ذات الوقت إلى إصلاح الجاني وإعادته عضواً نافعاً في المجتمع، وهو ما يؤدي بالضرورة إلى مكافحة الجريمة والإقلال من أخطارها على الجماعة[1].

وهناك رأي ينادي بفصل سلطة الإتهام عن سلطة التحقيق بجعل الإتهام في سلطة النيابة والتحقيق في سلطة قاضي التحقيق، والوضع الراهن هو جمع هاتين السلطتين أي الإتهام والتحقيق في النيابة العامة. ومن خصائص المحقق الناجح الميل نحو هذا العمل والرغبة فيه والإيمان برسالته كمحقق وعدم تحيزه أو تعصبه أو تأثره بالمعلومات السابقة أو بآرائه واتجاهاته الشخصية مستهدفاً الوصول إلى إظهار الحقيقة. ويتعين أن يتسم بالاتزان الانفعالي والنضج الانفعالي كما يظهر ذلك في هدوء أعصابه بحيث لا يخلق جواً من الخوف والرهبة في نفس من يحقق معه. وأن يبتعد عن التوتر والقلق وشرود الذهن والسرحان في أثناء عملية التحقيق،وأن يتابع إجابات من يحقق معه حتى يسبر غور الحقيقة ومن خصائصه سرعة التصرف والتعرف على أمر الجريمة فور وقوعها قبل إختلاف معالمها والإسراع في ردع المتهم لمنع معاودته ارتكاب الجريمة وردع غيره.

سمات المحقق الجنائي:

يجب أن يمتاز بقوة الإرادة وقوة الملاحظة والقدرة على الربط بين الحقائق المتناثرة، وعليه أن يتسم بالمرونة الذهنية وعدم التشبث بما يستقر في ذهنه منذ الوهلة الأولى، ولذلك يحتاج عمل التحقيق إلى تركيز الإنتباه بما في ذلك ملاحظته الأشخاص والوقائع ولا سيما في أثناء المعاينة والتأكيد من صحة كل دليل. ولذلك يلزم أن يتمتع المحقق الماهر بقوة الذاكرة وخاصة عندما تطول

---

(١) (د. حسن المرصفاوي ١٩٧٨ ١ص٢٢).

صفحات التحقيق. والمحقق الجنائي، شأنه في ذلك شأن الطبيب النفسي،يجب أن يحفظ ما يفضي به إليه من الأسرار، وعدم إفشائها وعدم الإفصاح عن الحقائق المتعلقة بالوقائع وتحقيقاتها حتى لا تتسرب هذه الأسرار وتصل إلى من يستفيد بها.

ومن الناحية الفنية يلزم للمحقق الجنائي الجيد الإلمام بقانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية ونضيف إلى ذلك ضرورة الإلمام بالمعلومات المنبثقة عن علم النفس الجنائي وغير ذلك من العلوم المساندة للقانون الجنائي كعلم العقاب وكما يقول الدكتور المرصفاوي: ومن أهم العلوم المستحدثة التي ينبغي على المحقق أن يكون على دراية بها علم الإجرام وعلم العقاب. فعلم الإجرام يهدف إلى تقصي أسباب الجريمة ابتغاء مكافحتها سواء تعلقت تلك الأسباب بطبيعة تكوين الجاني أو نفسية أو المجتمع الذي يعيش فيه. ومن ثم يدخل فيه علم الطبائع الجنائية ويتناول دراسة الفرد من ناحية تكوينه الجسماني لمعرفة أثر هذا التكوين في قيام أسباب الجريمة. ويدرس علم النفس الجنائي تلك الأسباب من ناحية نفسية المجرم وعواطفه وإنفعالاته. وعلم الإجتماع الجنائي يتناول أسباب الجريمة من حيث تعلقها بالمجتمع الذي يوجد فيه الفرد. ويبحث علم العقاب في أنواع العقوبات وما يحقق غايتها بأقل قدر ممكن منها. وهو يشمل أيضاً وسائل الأمن والتدابير الاحترازية التي تتخذ حيال من ثبتت خطورتهم على المجتمع ولا تطبق عليهم العقوبة أو من يبدو خطرهم عملاً على منع الجريمة قبل وقوعها كذلك المحقق الجيد يتعين عليه أن يلم بعناصر الثقافة السائدة في المجتمع. ومن الأمور الغير مشروعة في التحقيق استخدام التعذيب النفسي أو الجسدي مثلما يحدث مع أسرى الحروب الذين تنزع منهم الاعترافات بالقوة المادية أو المعنوية. وهناك من يستخدم بعض الأجهزة كجهاز كشف الكذب والتحليل النفسي التخديري وتسجيل المحادثات التليفونية والشفوية. وهناك إجماع على استخدام الإجراءات المعملية كتحليل الدم والبول والبراز والشعر والأتربة والسموم ورفع البصمات. ومن هذه الإجراءات تسجيل الأصوات وإثبات الحالة أو الواقعة وإجراءات التفتيش ولكن لا يلزم استخدام التسجيل مع أي متهم لعدم انتهاك الحرية والسرية الخاصة التي يحميها الدستور. ويتعين أن يسبق التسجيل أمر من السلطة القضائية، ولا يتم إلا في الجرائم الخطيرة التي تمس أمن الدولة. ومن شروط التحقيق الجيد العلانية ونقصد بذلك التحقيق في المحاكم ويجب أن توفر للتحقيق مكاناً وزماناً قبل الشروع فيه وإعلام الخصوم بهذا الموعد وذلك المكان مع ضرورة تدوين التحقيق كتابة ويحدد في محضر التحقيق تاريخ افتتاحه ووقته مع أثبات اسم المحقق وصفته مع بيان ملخص الإجراءات السابقة كتلقي البلاغ والانتقال للمعاينة ومضمون محضر

الاستدلالات إن وجد. على أن يدون كل ما يحدث في أثناء عملية التحقيق بحيث يعبر المحضر عن تسجيل واقعي لكل ما يتم.

أهمية المعاينة:

وللمعاينة أهمية كبيرة في أدلة الدعوة، وذلك لأن الشهود يتأثرون بعوامل الذاكرة والنسيان والحياد أو التحيز، أما المعاينة فتعرض ماديات. وينبغي أن يباشر التحقيق مع المجني عليه فور وقوع الحادث على أن تعطي المعاينة صورة حقيقة وواقعية لما شاهده المعاين.

وقد يستعين المحقق بالخبراء في المسائل الفنية التي لا تتوفر لديه خبرة عنها. ومن ذلك الاستعانة بالطبيب الشرعي في تحديد سبب الوفاة مثلاً وقد يتم انتداب خبير آخر.

ويبدأ التحقيق بسؤال المتهم عن اسمه ويفضل أن يكون ثلاثياً ولكن قد يرفض المتهم الإدلاء باسمه وقد ينتحل اسماً لشخص آخر وفي هذه الحالة قد يتعرض لجريمة أخرى هي جريمة التزوير. فإذا كان إسماً وهمياً سار المحقق في التحقيق فإذا كان اسماً لشخص آخر حرر له محضراً بواقعة التزوير.

ويتعين إثبات اسمه وسنه وصناعته ومحل ميلاده وعنوان سكنه وقد يتطلب الأمر تفتيش المتهم وإثبات ما قد يوجد معه في محضر التحقيق، وعلى المحقق أن يحيطه علماً بالتهمة المسندة إليه وسماع دفاعه بصورة مجملة ثم مناقشة المتهم تفصيلاً وسماع الشهود. وقد تكون الأسئلة في الاستجواب مباشرة أو غير مباشرة ولا يستخدم فيها وسائل غير مشروعة كالوعد بتخفيف العقوبة أو الوعيد والتهديد بالحبس ولا تصلح الأسئلة الإيحائية بأن يزعم له كذباً أن أحد المتهمين قد اعترف بارتكاب الجريمة أو أن شاهداً معيناً قد شهد بارتكاب الجريمة، ولا ينبغي استخدام أساليب التعذيب النفسي كطول فترة الإستجواب. وإن لاحظ المحقق حالة من القلق أو الاضطراب أو الاعياء أو التعب والإرهاق أو المخلط أوقف الإستجواب.

ويوضح قانون الإجراءات الجنائية أنه يجوز حضور محام مع المتهم أثناء الإستجواب ومن حق المحامي الاطلاع على أوراق التحقيق قبل الاستجواب ويحدد القانون حقوق الخصوم في الاستجواب وهي كما يحددها الدكتور المرصفاوي: يجوز في الإستجواب من الناحية القانونية أن يشترك الخصوم في مناقشة المتهم فيجوز أن توجه الأسئلة من متهم آخر في الدعوى أو من المسؤول عن الحقوق المدنية. وكما يجوز لهؤلاء التدخل في المناقشة يجوز ذلك لمن كان وكيلاً عن أي متهم[1].

وإذا اعترف المتهم بارتكابه الجريمة فإن الاعتراف لم يعد سيد الأدلة كما كان يعتقد

في الماضي، وإنما لم يزد عن كونه دليلاً من الأدلة فإذا اعترف المتهم واصل المحقق استجوابه في تفاصيل الدعوى ليتحقق من صحة الاعتراف ومن تسلسل وترابط الوقائع لأن المتهم قد يعترف تحقيقاً لأغراض خاصة. ولذلك يستجوبه المحقق في الإرشاد عن المسروقات أو الأسلحة المستخدمة في الحادث وعن الدوافع التي تكمن وراء الجريمة ثم سؤال الشهود وسبب وجودهم في مكان الحادث والتحقق عما إذا كان المتهم قد اقترف جرمه دفاعاً شرعياً عن الذات، الأمر الذي ينفي المسؤولية الجنائية وقد ينكر المتهم بعد اعتراف أو اعتراف بعد إنكار. وقد يحاول أن يشرك غيره في اقترافها وفي كل مرة على المحقق أن يتحقق من أسباب العدول عن الاعتراف وقد يكون الاعتراف وليد إكراه وتعذيب وعلى المحقق أن يتحقق من وجود آثار بجسمه ويوقع المتهم في نهاية التحقيق سواء اعترف أم أنكر. والأدلة التي يطمئن إليها ضمير القاضي الجنائي ينبغي أن يكون الإسناد فيها قائماً على أساس الجزم واليقين لا الظن والتخمين أو الاحتمال هذه الأدلة متساندة بكل بعضها بعضاً والشهادة التي تتم فور وقوع الحادث يطمئن إليها اكثر لأنه لم تمتد اليها بعد يد العبث والتحوير والتزيف.

سلامة الشهادة:

ومن خواص الشهادة الصحيحة إنها تعتمد على سلامة الحواس للشاهد ويجب أن تكون المعلومات منقولة إليه عن طريق حواسه وليس من طريق النقل عن الغير فيلاحظ أن الشاهد حين يشهد لا ينقل معلومات حسية بصرية أو سمعية أو ذوقية آنية وإنما ينقل صوراً ذهنية ولا تؤخذ أقوال الشاهد حرفياً وإنما يبني القاضي عقيدته من مجموع أقوال الشهود على أن يأخذ في الحسبان ظروف الشاهد الشخصية. وعلى المحقق أن يلم بشخصية الشاهد وبواعثه ودوافعه ويدخل في ذلك سن الشاهد وجنسه وسلالته وحالته الصحية الجسمية وذكائه وقوة ذاكرته فمن حيث السن لا تجوز الشهادة قبل بلوغ الطفل سن السابعة.

العوامل المؤثرة في الإدراك:

والمعروف وفقاً للتراث السيكولوجي أن عملية الإدراك الحسي أي إدراك الإنسان للعالم المحيط به من أناس وأحداث يتأثر بمجموعة من العوامل الذاتية التي تتصل بالإنسان المدرك نفسه ومن ذلك حالته الإنفعالية وتوقعاته ومستواه الإقتصادي والإجتماعي وما يتعرض له من أيحاء. ثم يتأثر الإدراك أيضاً بمجموعة من العوامل الموضوعية المتعلقة بالشيء المدرك، ومن ذلك قانون الإغلاق وقانون التماثل والشكل والأرضية.

---

(٢) الوصفاوي ص ١٤٠ مرجع السابق.

الشهادة التي يعتد بها هي المنقولة عن حواس الشاهد مع العلم بأن هذه الحواس نفسها قد تخطيء كما هو الحال في خداع الحواس. الإدراك كذلك يتأثر بالخيال وباكتمال الصورة وباختلاف أحداث كاملة غير حقيقية.

ويتعين على الشاهد حلف اليمين إذا بلغ سناً معيناً حددها القانون المصري بأربعة عشر عاماً من العمر. وكذلك فإن الشيخ العجوز يرتد إلى الوراء إلى عقلية الطفل في التذكر والإدراك حيث يلاحظ انخفاض معدلات النشاط الجسمي بعد سن الأربعين.

صحة شهاده المرأة:

وفيما يتعلق بجنس الشاهد فلقد ثبت أن المرأة تميل في شهادتها إلى المبالغة في تصوير إلى حد البعد عن الحقيقة واختلاق وقائع من أساسها. وهي تتحكم في ذلك لدرجة، نراها فيها تروي الوقائع الكاذبة في هدوء تام. ولذلك تجلت حكمة الإسلام في اعتبار شهادة امرأة واحدة مساوية لنصف شهادة الرجل. كذلك يلاحظ على شهادة المرأة أنها أكثر تأثراً بالعواطف والإنفعالات وتصوغ شهادتها تبعاً لذلك الهوى وقد تخضع المرأة في شهادتها لمن يعولها وقد تتأثر بإيحاءات الرجل إليها. وتبدو المرأة أمام المحقق أكثر ثباتاً وصبراً، ولكن ليس ذلك دليلاً على صدقها. ومن طبيعة المرأة أن تهتم ثباتاً وصبراً، ولكن ليس ذلك دليلاً على صدقها. ومن طبيعة المرأة أن تهتم بالجزئيات في وصف الواقعة. وفيما يتعلق بالحالة الصعبة ينبغي أن يكون الشاهد، حين مشاهدته الواقعة، سليم الحواس ولذلك لا تسمع شهادة المخمور وينبغي لمن يدعي تمييز صوت المتهم إجراء تجربة يسمع فيها عدداً من الناس يتكلمون معاً وينبغي أن يتحقق المحقق من قوة ملاحظة الشاهد ومناقشته في ضوء المعاينات والأدلة الأخرى مع التعرف على ظروف الإضاءة والظلام وقت وقوع الحادث.

وإنما كما قرأها لأنه يصدق ما ينشر أكثر مما يصدق مدركاته الشخصية ويمكن للمحقق في حالة التحقيقات الكبيرة أن يعمل فهرساً لأقوال الشهود، والتأكد من معرفة الشاهد الألوان والوقت والمسافات وموقف المتهم من المجني عليه كأن يسأله متى شاهدت المتهم؟ بعد كم من سماع الاستغاثة؟ كما يسأله كم كانت المسافة؟ وقدره بالمتر بينك وبين المتهم أو بين المتهم والمجني عليه؟ والتحقق من أن الشاهد يعرف تقدير المسافات والأطوال يطلب منه المحقق قائلاً [وريني كده خمس متر تبقى قد أيه؟] وكذلك قد يتأثر الشاهد في شهادته بالأمراض العقلية والنفسية التي قد يعاني منها.

ولذلك يتطلب الأمر من المحقق الإلمام بقدر معقول من علم النفس والأمراض النفسية والعقلية. أما عن الذكاء فيتعين أن يلم المحقق بمستوى ذكاء الشاهد وأن يسأله عن رأيه في الواقعة.

قوة الذاكرة وضعفها:

ومعروف أن الذاكرة تضعف في سن الشيخوخة كذلك تتأثر الذاكرة بمرور الزمن على الواقعة، وتتوقف على سلامة عملية الإدراك وتتأثر شهادة الشاهد بمستواه التعليمي فكلما ارتفع هذا المستوى كلما كان أميل إلى الصدق وإلى الدقة ومعرفة أثر شهادة الزور باعتبارها جريمة.

ومعروف أن الإجرام ينتشر أكثر بين الأميين كذلك لوحظ على الشهود الجهال أنهم لا يفهمون معنى الأسئلة. وقد لوحظ أن الشخص الجاهل يستحي أن يقول لا أعرف حتى لا يظهر أنه جاهل أمام المحقق.

إلى جانب ذلك هناك عوامل خاصة ذاتية لا شعورية تجعل الشاهد يصدق أو يكذب أو يخطيء من ذلك اتجاهاته ومشاعره وتحيزه وتعصبه إزاء موضوع الشهادة.

فالشخص الذي يكره سائقي الأجرة يشهد ضدهم والعامل الذي يكره الموظفين يشهد ضدهم. والشخص المكروه في القرية توجه له الاتهامات عن كل الجرائم. وكذلك الشخص الذي تتردد حوله الشائعات بالسرقة يتهمه الناس إذا فقد شيء ما. ويستطيع أن يكشف المحقق عن تزوير الشهادة بمواجهة الشاهد بأقوال غيره من الشهود. والأصل في الشاهد أن يكون محايداً بالنسبة لأطراف الدعوى وأن تكون الشهادة خدمة للعدالة.

لإعطاء فكرة عن مستوى الشاهد ودقة شهادته وصدقها بحيث تطمئن إليها المحكمة من عدمه لابد أن يشير إلى مهنته وإلى مستواه التعليمي والاقتصادي. ومن مهام المحقق أن يقارن بين الشهادات، ويؤثر المستوى الإجتماعي والاقتصادي لسكان الحي الذي تقع فيه الجريمة على الشهود فقد يشعروا بالعار إذا لم يؤازروا جارهم ولو بالشهادة الزور ومن ذلك نظر بعض البيئات أن الأخذ بالثأر أو الدفاع عن العرض واجب اجتماعي بل إن الإعتداء على الغرباء عن الحي قد يكون محل فخر واعتزاز فسكان المناطق الواحدة تجمعهم آراء واحدة وفي بعض المجتمعات المحلية تعتبر السرقة عملاً من أعمال البطولة. يجب أن يدلي الشاهد بشهادته طواعية واختياراً دون أن يكون مدفوعاً من أحد، وأن يكون وجوده في مكان الحادثة بمحض الظروف الطبيعية.

ومعروف أن حالة الاضطراب والخوف تفسد الشهادة سواء كان هذا الخوف صادراً من شخص المحقق أو من الخصوم والمعروف أن حالة الخوف الشديد تؤثر في الإدراك والتفكير والتذكير والتخيل. ويجب أن ينظر المحقق إلى التحقيق على أنه وحده واحدة وأن يأخذ في الإعتبار المكان الذي أجرى فيه التحقيق فهو في السجن غيره في قسم

الشرطة غيره في سراي النيابة غيره في المستشفى أو في منزل المتهم أو في منزل المجني عليه، على أن السؤال في السجن لا يجوز إلاّ بعد أخذ إذن من النيابة. كذلك فإن نشر الأحداث في الصحف قد يؤثر في نفسية الشاهد وفي اتجاهه فيروي الواقعة لا كما شاهدها ويجب أن يستمع المحقق إلى شهود النفي كسماعه لشهود الإثبات مع ضرورة إبعاد الشهود عن الوقوع تحت طائلة المؤثرات أياً كان نوعها. وقد تسمع الشهادة على سبيل الاستدلال وذلك إذا جادت من المدعي بالحق المدني أو من الأطفال في الرابعة عشر من العمر على أن حلف اليمين ليس دليلاً على صدق الشاهد.

نوعية الأسئلة:

ويجب أن تتسم الأسئلة بالتلقائية والفجائية وأن تشمل الجوانب الفنية من ذلك الأسئلة الآتية.

١ ـ متى صعدت؟
٢ ـ متى شاهدت المتهم؟
٣ ـ كيف شاهدته؟
٤ ـ كيف شاهدت المجني عليه؟
٥ ـ ما هي الحالة التي كان عليها المجني عليه عندما شاهدته؟
٦ ـ ما الذي فعلته بعد ذلك؟
٧ ـ ما سبب صعودك إلى فوق؟
٨ ـ ما الذي شاهدته حال صعودك؟
٩ ـ ما الذي قابلك أثناء صعودك؟
١٠ ـ ما الذي وجدت هناك؟

ومن الممكن أن تكون الأسئلة غير مباشرة وقد تتضمن الأسئلة الآتية.

١ ـ كيف علمت بالحادث؟
٢ ـ كيف تفسر إصابة المجني عليها؟
٣ ـ ولا ينبغي أن يسأل السؤال الآتي.

ألم يكن فلان بصحبة فلان؟ وإنما يسأل

هل كان فلان بمفرده. على أن تخضع الأسئلة لنسلل الذي وقعت به الحادثة على أن تتضمن الأسئلة جميع الوقائع وحالة الإضاءة والأدوات المستخدمة وموقف الضارب من المضروب والكيفية التي كان عليها المتهم مع مواجهة الشهود بما قد يوجد بينهم من

تناقض. ولا يمكن للمحقق أن يذكر أشياء على أنها حقائق وهي ليست حقائق مع مناقشة الشاهد عن سبب عدوله عن الأقوال السابقة مع ملاحظة أن سؤال الشهود حق للمتهم وليس حقاً للمجني عليه. ولا شك أن التناقض يكشف عن كذب أقوال الشاهد كذلك فإن التطابق التام قد يثير الشك والريبة. وعلى المحقق أن يتعرف على كيفية تعرف الشاهد على الشخص المتهم هل من هيئته أم من صوته أم مشيته أم من شكله أو طريقة سيره وقد يطلب المحقق إعادة تمثيل الواقعة. ومن الأمور التي يكتشف المحقق بطلانها أن يقرر الشاهد أن الجاني أطلق عياراً نارياً على فلاح عائد إلى منزله ولكنه جرى وراء الجاني لملاحقته على أنه ينبغي أن يتذكر المحقق أنه في الإمكان أن ينتهز شخص ما الفرصة لارتكاب الجريمة حتى تسند إلى شخص آخر كذلك عليه إعادة الواقعة في نفس الظروف الجوية التي تمت فيها الواقعة الأولى.





الاتجاهات المختلفة فى تفسير السلوك الإجرامى

مقدمة.

أولا: الاتجاهات القديمة.

ثانيا: الاتجاه البيولوجى.

ثالثا: الاتجاه الاجتماعى.

رابعا: الاتجاه الاقتصادى.

خامسا: الاتجاه النفسى.

سادسا: الاتجاه التكاملى.

سابعا: الاتجاه الإسلامى.

Damascus University

مقدمة:

من خلال الدراسات الأولى لظاهرة الجريمة، انصبت جهود العلماء إلى معرفة أسباب الظاهرة الإجرامية ولماذا يجرم البعض ولا يجرم الآخر؟ وكان هدف كل منهم الوصول إلى الفهم الصحيح للظاهرة الإجرامية نظرا لما ينجم عنها من خطورة، وأضرار اجتماعية وخسائر بشرية ومادية؛ لذلك بادر الإنسان منذ نشأته الأولى بالاهتمام بهذه الظاهرة، والعمل على فهمها من كافة جوانبها، وذلك للسيطرة عليها من خلال معرفة مسبباتها.

لقد كان الاهتمام بهذه الظاهرة يأخذ شكلا من أشكال البحث والاستقصاء ويختلف باختلاف الفترات الزمنية المتعاقبة، وفقا للمعتقدات السائدة في تلك الفترة، ولكن أيا من تلك الاهتمامات لم تستطع القضاء على الجريمة حتى أصبحت الجريمة تؤرق المجتمعات البشرية، وأصبحت هناك قناعات بعدم إمكانية محاربة الجريمة ووقاية المجتمع من آثارها السلبية إلا بالفهم العلمي.

والارتفاع الملحوظ في عدد الجرائم وعدد المتهمين في العالم، شد انتباه العلماء والمفكرين لبحث هذا المرض الخطير، وذلك لما ينتج عنه من خسارة في الجنس البشري من خلال جرائم القتل بكافة صوره وأنواعه، وكذلك الخسائر في الأموال والممتلكات التي تترتب عن جرائم الحريق، والسرقة، والاختلاس، وإتلاف الأموال، وما تهدف إليه الجرائم من إفساد الأخلاق والقيم الاجتماعية والمتمثلة في ارتكاب الجرائم الأخلاقية مثل الزنا، والدعارة، والبغاء وكافة الجرائم الأخلاقية التي تهدد كيان الأسرة والفرد.

لقد أدى ذلك إلى عكوف العلماء والمفكرين من أجل الوصول إلى وسيلة ناجحة تحمي المجتمعات والأفراد من هذه الآفة حتى ينعم كل منهم بالأمان والرخاء وأن توجه جهود المجتمعات إلى التنمية الاجتماعية، وبذلك بدأت المحاولات لتفسير السلوك الإجرامي تتطور شيئا فشيئاً إلى أن أصبحت تأخذ شكلها العلمي على ما هو عليه الآن، وبذلك تعددت التفسيرات العلمية للسلوك الإجرامي وأخذت عدة اتجاهات رئيسية وتباينت هذه الاتجاهات وفق المنظور الذي تتناول من خلاله الجريمة، فهناك من تناول الجريمة من منظور فلسفي، أو بيولوجي، أو اجتماعي، أو اقتصادي، أو نفسي، وكل

هذه المحاولات تصب في بوتقة واحدة، ألا وهي دراسة السلوك الإجرامي والحد من الجريمة وسيولى الباحث دراسة الاتجاهات السائدة في تفسير السلوك الإجرامي اهتماما من خلال تناول الاتجاهات التي تفسرالسلوك الإجرامي حيث سيتم التعرض لأهم النظريات التي تعبر عن أي من هذه الاتجاهات موضحا مدى مساهمتها في التعرف على الظاهرة التي نحن بصددها، والاتجاهات هي :

أولا- الاتجاهات القديمة.

ثانيا- الاتجاه البيولوجي.

ثالثا- الاتجاه الاجتماعي.

رابعا- الاتجاه الاقتصادي.

خامسا- الاتجاه النفسي.

سادسا-الاتجاه التكاملي.

سابعا - الاتجاه الإسلامي.

أولا - الاتجاهات القديمة في تفسير السلوك الإجرامي:

لقد أصبح من العسير متابعة كل ما كتب، وكل ما يكتب في موضوع علم الإجرام حيث مطلب البحث في أسباب الجريمة هو أضعف جوانب علم الإجرام. وذلك لأنه يفتح بابا كبيرا للشك في مكانة هذا العلم، وفي منجزاته العلمية في تفسير السلوك الإجرامي ويرى Reckless Walter 1940 أن غالبية علماء الجريمة لا ينكرون أن علم الإجرام قاصرا عن تقديم نظرية علمية كاملة في مجال السببية، وربما يجد بعضهم أن اهتمام هذا العلم بمطلب البحث عن سبب الجريمة هو الذي ساعد على تخلف هذا العلم في مضمار العلوم الصحيحة. (عدنان الدوري، ١٩٧٤، ص ٨٣).

والبحث في أسباب الجريمة شغل العلماء قديماً، ومازال يشغل علماء الجريمة المعاصرين، فهم يحاولون العثور على تفسير نظري كامل لعلة السلوك الإجرامي، فلم يقتصر هذا الاهتمام على علماء الجريمة وحدهم، فأصبح الكلام عن أسباب الجريمة حديث الساعة وعلى كل لسان وصار موضوع الجريمة من الموضوعات الحيوية العامة التي لا يتردد عن الخوض في غمارها كل من الفيلسوف والأديب، والصحفي، والروائي،

ورجل الفكر، ورجل الدين، هذا بالإضافة إلى طائفة من بعض المتخصصين فى الميادين النظرية الأخرى، ومن العاملين فى المجالات العلمية المتصلة بالجريمة ومكافحة الإجرام، وتضم هذه الطائفة الأطباء عموما كأطباء النفس والعقل، والبدن، كما تضم طائفة العلماء ومنهم علماء النفس والاجتماع، والأجناس البشرية وكذلك القضاة وضباط الشرطة وكل من يعمل فى المؤسسات التربوية والإصلاحية وفى مكاتب الخدمات الاجتماعية والإرشاد الاجتماعى والتأهيل المهنى وجمعيات الإصلاح والتأهيل الاجتماعى.

لقد عانى الرواد الأوائل لعلم الإجرام فى سبيل زعزعة ما شاع فيه من مفاهيم خاطئة تتصل بمفهوم الجريمة والمجرم، تلك الافكار غير العلمية التى صنعت الفكر الإنسانى قرونا طويلة، واليوم، قد استطاع هذا العلم ان يخرج بمعظم دراساته إلى نطاق علمى وموضوعى، كان طبيعيا ان يبدأ علم الإجرام بدراسة المجرم نفسه ليفهم أسباب جريمته ولأجل ذلك فقد ظل البحث فى سبب الجريمة دعامة علم الإجرام المعاصر وحجر الزاوية فى مختلف بحوثه ودراساته.

والدراسات القديمة التى سبقت الدراسات الانثروبولوجية الوضعية، التى بدأ بها علم الإجرام كعلم معاصر تتمثل فى الاتجاه الفلسفى الذى انتهجته المدرستان الكلاسيكية القديمة والحديثة فى تفسير الجريمة، وهو اتجاه يقوم على مبدأ حرية الإرادة، أما الاتجاه الثانى فهو الاتجاه البيئى الذى يمثل التفسير البيئى للسلوك الإجرامى، ويعد هذا الاتجاه محاولة للخروج على الاتجاه الفلسفى الكلاسيكى، أو المفاهيم الأخلاقية المثالية فى تفسير السلوك الإنسانى، بل هو محاولة لتفسير هذا السلوك بالحتمية الطبيعية التى تجعل الإنسان خاضعا لما يحيط به من قوى طبيعية، وبذلك سيتم تناول الاتجاهات القديمة فى تفسير الجريمة من خلال تناول المدرسة الكلاسيكية القديمة والمدرسة الكلاسيكية الحديثة وكذلك الاتجاه البيئى وفق الآتى :

١- المدرسة الكلاسيكية القديمة:

منذ أواخر القرن الخامس عشر الميلادى بدأت العلوم تتطور وتأخذ شكلا من أشكال الاستقلال، حيث أمدت هذه العلوم الفكر الإنسانى بطاقات حيوية لدراسات الإنسان ذاته وتفهم طبيعته البشرية وطبيعة الظواهر المختلفة التى تحيط به، فقد ظهرت حركات دينية جديدة حاولت تعديل بعض المفاهيم الدينية المطلقة التى سادت خلال

القرون الوسطى، فقامت في إنجلترا حركة دينية كانت متأثرة بالحركة الدينية الفرنسية التي سادت أوربا، حيث أكدت هذه النزعة الدينية على أهمية الإنسان كأحسن مخلوق، وان غاية العلم الحقيقية هي سعادة الإنسان، وبذلك ازداد الاهتمام بدراسة الفرد والجماعات البشرية وبحث العلاقات بين الفرد والجماعة وتحديد حقوق كل منهما لغرض التوفيق بين مطالبهما المتنافسة بشكل يشيع العدالة والمساواة، واحترام حقوق الإنسان، وبدأ الاهتمام يتجه إلى فكرة العقاب التي سادت العصور القديمة وتعديل مفهوم العقاب بما يتناسب وهذا الاهتمام بالإنسان، وأدى ذلك إلى ظهور فلسفات عقابية جديدة حيث ظهرت المدرسة الكلاسيكية في علم الإجرام بوجه عام، وفي علم العقاب بوجه خاص، ففي علم العقاب كانت المدرسة الكلاسيكية The classical school in Penology تمثل الطريق الوسط للتوفيق بين الفلسفات الأخلاقية المثالية، وبين الفلسفات النفعية العقلية. فالفلسفات الأخلاقية المثالية تبرر العقاب بالدين أو بفكرة التكفير، أو بالقانون الأخلاقي، أما الفلسفات النفعية العقلية فهي التي تعرف بالنظريات السياسية في العقاب، وهي تعتمد على العقل والإدراك كمصدر مطلق للسلوك الاجتماعي، وهذا يقوم على المنفعة ومبدأ اللذة أو المتعة. وقد تأثر أنصار المدرسة الكلاسيكية بكل من الفلسفة الأخلاقية، وبفكرة المنفعة على السواء. (عدنان الدوري، ١٩٨٤، ص ٨٦).

لقد بدأت المدرسة الكلاسيكية ظهورها في إنجلترا في أواخر القرن الثامن عشر حينما بدأ المصلح المعروف جون هوارد John Howard ينادي بإصلاح حالة السجون الإنجليزية والأوربية، أما في فرنسا فقد كتب كل من مونتسكيو، وفولتير، وروسو، وغيرهم حول تحقيق مبادئ العدالة والمساواة واحترام حقوق الإنسان وطالبوا بتعديل التشريعات السائدة وتحسين طرق معاملة المجرمين وتعديل طرق المحاكمات وإجراءات التحقيق وتنفيذ القانون.

أما في إيطاليا فقد تزعم هذه المدرسة الفقيه الإيطالي سيزار بيكاريا Becaria ونادى بإصلاح السجون والقضاء ويعد من أبرز فقهاء المدرسة الكلاسيكية في العقاب وخير من صاغ مبادئها وعبر عن أفكارها، وقد تأثر بفكرة العقد الاجتماعي إلى حد ما حيث نادى بأن القانون يهدف إلى تحقيق أكبر قدر من السعادة لأكبر عدد ممكن من الناس.

تقوم المدرسة الكلاسيكية فى علم الإجرام -The Classical School in Crim inology على أساس مبدأ اللذة والمنفعة فى تفسيرها لطبيعة السلوك الإجرامى، فهى ترى أن الإنسان حر فيما يختاره من سلوك يحقق له أكبر قدر من المتعة واللذة، أما السلوك الإجرامى، فهو سلوك إنسانى يختاره الفرد على أساس الموازنة بين مقدار ما يحقق له هذا السلوك من متعة ولذة مجتمعة من جهة، وبين ما يلحقه من ضرر أو ألم نتيجة قيامه بالفعل ذاته من جهة أخرى، وعلى ذلك فالفرد يختار الفعل الذى ترجح كفة لذته على ألمه أو ضرره وهو حين يختار جريمة محددة فإنه يختار بين مقدار اللذة والمتعة التى يحصل عليها من جراء ارتكابه لها من جهة، وبين ما قد يلحق به من عقاب يقرر للجريمة؛ ولذلك فهو يختار الفعل الأخف ضررا والأكثر لذة ومنفعة.

من هذا المنطلق التحليلى الفلسفى للسلوك الإجرامى كانت فلسفة العقوبة للمدرسة الكلاسيكية حيث رأت أن العقاب ينبغى أن يكون مقررا مقدماً، وأن يكون بدرجة رادعة للفرد، وبالضرر الذى يصرف تفكيره عن ارتكاب الجريمة. وبذلك طالب أنصار هذه المدرسة بضرورة إعادة النظر فى قانون العقوبات بحيث يوضح بشكل يتيح للفرد التأمل فى مصيره المحتمل قبل أن يتورط فى ارتكاب الجريمة .

نستخلص مما تقدم أن مستطلبات المدرسة الكلاسيكية تقوم على حرية الإرادة، فالفرد حين يختار ما يحقق له أكبر قدر من المتعة واللذة ينبغى أن يكون حر الإرادة فى هذا الاختيار، وبذلك يكون الفرد مسئولا مسئولية جنائية كاملة، وعليه نادت هذه المدرسة بفكرة المساواة المطلقة فى العقاب.

٢- المدرسة الكلاسيكية الجديدة The New classical School

لقد ظهرت هذه المدرسة على أنقاض المدرسة القديمة حيث بدأت بفكرة حرية الإرادة ذاتها كأساس لتقدير المسئولية الجنائية ولكنها خالفت المدرسة القديمة فى القاعدة التى تنص على المساواة المطلقة فى العقاب، ورأت أن حرية الإرادة لا يمكن تحقيقها فى حالة المجانين والمصابين بالأمراض العقلية وحالة الأطفال فاقدى الأهلية، أو فى بعض الظروف القاهرة التى يفقد فيها الإنسان القدرة على الاختيار الصائب. وقد نادى أنصار هذه المدرسة أن يكون العقاب على أساس تقدير درجة المسئولية الجنائية ذاتها، وعليه فإن حالة الفرد المجرم تقدر حين ارتكابه الجريمة، وذلك لتقدير درجة حرية إرادته كأساس المسئولية التقصيرية.

وتعتبر المدرسة الكلاسيكية الجديدة أكثر تعرضا لمشكلة السببية من سابقتها المدرسة القديمة حيث تعرضت للأسباب والبواعث التي تحيط بالسلوك الإجرامي، ويرجع الفضل إلى هذه المدرسة في تطوير القوانين العقابية.

مما تقدم يمكن استخلاص أن المدرسة الكلاسيكية قديمها وحديثها قامت على مذهب فلسفي صرف هو مبدأ المنفعة. وهذا بدوره يفترض حرية الإرادة وحرية الاختيار. وتؤكد هذه المدرسة على الفردية المطلقة وأن العقل الإنساني وحده هو مصدر كل سلوك إنساني أو مصدر كل سلوك إجرامي.

٣- الاتجاه البيئي:

الاتجاه البيئي مفهوم قديم لتفسير الجريمة ويختلف مفهوم البيئة الجغرافي عن مفهوم البيئة التكنولوجي والاجتماعي. فالبيئة الجغرافية هي البيئة الأولية، التي تشتمل على تلك الأحوال التي تمدنا بها الطبيعة بصورة مباشرة، ومتضمنة كافة مشتملات الأرض من معادن وثروات ومناخ وتضاريس وكل القوة الكونية التي تؤثر في حياة الإنسان. أما البيئة التكنولوجية فهي البيئة التي يتدخل فيها الإنسان بالتعديل والتحوير لخدمة أغراضه المختلفة. أما البيئة الاجتماعية فهي التي تمثل مظاهر السلوك العام، والآداب والنظم الاجتماعية السائدة. (عدنان الدوري، ١٩٨٤، ص ٩٠).

والفكر الإنساني حافل بالكثير من الأفكار والتفسيرات التي تناولت علاقة الإنسان ببيئته الجغرافية. وقد يرجع بعضها إلى تلك التأملات الفلسفية التي خلفها بعض الفلاسفة الأقدمين، ابتداء من «أرسطو» وانتهاء بـ «مونتسكيو» إلا أن هذه الأفكار لم تصبح منهجا كاملا، أو مدرسة فكرية واضحة إلا خلال القرن الماضي، حيث ظهرت ما تعرف بالمدرسة الجغرافية في علم الاجتماع وهذه لا شك مدرسة في الجغرافية البشرية أو الاجتماعية. (عدنان الدوري، نفس المرجع السابق، ص ٩١).

وتعتبر أول محاولة فكرية لتطبيق الاتجاه البيئي، وثورة فكرية على تلك المسلمات العقائدية، والنزعات الميتافيزيقية والتقنية دراسة الفيلسوف مونتسكيو في علم الاجتماع القانوني حيث عارض في كتابة (روح القوانين) فكرة القانون الطبيعي كقانون مثالي لا يمكن تغييره. ونادى بأن القانون ليس بالضرورة أن يكون قانونا واحدا يصلح لكل الشعوب وفي جميع الأقطار، ولكنه يتوقف على عدد من الظروف التي قد لا تكون

على نسق واحد في كل مكان، وهو يعتقد أن للمناخ وطبوغرافية الأرض تأثيرا مباشر على الأفراد وهي السبب في نشوء التمايز والتباين في الخصائص الفعلية والميول الفاسدة بين الأفراد ونجد في المقابل هناك من العلماء من يعتقد بأن للجغرافية تأثيرا غير مباشر على السلوك الإنساني وتطور المجتمعات، وذلك لأنها تعمل من خلال بعض الظواهر الاجتماعية والاقتصادية المختلفة.

هناك بعض الدراسات التي تحاول دراسة المناخ والعوامل المناخية وصلتها المباشرة بالجسم الإنساني نفسه، والتي تؤدي إلى حدوث بعض الاضطرابات في الجسم وقد تعمل على استثارة بعض الاستعدادات المزاجية والعقلية وتؤدي بالتالي إلى ارتكاب الجريمة.

لقد أشار مونتسكيو إلى علاقة الجغرافية بالجريمة خلال بحوثه المختلفة في علم الاجتماع القانوني والفقه القانوني حيث ذكر أن الجريمة وجرائم العنف بوجه خاص تزيد في كميتها كلما اقتربنا من خط الاستواء. كما ذكر أن الكحولية Alcoholism تزيد كلما اتجهنا نحو القطبين المتجمدين. وبذلك بدأ الاتجاه البيئي يأخذ طريقه نحو التباين في كتلة الجريمة تارة، ونحو طبيعة السلوك الإجرامي ذاته تارة أخرى. (عدنان الدوري، نفس المرجع السابق، ص ١٩٢)، ولقد عقد دي جيري De Guerry مقارنة إحصائية في فرنسا من الفترة ١٨٢٦ إلى ١٨٣٠ وتبين له أن الجرائم التي ترتكب ضد الأشخاص تزداد في جنوب فرنسا عنه في شمالها حيث كانت ترتكب ٤٨ جريمة ضد الممتلكات مقابل مائتي جريمة ضد الأشخاص، كما يبلغ جرائم الاعتداء على المال والملكية ذروتها في المناطق الشمالية عنه في الجنوبية حيث كانت تقع ١٨١ جريمة ضد الممتلكات في الجانب الشمالي مقابل مائة جريمة ضد الأشخاص .(حسين عبد الحميد رشوان، ١٩٩٥ ص ١٠٠-١٠١)، كما أكد على ذلك لمبروز حيث أشار نتيجة لدراسته لبعض الإحصاءات الفرنسية أن جرائم الأشخاص في جنوب فرنسا تبلغ حوالي ضعفها في شمالها، وأن جرائم الأموال في شمال فرنسا تبلغ ضعف جرائم الأموال في جنوبها. (عدنان الدوري، ١٩٨٤، ص ٩٢).

وقد أكمل كتيلية ما انتهى إليه جيري وابتكر قانون «الحرارة الإجرامي» وأكد فيه أن جرائم الأشخاص تغلب في المناطق الجنوبية لأوربا حيث يكون الطقس حارا بينما

تغلب جرائم الأموال في المناطق الشمالية لأوربا حيث يكون الطقس باردا.

(عبد الرحمن أبو توته ،١٩٩٨ ص ١١٤)

هذا وقد أكد العالم الإيطالي لومروزو أن هناك ارتباطا بين الطقس البارد والطقس الدافئ من ناحيـة، والسلوك من ناحيـة أخرى، حيث جـرائم العنف يزداد معدلها في فصل الصيف عنه في فصول السنة الأخرى فالقيظ يضعف قدرة الأعصاب على المقاومة أما في فصول السنة الباردة تزداد الجرائم ضد المال والملكية.

(حسين عبد الحميد رشوان، ١٩٩٥، ص ١٠٢-١٠٣)

وقد ترتبط الجريمة ويتـغير معدل حدوثها بتغير درجـة الحرارة، حيث يلاحظ أن التغيرات المناخية وتقلبات الجو كثيرا ما يكون لها دخل في انقباض النفس أو انشراحها، كما تؤثر على الوظائف العضوية والنفسية للفرد حيث يظهر ذلك في حالة المزاج والطاقة الجسدية، والإنتـاج الفكري. وقد يحدث تقلب الجو لدى فـرد جهازه العصـبي ضعيف المقاومة، خللا طارئا في وظائف جسمه العضوية أو العـصبية يتجلى في إتيانه تصرفات شاذة قد تصل إلى حد الجريمة.

إلا أن بعض البـاحثين يرون أن الطقس لا يؤثـر على الجريمة في ذاتهـا وإنما يؤثر على طابعها فقط، فـتتحول من العنف عند اشتداد درجة الحرارة إلى التـحايل والخديعة عند البرودة.

وتعتـمد الدراسات الجنائيـة التي يقوم بها رجال الشـرطة وعلماء الاجتـماع على العامل البيئي، حيث نجدهم يحددون الجرائم وفقا للمناخ أو التضاريس ويقسمونها على فصـول السنة فقد وضع العالم لاكـسان تقويما أو مـا يسمى بنتيجـة الإجرام Criminal Calendar مبينا أن شهـور يناير وفبراير ومارس وإبريل هي أكثر شـهور السنة من حيث ازدياد جـرائم قتل الأطفـال، في حين تزداد جرائم القـتل والاعتـداء الجنسي في شـهر يوليو، وتزداد جـرائم الخطف والاغتصاب المرتكبـة ضد الأطفال في شهور مـايو ويوليو وأغسطس، بينما تقل في شهر ديسمبر ،في حين يزداد ارتكاب الجرائم ضد الراشدين في يونيو وتقل معدلتها في شهر نوفمبر، بينما تعـتبر شهور ديسمبر ويناير أكثر شهور السنة من حيث تزايد معدلات ارتكاب الجرائم ضد الممتلكات.

(حسين عبد الحميد رشوان، المرجع السابق، ص ١٠٤)

وتشير أكثر الإحصائيات إلى أن الجرائم بوجه عام وجرائم العنف كالاعتداء على الأشخاص والاغتصاب الجنسي والانتحار تزيد في فصل الصيف حيث تزيد درجة الحرارة عنه في سائر فصول السنة، يرجع ذلك إلى زيادة إفرازات الغدد الصماء في الهرمونات في هذه الأوقات ويشير التقرير السنوي عن الجريمة لعام ١٩٩٤ (الصادر عن الإدارة العام للبحث الجنائي بالجماهيرية الليبية ص ١١) إلى اختلاف معدل ارتكاب الجريمة باختلاف فصول السنة الأربعة حيث أوضح التقرير أن الفصل الأول وهو يمثل شهور يناير وفبراير ومارس كان معدل ارتكاب الجريمة يمثل نسبة ٢٢,٢٪ أما الفصل الثاني وهو يمثل شهور إبريل، ومايو، ويونيو فكان معدل ارتكاب الجريمة يمثل نسبة ٢٣,٣٪ما الفصل الثالث ويمثل شهور يوليو، أغسطس، سبتمبر فقد كان معدل ارتكاب الجريمة يمثل ٢٦,٤٪ أما الفصل الرابع ويمثله شهور أكتوبر، نوفمبر، وديسمبر كان معدل ارتكاب الجريمة يمثل نسبة ٢٨,١٪ هذا كما أوضح التقرير المشار إليه ص ٣٣ أن نسبة معدل ارتكاب الجرائم ليلا هو ٣١٪ أما نسبة معدل ارتكابها نهارا فكان ٦٩٪.

ويهتم علم البيئة Ecology بعلاقة الكائن الحي بالبيئة التي يعيش فيها، فيهتم علم البيئة البشرية Human Ecology بعلاقة الأفراد بالبيئة التي يعيشون عليها من حيث المساحة والنوعية حتى أصبحت الدراسات تهتم بالاختلافات القائمة بين سكان السهول، وسكان الجبال وسكان الريف وسكان المدينة، وبذلك اعتمدت الدراسات في هذا المجال على الخرائط الجغرافية والإحصائيات الجنائية في تحليل التوزيع المحلي للجريمة والمجرمين. وأوضحت هذه الدراسات الاختلافات القائمة بين معدلات الجريمة وتفاوت نسبتها وفقا لاختلاف المناطق الجغرافية، ومدى ارتباط الجريمة ببعض الظروف الاجتماعية والاقتصادية ككثافة السكان، وسعة المدينة، وظاهرة الفقر، ونسبة التعلم ويشير (رضا بركراع، ١٩٨٦، ص ٢١) إلى أن المدينة بحكم أسلوب إنتاجها وقيمها الاستهلاكية وإعلامها المثير ذى الخطاب المزدوج الذى يربى من ناحية ويثير الحاجيات من ناحية أخرى تشكل مناخا مبالغا للسلوك الانحرافى للنساء من ناحية وللشباب من ناحية أخرى وفى كلتا الحالتين يتعرض الفرد للتغيير الاجتماعى المولد لانقلاب وانحلال القيم والتهديد فى السلوك والتوتر فى الشخصية المولد للإجرام.

وقد بدأ الاهتمام بالأحياء الفقيرة، وتعد دراسة كليفارشو Show من أبرز الدراسات الأيكولوجية الأمريكية التى اهتمت بمدى اختلاف نسبة الجريمة بين حى وآخر

وذلك بمقارنة هذه الأحياء ببقية أجزاء مدينة شيكاغو. وتتلخص هذه النظرية في أن نسبة الجنوح تتفاوت باختلاف بعد المنطقة أو قربها من قلب المدينة وعن المركز الصناعي للمدينة، حيث وجد أن نسبة الجنوح تقل تدريجيا كلما ابتعدنا عن قلب المدينة، وأن أعلى نسبة تكون في مراكز المدينة الصناعية والتجارية ومستودعات خزائن البضائع، وهو يعلل هذه الظاهرة بما يدعو بظاهرة الجنوح الجماعية، وهي ظاهرة تصاحب طبيعة الحياة العصرية التي تتميز بها الحياة في المدينة الكبيرة. (عدنان الدوري، مرجع سابق ص٩٦).

وخلاصة القول أنه ليس هناك أدنى شك في دور العوامل الجغرافية في تأثيرها على صور الجريمة ومعدلات ارتكابها ولكن لا ينبغي المبالغة فيها لأنها تعمل من خلال عوامل عديدة بيولوجية ونفسية واجتماعية، وتعتبر جميع الدراسات الجغرافية دراسات إحصائية، لا تعدو تفسيرات جزئية، أو محاولات علمية هدفت إلى ربط المجرمين بظروف أو وقائع جغرافية معينة بعلاقة سببية ولكنها في الحقيقة لم تفلح في تفسير الجريمة تفسيرا علميا كاملا بحيث توضح لنا كيف أن الظرف البيئي يؤدي بذاته إلى حدوث النتيجة، وبذلك يمكن اعتباره سببا من أسباب الجريمة.

(المرجع السابق، ص٩٤)

من خلال العرض المتقدم للاتجاهات القديمة لتفسير السلوك الإجرامي يلاحظ الباحث أن أفكار المدرسة الكلاسيكية القديمة قد لاقت قبولا حسناً، ويرجع إليها الفضل في تعديل أكثر التشريعات الجنائية وإصلاح نظم السجون وطرق معاملة المجرمين، فكانت نواة لظهور علم العقاب الحديث أما المدرسة الكلاسيكية الجديدة فقد تعرضت لمشكلة السببية فتعرضت للأسباب والبواعث التي تحيط بالسلوك الإجرامي إلا أن المدرسة الكلاسيكية قديمها وحديثها قامت على مبدأ فلسفي صرف هو مذهب المنفعة، وهذا المذهب يتطلب حرية الإرادة والاختيار والأخذ بهذا المذهب لا يتيح للباحث المجال العلمي لبحث مشكلة السببية في علم الإجرام بحثا موضوعيا، كما تؤكد هذه المدرسة أن العقل الإنساني وحده هو مصدر كل سلوك إنساني أو مصدر كل سلوك إجرامي.

أما الدراسات الجغرافية فقد كانت دراسات إحصائية، لا تتجاوز أن تكون تفسيرات جزئية، أو محاولات هدفت إلى ربط الجريمة بوقائع جغرافية محددة بعلاقة سببية، لكنها لم تفلح في تفسير الجريمة تفسيرا علميا بحيث تحدد الوسيلة بالكيفية التي تجعل الظرف البيئي يؤدي بذاته إلى حدوث النتيجة، وبذلك يمكن اعتبارها سببا من أسباب الجريمة.

لقد تعرضت دراسات «شو» وفرضياته الأيكولوچية إلى النقد حيث يشير عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ٩٧) إلى النقد الذى وجهته الأستاذة الأمريكية صوفية روبنسون Robinson فى كتابها بعنوان «هل يمكن قياس الجنوح؟ Can delinquency Be Measured » حيث لم تتمكن من قبول فرضية «شو» فى تفسير جنوح الأحداث وذلك لأن تفاوت نسبة الجنوح لا يمكن أن تقاس ببعد المنطقة أو قربها من مركز المدينة، إذ إن هذه العلاقة قد تكون محض صدفة، هذا كما عارض جوناسن Jonassen أسلوب المقارنة بين معدلات الجناح، فأوضح أن هذه المعدلات تتأثر بعوامل متعددة منها التفاوت فى القوانين ذاتها، واختلاف إجراءات البوليس بين منطقة وأخرى واختلاف طرق تنفيذ القانون، والإجراءات القضائية.

أما علماء النفس وأطباء الأمراض العقلية، وأنصار التفسير النفسى للجريمة فقد وجهوا النقد للتفسير الأيكولوچى بوجه عام، حيث يؤثرون على أهمية العوامل النفسية فى طبيعة السلوك الإجرامى.

ورغم هذه الاعتراضات التى وجهت لدراسات «شو» وفرضياتها الأيكولوچية إلا أنها أثبتت فائدتها العلمية فى ميدان الوقاية والعلاج، إلى جانب أهميتها فى حقل البحث العلمى فى علم الإجرام.

ثانيا: الاتجاه البيولوجى فى تفسير السلوك الإجرامى:

يقصد بالتكوين البيولوجى (الفطرى) خصائص الفرد الجسمانية (المتصلة بالبنية) Physical والتشريحية Anatomical والفسيولوچية (المتصلة بوظائف الأعضاء) Physiological والمزاجية Temperamental الأصلية بالفرد . وبذلك يشمل هذا التكوين الشكل العام للفرد وأعضاء جسمه وملامحه والجهاز العصبى Nervous system والغدد الصماء Ductless Glands. (احمد محمد خليفة ، ١٩٥٥، ص ٢٥)، ويقوم التفسير البيولوجى - بوجه عام - على أن الاتجاه إلى الجريمة يرجع إلى استعداد فطرى موروث فى الفرد. فهناك علاقة بين تكوين الجسم سواء من ناحية الشكل الخارجى بوجه عام، أو من ناحية الكفاية الوظيفية لأجهزته المختلفة، وخاصة المخ والجهاز العصبى فى الفرد والسلوك الإجرامى. (سعد المغربى وأحمد الليثى، ١٩٦٧، ص ١٢٦).

فالاعتقاد فى وجود علاقة بين الجريمة والتكوين الطبيعى للمجرم وسماته البيولوجية كان سائدا منذ أقدم العصور، وقد ذهبت النظريات الأولى فى علم الإجرام إلى أن المجرم يتميز بخصائص بيولوجية معينة تؤثر فى شخصيته وتحدد سلوكه الإجرامى، فالنمط البيولوجى يختلف عن غيره من البشر بما يتصف به من نقص أو شذوذ فى تكوينه الطبيعى، ولا تعدو الخصائص أو العلاقات الأخرى التى قد تظهر على المجرم سوى أعراض لهذا النقص أو الشذوذ. (عمر السيد رمضان، ١٩٧٢، ص ٣٤ - ٣٥). كما ذهب البعض إلى أن الاضطرابات البيولوجية ربما كانت السبب فى الإجرام، فقد يكون الشخص الذى اعتاد الإجرام قد ورث جينا معيناً، أو ربما قد تعرض هذا المجرم لإصابة عضو فى المخ أو خلل عصبى، أو ربما تختلف أجهزته العصبية من الناحية التركيبية عنها فى الأسوياء من الناس، أو ربما كانت هناك عوامل هرمونية هى المسئولة عن اندفاعاتهم العدوانية والقسوة التى تميز سلوكهم.

(السيد أبو شعيشع، ١٩٨٨، ص ٣٤٠)

ويعتقد أنصار المدرسة البيولوجية أن هناك علاقة بين السلوك الإجرامى وتكوين جسم الإنسان، حيث نادى معظمهم إلى ما يعرف بنظرية المجرم بالولادة. (بدر الدين على، ١٩٩٠، ص ١٨) ومنهم من يعتقد بالاستعداد الفطرى الوراثى للإجرام. (أسامة محمد الراجى، ١٩٩٠، ص ٢٤) ويشير عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ١١٤) إلى أن ظهور النزعة الأنثروبولوجية فى دراسة الإنسان ليست فى الواقع غير امتداد للنزعة التطورية التى طغت على دراسة جميع الكائنات الحية، فقد شملت هذه النزعة جميع الدراسات الإنسانية والسلوك الإنسانى، وليس بغريب أن يتجه البحث نحو دراسة التركيب البيولوجى، ووظائف الإنسان العضوية، ومدى علاقة ذلك بطبيعة السلوك الإنسانى الفردى، أو فى إطار الحياة الجمعية. ومن هنا بالذات اتخذ مثل هذا الاتجاه البيولوجى طريقة إلى دراسة الجريمة والسلوك الإجرامى فدرست الجريمة كظاهرة بيولوجية، تخضع لما تخضع له بقية الظواهر البيولوجية الأخرى، ومن هنا أيضا ظهر السلوك الإجرامى فى ثوب بيولوجى جديد حيث صار استعدادا تكوينيا حيويا يدفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة والسلوك الجانح. وهكذا بدأ معنى الجبرية البيولوجية Bio-logical Determinism يظهر رويدا فى علم الإجرام كفرضية أساسية لتفسير الجريمة والسلوك الإجرامى.

إن مفهوم التفسير البيولوجي بمفهومه العلمي لم يكن وليد الصدفة وإنما أخذ مراحل متعددة، ومنها شغف الإنسان بالفراسة جعله يربط العلاقة بين ملامح الجسم بالسلوك الإجرامي ويذهب سعد المغربي وأحمد الليثي (١٩٦٧، ص ١٢٨) إلى تقدم دراسات علم الفلسفة في أواخر القرن الثامن عشر على يد كل من العلماء "بورتا" Porta و"لافاتير" Lavarta و"دي لاشامبر" Dela Chambre و"كورتس" Cortes وكانت أبرز تلك الدراسات الجنائية الرائدة في ميدان الفراسة الجنائية، حيث تناولت العلاقة بين تركيب جسم المجرم وملامح هيئته وجسده كالوجه، والرأس، والقامة، وبين طبيعة سلوكه الإجرامي، أما عدنان الدوري (مرجع سابق ص ١١٧) فيرى أن ظهور بعض أنواع الفراسة الجنائية هدفت إلى التنبؤ بالسلوك الإجرامي عن طريق دراسة ملامح الإنسان الظاهرة والتي يمكن تميزه بها عن سواه.

ظلت هذه الدراسات بعيدة عن الطابع العلمي المنهجي حيث لم يتهيأ لها السبيل إلى إثبات أهميتها إلى أن جاء العالم الفرنسي، فرنسيس جوزيف جال (١٧٥٨-١٨٢٨) Gall مؤسس ما يعرف بعلم فراسة الدماغ phrenology . وخلاصة دراسات "جال" في ميدان فراسة الدماغ تقوم على محاولة كشف العلاقة بين شكل الجمجمة وتضاريسها السطحية الخارجية من جهة وبين الملكات العقلية والنفسية التي تشكل عناصر شخصية الفرد من جهة أخرى. ورغم أن الفرضيات الأنثروبولوجية لاقت قبولا حسنا لدى العلماء وأطباء الأمراض العقلية في كل من أوربا وأمريكا، إلا أن مثل هذا العلم لم يصمد كثيرا في وجه علم النفس الحديث أو الدراسات السلوكية الحديثة حتى تلاشى أثره، وصار أثرا تاريخيا يمثل مرحلة تاريخية من مراحل البحث العلمي في أسباب السلوك الإنساني بوجه عام، وفي تأريخ البحث الوضعي في أسباب السلوك الإجرامي بوجه خاص. (عدنان الدوري ، مرجع سابق، ص ١١٨).

لقد ظلت رؤوس المجرمين وجماجمهم تستهوي فضول العلماء في محاولتهم لكشف أسباب الجريمة والسلوك الجانح، حيث تعددت الدراسات الأنثروبولوجية ومهدت لظهور المدرسة الإيطالية، وكانت أغلب هذه الدراسات تدور حول الأنماط البيولوجية التي تفترض وجودها في جسم المجرم أو عقله لتكون سببا في إجرامه، فلم يترك رواد علم الإجرام القديم ناحية واحدة من ملامح الجسم البشري دون أن يتخذوا منها حقلا للبحث والدراسة، ومن أهم هذه الدراسات:

١- دراسات تعلقت بتركيب الرأس وتركيب الدماغ وغشاء المخ. وقد اهتمت هذه الدراسات بالجماجم البشرية، حيث أظهرت أوزانها وأحجامها وكل ما يتعلق بها من ملامح تشريحية مختلفة.

٢- الدراسات المتعلقة بملامح الوجه: وتناولت هذه الدراسات كل ما يتعلق بملامح الوجه، وشكله، وتركيب الفكين، ومواقع الأسنان وأشكالها، وشكل الأذنين، وشكل الأنف، وتجاعيد الوجه، أو غيرها من ملامح الوجه الأخرى.

٣- دراسات متعلقة بالشعر، وكثافته، ونموه، ولونه، وتوزيعه على الرأس وبقية أجزاء الجسم الأخرى.

٤- الدراسات المتعلقة بفراسة المجرم Criminal Physiognomy وهو ما يعرف بعلم الفراسة الجنائي، حيث تناول الملامح والسمات التي يتميز بها المجرمون عن سواهم من غير المجرمين من جهة، وكذلك السمات التي تميز المجرمين عن بعضهم البعض كالسمات التي تميز اللصوص عن القتلة، كما تناولت دراسة وسامة الوجه أو قبحه وشكل العيون ولونها وحركتها وشكل اليد والأصابع وحركتها.

٥- وهناك دراسات أخرى تتعلق بالسمات الحركية للجسم، ودراسات تتعلق بالحساسية العضوية، وأخرى تتعلق بالملامح العقلية والنفسية حيث تناولت هذه الدراسات أغلب ما يتعلق بالجسم والنفس ومنها الشعور الأخلاقي، وبعض المظاهر السلوكية والنفسية، كالغرور، والقيدرات العقلية، والتبلُّد العاطفي، ودراسة الأحلام والاتجاهات الأدبية والفلسفية والإجرامية التي يحملها الفرد. (سعد المغربي وأحمد الليثي، ١٩٦٧، ص ١٢٧). ولمزيد من إلقاء الضوء على الاتجاه البيولوجي سيعرض الباحث لأهم هذه الدراسات موضحا إسهاماتها في تفسير هذا الاتجاه على النحو التالي:

١- لومبروزو ومدرسته الإيطالية:

تعتبر إيطاليا مهد علم الإجرام الحديث، ومولد مؤسسه، وموطن أول مدرسة علمية من مدارسه، حيث كانت روما أقدم مركز ثقافي مد الفكر القانوني بأهم المباحث القانونية والفقهية والجنائية منذ القرن السادس عشر . وقد بدأ علم الإجرام الحديث بظهور "لومبروزو" ومدرسته الأنثروبولوجية الإيطالية، وهي ما يعرف بالمدرسة الوضعية Positive School لاعتمادها على المنهج الوضعي في دراسة المجرم دراسة علمية منظمة . وتعرف هذه المدرسة بالإيطالية نسبة إلى مؤسسها وأبرز علمائها الطبيب الإيطالي "سيزار لومبروزو" Lombroso هذا بالإضافة إلى أن جميع علمائها من الإيطاليين الذين قاموا بدراساتهم وبحوثهم منذ بداية النصف الثاني من القرن التاسع عشر. (عدنان الدوري ،١٩٨٤، ص ١٢٢).

ويعتبر العلامة الطبيب لومبروزو زعيم الاتجاه البيولوجي وصاحب التفكير الأساسي في تفسير الجريمة وردها إلى أسباب نظرية بيولوجية حيث هو أول من قام بدراسة الفرد دراسة علمية بمعناها الصحيح عام ١٨٧٠ ونتيجة لآرائه اتجه البحث العلمي إلى الفرد بدلا من الاتجاه نحو وصف الجريمة وأنواعها ، كما كان لآراء لومبروز الأثر في اتجاه الأطباء بشكل كبير نحو دراسة المجرم بدرجة أثارت الانتباه ووصف الأمر بأنه انقلاب علمي استولى به الأطباء على قوالب البحث في علم الإجرام.

(سعد المغربي وأحمد الليثي، ١٩٦٧، ص ١٢٧)

وفكرة الحتمية البيولوجية Biological Determinism التي تقوم عليها نظرية لومبروزو مفادها، أن المجرم المطبوع هو إنسان يولد وسمات الجريمة مطبوعة على جسمه ومثل هذه السمات تخلق فيه اندفاعية فطرية طبيعية Congenital imnusiveness تجعله أكثر من غيره اندفاعا نحو ارتكاب الجريمة وتتلخص أبرز فرضيات "لومبروزو" ونظريته في تفسير الجريمة في الآتي:

أ- المجرمون يشكلون نموذجا خاصا بالوراثة.

ب- يمكن تميز النموذج الإجرامي بسمات وصفات تشريحية وعقلية ومزاجية معينة. وهذه تشكل وصمات انحلال حيث اعتقد لومبروزو أن مثل هذه السمات الانحطاطية يمكن أن توجد في جميع الأقسام التشريحية لجسم

١- دراسات تعلقت بتركيب الرأس وتركيب الدماغ وغشاء المخ. وقد اهتمت هذه الدراسات بالجماجم البشرية، حيث أظهرت أوزانها وأحجامها وكل ما يتعلق بها من ملامح تشريحية مختلفة.

٢- الدراسات المتعلقة بملامح الوجه: وتناولت هذه الدراسات كل ما يتعلق بملامح الوجه، وشكله، وتركيب الفكين، ومواقع الأسنان وأشكالها، وشكل الأذنين، وشكل الأنف، وتجاعيد الوجه، أو غيرها من ملامح الوجه الأخرى.

٣- دراسات متعلقة بالشعر، وكثافته، ونموه، ولونه، وتوزيعه على الرأس وبقية أجزاء الجسم الأخرى.

٤- الدراسات المتعلقة بفراسة المجرم Criminal Physiognomy وهو ما يعرف بعلم الفراسة الجنائي، حيث تناول الملامح والسمات التي يتميز بها المجرمون عن سواهم من غير المجرمين من جهة، وكذلك السمات التي تميز المجرمين عن بعضهم البعض كالسمات التي تميز اللصوص عن القتلة، كما تناولت دراسة وسامة الوجه أو قبحه وشكل العيون ولونها وحركتها وشكل اليد والأصابع وحركتها.

٥- وهناك دراسات أخرى تتعلق بالسمات الحركية للجسم، ودراسات تتعلق بالحساسية العضوية، وأخرى تتعلق بالملامح العقلية والنفسية حيث تناولت هذه الدراسات أغلب ما يتعلق بالجسم والنفس ومنها الشعور الأخلاقي، وبعض المظاهر السلوكية والنفسية، كالغرور، والقدرات العقلية، والتبلد العاطفي، ودراسة الأحلام والاتجاهات الأدبية والفلسفية والإجرامية التي يحملها الفرد. (سعد المغربي وأحمد الليثي، ١٩٦٧، ص ١٢٧). ولمزيد من إلقاء الضوء على الاتجاه البيولوجي سيعرض الباحث لأهم هذه الدراسات موضحا إسهاماتها في تفسير هذا الاتجاه على النحو التالي:

نتيجة لدراساته المتعددة لمرض الصرع وعلاقة هذا المرض بسلوكهم الإجرامي.

(سامية حسن الساعاتي، ١٩٨٣، ص ٩٤)

ورغم أن "لومبروزو" اعتقد في بدء دراسته أن مجرمه المطبوع يشكل جميع أصناف المجرمين وبنسبة ١٠٠٪، عاد فانقص هذه النسبة إلى ٣٣٪ ثم اقتصر تصنيفه للمجرمين على خمسة أصناف هي:

النوع الأول :المجرم المطبوع وهو ما يسمى المجرم بالميلاد Born criminaly وهو الذي يرجع إجرامه إلى الارتداد الوراثي وأنه بمثابة التجسيد الحاضر للمخلوق القديم والذي تتوافر فيه صفات الانحلال. (عبد الرحمن العسوى ، ١٩٩٠، ص ٣٩).

النوع الثاني: ويسميه بالمجرم المعتاد Criminaloid وهو الذي يرجع إجرامه إلى الارتداد الوراثي وإلى الشخصية الصرعية معا وهو يختلف عن مجرمه المطبوع في الدرجة فحسب. (عدنان الدوري ،١٩٨٤، ص ١٢٤).

النوع الثالث : يدعوه بالجرم المجنون Criminal insane وهذا يرجع إجرامه إلى الشخصية الصرعية وإلى الارتداد الوراثي ويتميز باضطرابات ذهانية شديدة.

(سعد المغربي وأحمد الليثي، (١٩٦٧، ص ٢٨)

أما النوع الرابع : فيدعوه بالمجرم العاطفي أو المجرم بالعاطفة Criminal by passion وهو يختلف عن المجرم المطبوع من حيث بعض مظاهره الجسمية ومن حيث بواعث جريمته، وشدة حساسيته العاطفية ويميل إلى ارتكاب الجرائم السياسية والحسية حيث يتميز بطول الأذنين وقرطمة الأنف وضخامتها وزيغ وتقارب العينين وطول الذقن وانخساف الجمجمة. (عدنان الدوري ، مرجع سابق، ص ١٢٤).

أما النوع الخامس: فيدعوه المجرم بالصدفة Occassional criminal أو ما يسمى بأشباه المجرمين إذ لا يرى علاقة لإجرامهم بأي ردة وراثية أو مرض الصرع وهو يقترب من الطائفة التي تتكون منها السواد الغالب في الناس، ولا تقع منه الجريمة إلا تبعا لخلل عارض يصيب التوازن ويرجع إلى تأثير عمل خارجي غير عادي.

(رمسيس بهنام، ١٩٩٣، ص ١٧٧)

٢ - أنصار المدرسة الإيطالية في تفسير السلوك الإجرامي:

أ- لقد أيد أنصار لومبروزو نظريته في المجرم بالميلاد وفكرة الارتداد الوراثي إلا أن بعض أنصاره خالفوه في البحث وفي نتائج التفسير ومنهم أستاذ القانون الجنائي الفقيه "رفاييل جارو فالو" Raffael Garafalo الذي يؤكد على أن الانحطاطية في المجرم ليست عضوية وإنما هي نفسية وعقلية، وهو يرى أن المجرم شخص غير سوي يتميز بشذوذ خلقي وشذوذ عقلي موروث، يدفعه إلى ارتكاب الجريمة. وقد ذهب إلى أبعد ما ذهب إليه لومبروزو، حيث اعترف بإمكانية تميز المجرمين ووضعهم في صنوف خاصة كصنف القتلة، وصنف السراق وغيرهم. (عدنان الدوري، مرجع سابق، ص ١٢٨).

ب- أما "أنريكوفيري" Enrico Ferri وهو يمثل الاتجاه البيولوجي الاجتماعي للمدرسة الإيطالية ومن مؤيدي لومبروزو، إلا أنه ابرز أهمية العوامل الاجتماعية وتأثير البيئة على الجريمة، كما وضع أسس ما يعرف بعلم الاجتماع الجنائي الذي يجمع بين الأصول الاجتماعية والأصول الطبيعية لتفسير السلوك الإجرامي، وأبرز فرضياته أن عوامل الإجرام تشتمل على علاقة ثلاث مجموعات أساسية الأولى تضم العوامل الطبيعية، والمجموعة الثانية تشتمل العوامل الأنثروبولوجية الشخصية أما الثالثة فتضم العوامل الاجتماعية المنبعثة عن البيئة. (عدنان الدوري، مرجع سابق، ص ١٢٩).

ج- وهناك العديد من النظريات التي تنتمي إلى هذا الاتجاه البيولوجي وهي بوجه عام ترتكز على فكرة التكوين الفطري Constitution في تفسير السلوك الإجرامي، والتي تتضمن أن الشخص المجرم يتميز ببعض الانحطاطية في الجسم والعقل، بحيث يجعله يتجه إلى ارتكاب الجريمة أكثر من غيره ومن أبرز هذه الدراسات التي عالجة فكرة التكوين الفطري الإجرامي أو فكرة لومبروزو" التقليدية في الانحطاطية الإجرامية. نظرية "دي توليو" Di Tol-lio الذي يرى أنه يوجد لدى الإنسان تكوين إجرامي يرجع إلى أسباب بيولوجية وكيميائية، هذا التكوين يجعله مهيئا للجريمة. (عبد الخالق ثروت، ١٩٨٣، ص ٨٣). كما يرى "دي توليو" أن مفهوم التكوين الإجرامي

الفطرى مرادف لمفهوم الشخصية الإجرامية Criminal Personality وأن آثار هذه الشخصية الإجرامية تظهر فى الفرد فى سن مبكرة. وهى تتضمن ميله الفطرى نحو العود لارتكاب الجريمة مدة بعد أخرى، كما أن هذا التكوين الفطرى يختلف باختلاف أصناف المجرمين.

(عدنان الدورى، ١٩٨٤، ص١٣٥)

د- هذا كما ظهرت بعض النظريات مثل نظرية الأنماط الجسمية التى تحاول أن تربط بين النمط الجسمى والاختلالات المزاجية والسلوكية ويعتبر أرنست كريتشمر Ernst Kretchmer احد الأعلام الأوربيين الذين بحثوا العلاقة بين الشخصية من جهة وبين البيئة والتركيب الجسمانى من جهة أخرى. وقد صنف البيئة البشرية فى ثلاثة نماذج أساسية وهى: النموذج الواهن الضئيل، والنموذج الرياضى المبنى، والنموذج الوسط الذى يقع بين النموذجين.

(سعد المغربى، ١٩٧٠، ص٨٦). و(عدنان الدورى، مرجع سابق ص ١٣٦)

هـ- كما أن "ارنست هوتون" Ernst Hooton من أبرز العلماء الأمريكيين الذين تناولوا موضوع البيئة والتكوين الفطرى والذى ألف كتابا عن الجريمة والإنسان The man & Crime تناول فيها المجرم الأمريكى وقد خلص من دراسة قام بها إلى الحقائق التالية:

١- أن المجرمين يشكلون مجموعة بشرية منحطة بيولوجيا.

٢- هذا الانحطاط البيولوجى يتصل بانحطاطات اجتماعية أخرى.

٣- أن المجرمين لا يتميزون بوصمات انحلالية كالتى ذكرها لومبروزو إلا انهم يتميزون بدونية جسمانية واضحة.

٤- هذه الدونية الجسمية ترجع إلى عامل الوراثة.

٥- لا توجد سمات مشتركة بين جميع المجرمين ولكنهم يتميزون بنسبة أكبر من حيث وجود السمات الانحطاطية وذلك حين مقارنتهم بمجموعة متماسكة من غير المجرمين وهو بذلك استخدم فرضية الدونية البيولوجية كأساس لتفسير الجريمة. (عوض محمد، ١٩٨٠، ص ٨٢) و(عدنان الدورى، ١٩٨٤،

ص١٣٧) وعليه فإن هوتون يرد ظاهرة الجريمة إلى انحطاطية تكوينية موروثة يمكن التعرف عليها من خلال ملامح المجرم وأوصافه مؤيدا بذلك ما ذهب إليه سيزارى لومبروزو فى كتابة الرجل المجرم.

(عبد الرحمن أبو توتة ، ١٩٩٩، ص ٩٩)

و- وهناك العديد من الدراسات فى هذا المجال ومنها دراسة وليم شلدون William & Sheldon الذى ألف كتابا فى أنواع البناء الجسمى لدى الإنسان وقد اهتم بالبناء العضوى لإنسان مضافا إليه ما أسماه بالتكوين العقلى والمزاجى للشخصية وخلص فى دراسته إلى أن جميع الأشكال البشرية يمكن تصنيفها إلى ثلاثة نماذج بشرية هى - النموذج الداخلى، والنموذج العظمى، والنموذج الدقيق مستخدما فرضياته النموذجية الخاصة بالجسم البشرى فى مجال الجريمة والجنوح، معتقدا أن السلوك الإنسانى بوجه عام ليس إلا وظيفة ناشئة عن بناء جسمى معين. يمكن التنبؤ به من خلال قياسات وتحليلات علمية دقيقة لجميع ملامح الجسم الظاهرة.

(عبد الرحمن أبو توتة، مرجع سابق، ص ١٠١ - ١٠٢)

ز- ودراسات الينور وشيلدون اللذين حاولا إثبات وجود الصلة بين البيئة الجسمية والسلوك الإجرامى كما أن هناك العديد من النظريات التى تناولت وظائف الأعضاء وعلاقتها بالسلوك الإجرامى، ونذكر منها نظريات تناولت دراسة الغدد الصماء وإفرازاتها ومدى علاقة ذلك بالسلوك الإجرامى وكذلك دراسات تناولت الهرمونات ومدى علاقتها بالجريمة ومن أبرز علماء هذا المجال "ماكس شلاب Schlap و"ادورد سميث" Smith اللذان وجدا أن ثلث المجرمين يعانون من اضطرابات فى إفراز غددهم الصماء.

أما العالم لويس برمان Berman فيؤكد على أن جميع المجرمين غير مسئولين مسئولية جنائية لأنهم غير قادرين على تحقيق التوافق الاجتماعى بسبب اضطراباتهم الغددية. (عدنان الدورى ،١٩٨٤، ص ١٤٦).

ح - وتناولت بعض الدراسات الأمراض والعاهات الجسمية والتى يعود فيها الفضل إلى لومبروزو وأنصاره الذين أشاروا إلى العلاقة بين بعض الأمراض

والسمات البائولوجية وبين الجريمة حيث قام كل من "سلايستر" Salyester و"بروكواى" Brokuay و"وليام هيلى" Healy وهيلى مع الأنسة برونير Bronner بإجراء دراسة منفصلة على عدد من المجرمين المساجين وتبين لكل منهما أن غالبية هؤلاء المساجين يعانون من أمراض عضوية مختلفة منها أمراض الصدر، وقصر النظر، بعض الإصابات فى الرأس، وكذلك السمع والاسنان والسل الرئوى، كما وجد فى بعض الدراسات أن هناك شذوذا فى النمو الجسمى.

ط- وقد أجريت بعض الدراسات على المناقص الجسمية وتشوه الوجه وعلاقته بالجريمة مثل العالم "فكتور نلسون" Nelson الذى قام بدراسة تشوه الوجه وقبح شكل البشرة وقبح شكل الجسم وعلاقته بالجريمة. وقد ذكر أن قبح الشكل يؤدى إلى تكوين مركب نقص أو عقدة نقص لدى صاحبها. وذلك فى مجال منافسته للغير فى مجال الجنس وهذا يؤدى إلى البحث عن وسائل تعويضية لتعويض هذا النقص إما بالحصول على المال مهما كان مصدره أو القيام بأعمال مثيرة تجلب إليه الأنظار.

وتركز بعض التفسيرات البيولوجية للجريمة على ارتباطها بأعمار مرتكبيها حيث ترى أن بعض الفئات العمرية ترتكب الجريمة المحددة كمرحلة الشباب والمراهقة وارتباطها بجرائم السرقة، والجرائم الجنسية، وتقدم التفسيرات البيولوجية المختلفة قبل غيرها لتوضيح اختلاف المعدلات الإحصائية فى نسبة الجريمة وفقا لاختلاف أعمار المجرمين والجانحين وهى ترتكز على نظريات بيولوجية مختلفة منها.

١- نظرية بيولوجية تؤكد أن العمر هو العامل الرئيسى فى تكوين مثل هذه الاختلافات وبذلك تزيد الجريمة كلما زاد عمر الإنسان؛ لأن زيادة العمر يمثل قدرة الإنسان الطبيعية، وطاقته الجسمانية وقوته البدنية وبذلك ترى أن الإجرام يصل مداه عند بلوغ ربيع العمر أو مرحلة الشباب.

٢- هناك نظرية أخرى تقوم على ربط السلوك بثلاث مراحل «البيدية» تصل فيها الحيوية البشرية إلى قيمتها وأقصاها، وتفسير ذلك بترجيع الحيوية البشرية إلى

التغيرات الفسيولوجية التى تنتاب الغريزة الجنسية والنزعة العدوانية أو التطورات التى تصيب الأنا أو الذات.

٣- هناك تفسير بيولوجى آخر، مفاده ان الإنسان يرث الجريمة أو استعداده لارتكابها وراثة بيولوجية. ويبادر هذا الاستعداد تظهر فى سن مبكرة وبنسبة تزيد على نسبة استعداد غير المجرم لارتكابها.

(عدنان الدورى، المرجع السابق، ص ١٣٢)

ورغم أن علماء الاتجاه البيولوجى المحدثين ما زالوا يقلدون رائدهم سيزار لومبروزو وفرضيات المدرسة الإيطالية، إلا أنهم لا يؤيدون فكرة المجرم المطبوع أو فكرة نموذجية المجرم بالولادة ،وذلك لأنهم وجدوا أن الاستعداد نحو الجريمة لا يورث بالذات وإنما الذى ينتقل بالوراثة هو ذلك الاستعداد نحو الفشل فى تحقيق التوافق والانسجام الاجتماعى.

ومن أمثلة هؤلاء العلماء 'ادولف لنز' Adolf Lenz الذى يقول بأن وجود أى مرض عقلى، أو حالة صرع أو هستريا، أو كسحولية فى شجرة عائلة أحد الأفراد، لا يعنى أكثر من أعراض، أو علامات تشير إلى احتمال وجود مصاعب يتعرض لها الفرد فى مستقبل حياته.

وحل مفهوم بيولوجى جديد محل المفهوم القديم يقوم على فكرة أن المجرم الحقيقى The real criminal هو المجرم العائد الذى يتكرر إجرامه، إنما هو شخص يتميز باستعداد تكوينى، يشكل لديه وراثة بيولوجية biological inferiority سواء كانت طبيعية جسمية، أو نفسية عقلية. وهى ترتكز على فكرة التكوين الفطرى فى تفسير السلوك الإجرامى.

وبذلك واصل العلماء دراسة أثر التكوين البيولوجى على السلوك الإجرامى ومنهم أوتولونغى Ottolenghi ودى توليو Di Tollio وكارار Carara ودى سانكنس De Sanctis وموريلى Morselli وساباريتو Saparito وميشيل Michel وكريشمر Kreteschmer وأرنست هوتون Earnest. A. Hotton ووليم شلدون Sheldon . (المرجع السابق ص ١٣٦، ١٣٧).

٢- الوراثة والجريمة

الوراثة عملية بيولوجية على درجة كبيرة من التعقيد وهى من أهم العمليات البيولوجية التى تهدف إلى حفظ النوع، وتخدم مصلحته، وهى الوسيلة الجوهرية لانتقال سلالة النوع، وانتقال خصائص النوع من خلال الخلايا الجرثومية التى يحتوى عليها الجسم الإنسانى، وقد حاول العلماء إثبات توارث السلوك الإجرامى، أسوة بتوارث مختلف الخصائص الجسمانية الأخرى كطول القامة، ولون الشعر، وبذلك تعددت مداخلهم لدراسة الوراثة كعامل أساسى فى السلوك الإجرامى ومنها:

أ- مقارنة الإنسان المجرم بالإنسان المتوحش:

هذه الدراسات أولى فرضيات لومبروزو فى المجرم المطبوع، حيث هدف فى دراسته إلى إمكانية إثبات توارث الجريمة وبين أن الإنسان المطبوع هو إنسان متخلف فى تطوره الأنثروبولوجى وقد قدم لومبروزو فكرة الارتداد الوراثى كأساس نظرى لتفسير انتقال الجريمة بالوراثة. (عدنان الدورى ،١٩٨٤، ص ١٥٧).

ب- دراسة التتبع الأسرى من خلال (شجرة العائلة) للمجرمين:

هدفت هذه الدراسات إلى تتبع مظاهر الدونية البيولوجية، أو الانحطاط الفعلى الذى يقود للجريمة والسلوك المنحرف من خلال شجرة العائلة "Family Tree" للشخص المجرم بفرض إثبات ما مدى انتقال آثار هذا السلوك إلى الأولاد والأحفاد من خلال أجيال متعاقبة، ومن أهم الدراسات فى هذا المجال دراسة قام بها العالم "دجديل" Dugdle لعائلة هولندية تدعى عائلة الجوكس "Jukes Family" ابتداء بمؤسسها جوك الأول ويدعى ماكس Max، حيث تتبع أفراد هذه العائلة لمدة خمسة وسبعين عاماً، وقد أظهرت الدراسة أن Jukes المولود ١٧٢٠ كان مدمن الخمر أما زوجته فكانت سارقة وقد أنجبت هذه الأسرة فى خلال سبعة أجيال (٧٠٩) من البنين والأحفاد كان من بينهم (٧٧) مجرما، و(٢٢٠) من النساء العاهرات أو مما يديرون بيوتا للدعارة ، و(١٢٢) متشردا ،وعددا من المتسولين بالإضافة إلى عدد آخر غير قليل من البلهاء، والمصابين بأمراض عقلية أو تناسلية كالزهرى والعقم.

(عبد الرحمن أبو توتة، ١٩٩٨، ص ١٦٠)

وكذلك دراسة "جودارد" Goddard التى قام بها على عائلة الكاليكاك The Kalikak وهى تقوم على فرضية انتقال السلوك الإجرامى أو السلوك الشاذ بالوراثة، وذلك حينما يكون الشخص الذى انحدرت عنه العائلة مصابا بضعف عقلى. وقد تناولت هذه الدراسة جانبين؛ أحدهما يتعلق بالذرية التى انحدرت عن زواج الأب "مارتن" بامرأة مستخلفة العقل زواجا غير شرعى، والجانب الثانى متعلق بزواج الأب بامرأة زواجا شرعياً، وتوصل أن أفراد العائلة الأولى أغلبهم مجرمون ومتخلفون عقلياً، أما العائلة الثانية فكان جميع أفرادها من الأسوياء. هذا بالإضافة إلى ذلك هناك دراسة قام بها الأستاذ "بولمان" Poellman لعائلة الزيروس The Zeros فى ألمانيا حيث تعقبها لمدة ستة أجيال وتوصل إلى أن أغلب أفراد هذه العائلة منهم الشاذ، غير الشرعى، والمعوز الفقير، والبغايا، والمجرمون وكذلك القتلة.

(حسين عبد الحميد رشوان ١٩٩٥، ص ١٠٨)

أما العالم "هيلى" Healy فقد وجد من خلال دراسته لألف طفل جانح أن عامل الوراثة عامل ثانوى، كما لم يجد أى إجرام وراثى فى تاريخ عائلة (٢٧٠) حالة أخرى. (عدنان الدورى، ١٩٨٤، ص ١٥٨).

ج- وراثة السلوك الإجرامى وفقا لقوانين مندل:

هذه الدراسات تحاول تفسير الجريمة وفقا لقوانين مندل فى كيفية انتقال الصفات الوراثية. ومن أبرز العلماء فى هذا المجال العالم الألمانى "كارل راث" Caral Rath الذى درس حياة ثمانية وتسعين مجرما وتوصل إلى أن انتقال السلوك الإجرامى بين أفراد عائلة كل مجرم من هؤلاء المجرمين متفق وما هو متوقع حدوثه وفق قوانين مندل الوراثية. أى أن السلوك الإجرامى، يمكن أن ينتقل من السلف إلى الخلف، أسوة ببقية الصفات الجسمية الأخرى. (أسامة محمد الراضى، ١٩٨٧، ص ٤٠-٤١).

د- المقارنة الإحصائية بين جرائم الآباء وجرائم الأبناء:

تقوم هذه الدراسات على فرضية مفادها أن توارث الاستعداد الإجرامى يجرى بكيفية تشبه عملية توارث الاستعدادات الجسمانية وانتقال الصفات البنائية كطول القامة، ولون العينين، ولون الشعر، والخصائص العقلية "ومن أبرز الدراسات الإحصائية فى هذا المجال تلك التى قام بها العالم الإنجليزى "جارلس، جورنغ" Goring حيث هدف

من دراسته للمجرم الإنجليزى أن يؤكد على دور الوراثة الرئيسى فى انتقال الاستعدادات الإجرامية. دون أن يترك للبيئة أهمية كبيرة فى تكوين السلوك الإجرامى. وقد وجد تشابها بين إجرام الآباء وإجرام أبنائهم. وهو إجرام ينتقل عن طريق عدوى التقليد الاجتماعى وأظهر أن العوامل البيئية لا تلعب أى دور فى عملية توارث السلوك الإجرامى وهو يعزز ذلك بدراسته المستفيضة للمجرمين الإنجليز. (عدنان الدورى ، ١٩٨٤، ص ١٦٣). هذا كما يشير عبد الرحمن أبو توته (مرجع سابق، ص ١٦٥) إلى أن هذه الطريقة لا تتقيد بدراسة حالة معينة سلفا وإنما يتسع مجالها ليشمل عدة حالات غير منتقاة، وبذلك تتفادى تأثير البيئة الخاصة وهذه الطريقة لا تكتفى بدراسة أحد المجرمين وإنما يتحدد نطاقها ليشمل بالإضافة إلى الفروع أقارب المجرم وأبناء العمومة (القرابة المباشرة وقرابة الحواشى) كما يرى أن هذه الطريقة تأخذ أحد سبيلين؛ أحدهما اختيار مجموعة من المجرمين للبحث فيما إذا كان لدى أسلافهم أو أقاربهم عيوب وراثية، أما السبيل الثانى فيختار مجموعة من الشواذ للتحقق من شيوع الجريمة بين خلفهم واقاربهم، .ويعلل ذلك بدراسة أجريت على (٤٧٧) من المجرمين فأظهرت أن (٨٥) كانوا مصابين بأمراض عقلية وأن (٨٥) كانوا مصابين بأمراض نفسية وأن (٣٣) كانوا مصابين بالصرع، كما أكدت على ذلك دراسة الياتور وشيلدون جلوك من خلال دراستهما على (٥٠٠) من الأطفال الجانحين وعلى عدد آخر مماثل لهم من الأطفال الأسوياء وأكدت الدراسة عن ارتفاع نسبة الإجرام عند أبناء الأطفال الجانحين عنه عند أباء الأطفال الأسوياء.

هـ- دراسة التوائم:

تنقسم التوائم البشرية إلى نوعين :

أحدهما توائم متماثلة identical twins وهى التى تنشأ من بويضة واحدة فى داخل مشيمة واحدة، ومن جنس واحد وهى متشابهة تمام التشابه.

أما الأخرى، فهى توائم أخوية أو غير متماثلة Fraternal twins وهى التى يتكون كل منها من بويضة مستقلة ويكون كل جين فى مشيمة مستقلة واحدة. وقد تكون هذه التوائم من جنسين مختلفين أو من جنس واحد. وتقوم الدراسات على فرضية مفادها أن التوائم المتماثلة هى المجال العملى الواضح الذى يمكن إثبات توارث

سلوك الجريمة والسلوك الإجرامي. ومن أبرز الدراسات التي أقيمت على هذه الفرضية دراسة قام بها العالم "أشلي مونتاجو" Ashle Montago حيث وجد أن التوائم المتماثلة على درجة كبيرة من التطابق في السلوك الإجرامي تمثل ٦٧٪ بينما لم يظهر هذا التطابق في التوائم غير المتماثلة إلا بنسبة ٣٣٪. (عمر السيد رمضان، ١٩٧٢، ص ٤٩).

٤- نظرية الكروموسوم الإضافي أو المورث الزائد Chromosome xyy

لقد ظهرت دراسات تحاول الربط بين السلوك الإجرامي وبين الذكور الذين لديهم كروموزوم ذكورة زائد يطلق عليه «جونسوم y» ومنها دراسة قام بها هرمان وتكنى وزملاؤه انتهوا منها إلى أن الكروموسومات غير الطبيعة لها تبعات تنموية ناقدة، ولكن ليس هناك دليل على أنها تتضمن سمة العدوانية. (بدر الدين على، ١٩٨٧، ص ٢٠)، وتشير الدراسات إلى أن الخجيرة المنوية التي يحملها الإنسان ذكرا أو انثى تحتوى على عدد (٤٦) كروموسوما وهي موزعة على (٢٣) زوجا وعند حدوث عملية الإخصاب تنقسم هذه الخجيرة قسمين بحيث تنتقل نصف هذه الروموسومات الموجودة في خجيرة الذكر إلى خجيرة الأنثى وهذه تحمل ثلاثة وعشرين من كل من الذكر والأنثى، يحدث ذلك حين تكون الخجيرة اعتيادية سوية وغير شاذة، أما جنس الجنين يتحدد بمقتضى زوج واحد معين يحمله كل من الذكر والأنثى دون بقية الأزواج الأخرى، حيث يكون هذا الزوج متشابها في حجمه ونوعه في الأنثى (xx) أما في الذكر فإن هذا الزوج يكون مختلفا في حجمه ونوعه حيث يكون أحدهما أكبر من الآخر وبنوعين مختلفين ويرمز لهما بالرمز (xy) وبذلك يتحدد مصير جنس الذكر ويتقرر بهذا الكروموسوم المختلف (y) الذى يحملة الذكر وحده ،وبذلك حينما يتحد الجزء (x) الذى يحمله الذكر بالجزء (x) الذى تحمله الأنثى يكون الجنين أنثى، وحينما يتحد الجزء (y) الذى يحمله الذكر بالجزء (x) الذى تحمله الأنثى يكون الجنين ذكرا (xy) .

ويشير عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ١٦٧) أن مصير جنس الجنين يتقرر بالكروموسوم المختلف (y) الذى يحمله الذكر وحده كما يشير إلى أن بعض الأفراد قد يخلق بعدد قليل أو بعدد أكثر من هذه الكروموسومات وبذلك يتحقق نوع من الشذوذ في نوعية الكروموسومات التي يحملها الإنسان، فإذا وجد الإنسان بكروموسوم (xxy) أو ما يعرف بنمط "كلينفلتر" Klinefelter Syndrome صار الجنين ذكرا عقيما أو متخلف العقل ويشكو من نمو مفرط في الثديين. وقد ألحق بعض العلماء بهذا الضعف

أعراض الشخصية الكحولية أو أعراض مثلية جنسية homosexuality هذا رغم عدم وجود الدليل العلمى الذى يقطع بوجودها بهذا الضعف.

إن الخصائص الوراثية تنتقل من السلف إلى الخلف عن طريق الجينات التى تحمل نواة الخلايا الإنسانية فيما يسمى بالكروموسوم. كما أن اتحاد الكروموسومات قد يؤدى إلى ظهور صفات أو خصائص لدى الخلف لم تكن ظاهرة فى السلف المباشر ولكنها كانت كافية وظاهرة مرة أخرى فى الجيل الجديد، (أسامة محمد الراضى ،١٩٨٧، ص ٣٩ – ٤٠). إلا أن عبد الله فرج وفاروق عبد السلام (١٩٨٩، ص ص ٧٤، ٧٥) يريان أن هذه الكروموسومات والتى تتحد بين الذكر والأنثى بعدد ٢٣ كروموسوما من كل منهما والتى هى عبارة عن صبغيات حيث كل صبغية تتالف من أجزاء هلامية فى الجينات والتى يقدر عددها فى الإنسان من أربعين ألفا (٤٠٠٠٠) إلى ثمانين الفا (٨٠٠٠٠) جين هى التى تشكل الخصائص الجسمية لا تتوقف على نوع الجين ولكن على درجة سيادته، حيث هناك جينات سائدة وجينات متنحية بالإضافة إلى بعض الجينات التى هى ليست سائدة وليست متنحية. كما يشير عبد الرحمن العيسوى (١٩٩٠، ص ١٤٨) إلى أنه فى نسبة قليلة جدا من الرجال الذكور قد يحدث بعض الحوادث فى أثناء فترة الحمل Conception بحيث أنهم يمتلكون بطريقة أو بأخرى واحدة إضافية من (y) وصفة بأنها جريمة إضافية زائدة من الذكورة Maleness كما أضاف أن هناك بعض الدراسات أسفرت عن أن الرجال أصحاب (yyx) كروموسوم يزيد عددهم بين المجرمين، كما هناك دراسات تؤكد أنهم أكثر عنفا وعدوانا violent and aggressive ولكن النقاد يقولون أن هذه الفكرة يجب أن تؤخذ بكثير من الحذر. أما Philip Feldman, 1996 P144 يؤكد أن الكروموسوم (xyy) الزائد فى الرجال يؤدى إلى العدوانية لدى السيكوباتى مما يجعله يرتكب الجريمة أكثر من غيره.

من خلال ما تقدم عن الاتجاه البيولوجى فى تفسير السلوك الإجرامى نلاحظ أن هذا الاتجاه قد بدأ بمعرفة الفراسة التى اتخذت طريقها فى تفسير السلوك الإجرامى على يد العالم الفرنسى "جوزيف جال" فى ميدان فراسة الدماغ واهتم بعض العلماء الآخرين بالجنون الأخلاقى واعتبروه ظاهرة مرضية موروثة تصيب الشخصية، منهم مايو، وبريمارد، ويتضح من خلال ذلك أن رواد علم الإجرام القديم لم يتركوا ناحية

واحدة من ملامح الجسم البشرى دون أن يتخذوا منها حقلا للبحث والدراسة متأثرين بالنزعة التطورية، التى انعكست آثارها على جميع المفاهيم والفرضيات العلمية السائدة فى عصرهم. وبرز العديد من الفلاسفة والمفكرين الذين نظروا إلى الجريمة على أنها ظاهرة بيولوجية، ومنهم الفيلسوف الإيطالى سيزار لومبروزو الذى فسر السمات الانحطاطية فى المجرمين بفرضيتين إحداهما الردة الوراثية أو الانتكاس الوراثى، التى توصل إليها بعد فحص العديد من جماجم المجرمين ورؤوسهم، أما الفرضية الثانية وهى تقوم على الانحطاطية العرضية Pthological التى تنشأ عن مرض الصرع Epileptic الذى ينتقل بالوراثة، وقد توصل إلى هذه النتيجة بعد العديد من الدراسات عن مرض الصرع وعلاقة هذا المرض بسلوكهم الإجرامى.

إلا أن لومبروزو بعد أن كان يعتقد أن مجرمه المطبوع يشكل جميع صنوف المجرمين وبيئته ١٠٠٪. عاد فأنقص هذه النسبة إلى ٣٣٪ وقسم المجرمين إلى خمسة أصناف. وترجع خلاصة فرضيات لومبروزو فى تفسير السلوك الإجرامى أنه اتجاه بيولوجى، وهو يعتقد أن الجريمة ظاهرة حتمية مستمرة رغم أنه لم يهمل العوامل الأخرى التى تؤثر على بعض المجرمين، او تلك التى تقوم مقام الأسباب العضوية فى بعض أنواع الجرائم مثل درجة الحرارة، وظاهرة الكحولية. وقد لاقت النظريات البيولوجية - على اختلافها - هجوما شديدا إذ تصدى لها الكثير من العلماء لنقدها وإظهار ضعف الأساس العلمى الذى تستند إليه. (لمجية إسحاق عبد الله، ١٩٨٨، ص ٣١). وتشمل هذه الانتقادات الآتى:

١- ترتكز نظرية لومبروزو من وجهة سذرلاند على محور الحتمية البيولوجية بشكل واضح، وهى تعارض التفسير الكلاسيكى الذى يقوم على حرية الإرادة ومذهب المنفعة، وهى تنكر وجود الجبرية الاجتماعية، وتنكر اعتبار السلوك الإجرامى ظاهرة اجتماعية تنشأ عن عملية التقليد.

٢- ترتكز فرضيات لومبروزو على محور النموذجية، لأنها تبحث عن نموذج بشرى للمجرم يمكن تميزه بشذوذ عضوى جسمانى يرجع إلى الوراثة، إلا أن مفهوم النموذج Type ذاته حسبما يراه عدنان الدورى (مرجع سابق، ص ١٢٧) ليس إلا فكرة تجريدية وتصورا جدليا ليس له وجود فعلى، وإنما نتخيله ونتصوره بعقولنا فحسب وهو ما ذهب إليه "بروكا" Brocka إن مثل

هذه النماذج البشرية ليس لها وجود واقعى، وإنما هى مفاهيم مجردة، نستخلصها من بعض الاختلافات المعرفية، حيث نجمعها فى مجموعات عامة تقوم على وجود بعض السمات والصفات المشتركة بينهما.

٣- لم يوضح لومبروزو كيف تجرى عملية الارتداد الوراثى ولا كيفية حدوثها من خلال عملية الوراثة. حيث تعرضت نظرية لومبروزو فى المجرم المطبوع إلى عاصفة شديدة من النقد مما اضطره إلى تحدى معارضيه ومنهم "جارلس جورنغ" Goring الذى انكب على دراسة شاملة استغرقت اثنى عشر عاما تناول فيها ما يزيد على ثلاثة آلاف مجرم من السجون الإنجليزية إلى أن خرج بكتابه المجرم الإنجليزى الذى نشر عام ١٩١٣ حيث أوضح أنه لم يستطع إثبات ما يعرف بالنموذج الإجرامى الذى ذكره "لومبروزو" حيث لم يجد فى مجرمه الإنجليزى تلك السمات الانحطاطية التى أسماها لومبروزو بوصمات الانحلال. بل وجد أن المجرمين بوجه عام لا يشكلون صنفا معينا أو نموذجا خاصا يمكن تميزه بسمات انحطاطية بالوراثة، أو بالولادة.

(سمير نعيم أحمد، ١٩٨٥، ص ١٥٣)

٤- إن فكرة التكوين الإجرامى الفطرى التى نادى بها "دى توليو" لم تأت بجديد يتجاوز ما رسمه "لومبروزو" فى فرضياته حول المجرم بالميلاد أو الانحطاطية الإجرامية، وهى كسابقتها تضع فكرة مسبقة: وهى فرضية وجود سمات انحطاطية فى المجرم ثم تبدأ بعد ذلك فى البحث عن كل عيب جسمى لتجعل منه سمة أو صفة مميزة.

٥- على الرغم من أن هوتون اتخذ بعض العوامل الاجتماعية أساسا للمقارنة بين المجرمين وغير المجرمين إلا أنه استخدم نظرية الدونية البيولوجية Physical inferiority كأساس لتفسير الجريمة والسلوك الإجرامى مما عرضه إلى طائفة من الانتقادات التى انصبت على استخدامه جماعة ضابطة صغيرة العدد بحيث لا تكفى لأغراض المقارنة العلمية الصحيحة كما أنه لم يفسر معنى الدونية البيولوجية، وهو افترض وجودها مبدئيا فى كل مسجون أو مجنون.

٦- كما أن شيلدون أهمل تفسير مفهوم الدونية التي جعلها أساسا للمقارنة بين المجرمين وغير المجرمين، ولم يبين كيفية انتقالها بالوراثة كما أنه كسابقه "هوتون" استخدم عينة قليلة العدد واستخرج منها تعميما نموذجيا كبيرا تنطبق على جميع المجرمين.

٧- رغم أننا لا نستطيع أن ننكرُ أهمية الغدد الصماء وأثرها على وظائف الجسم الحيوية المختلفة. إلا أننا لم نجد من يقدم الدليل العلمي القاطع على وجود علاقة سببية بين الجريمة وبين إفرازات هذه الغدد.

وعليه لا يمكننا القول بأن اضطرابات هذه الغدد هي التي تدفع بالشخص إلى ارتكاب الجريمة، لا سيما وأن عددا كبيرا من المرضى يعانون من أعراض الغدد الصماء ولا يرتكبون الجريمة كما أن العالم الإيطالي "نيولابندا" New Lapenda لا يعطي الأهمية الأولى لهذه الغدد في تكوين السلوك الإجرامي، وإنما تؤدي إفرازات هذه الغدد إلى إهاجة بعض الاستعدادات الأنانية والحيوانية وبذلك ليست عوامل جوهرية وإنما هي عوامل مساعدة أو عوامل مهيئة للجريمة.

(عدنان الدوري، المرجع السابق، ص ١٣٩، ١٤٦)

هذا وأثبتت الدراسات التي قام بها موليتش Molitch وباليكوف Poliakoff زيف الاستنتاجات عن العلاقة المباشرة بين السلوك الإجرامي واضطراب الغدد الصماء بعدما ثبت لهم - بما لا يدع مجالا للشك - أن نسبة اضطراب الغدد الصماء بين المجرمين لا تزيد إطلاقا عن نسبتها بين الجمهور بوجه عام.

(نجية إسحاق، ١٩٨٨، ص ٣١). و(عبد الرحمن العيسوي، ١٩٩٠، ص ٤٨)

٨- لقد وجهت انتقادات إلى الدراسات المتعلقة بالعوائل المجرمة، وربما يؤخذ عليها أنها تناولت عددا محدودا من العوائل المجرمة لا يكفي لتعميمها أو جعلها نظرية علمية تصلح لتفسير انتقال بعض الصفات الانحطاطية إلى الأجيال الأخرى ولا كيفية انتقال هذه الصفات وحدها دون الصفات الأخرى. حيث يقول سدرلاند Sutherland أنها لا تشير إلى كيفية انتقال الصفات الانحطاطية بالوراثة وكل ما تشير إليه هو وجود بعض التشابه في

الصفات بين الأجيال المتعاقبة. (عبد الرحمن آل سعود، ١٩٩٨، ص ٧٩).

كما أن دراسة "دال ستريم" Dalhlstrm لعائلة مجرمة عرف جميع أفرادها بسلوكهم الإجرامي المتواصل خلال أربعة أجيال متعاقبة أثبتت أن بعض أفراد هذه العائلة وعددهم ستة أشخاص لم يرتكبوا أي جريمة، وذلك حينما أبعدوا عن محيط عائلتهم عند بلوغهم سن السابعة من عمرهم. كما وجد "هيلي" Healy في دراسته لألف طفل جانح أن عامل الوراثة كان عنصرا ثانويا في (٥٠٢) حالة من هؤلاء الأطفال كما أنه لم يجد أي إجرام وراثي في تاريخ (٢٧١ حالة أخرى).

(عدنان الدوري، ١٩٨٤، ص ١٦١)

٩- أما الفرضيات التي تقوم على قانون مندل فإن الدراسات لم تظهر لنا إمكانية انتقال السلوك الإجرامي بكيفية تقترب من قوانين مندل في الوراثة وذلك من حيث تعذر السيطرة على تقاوة النموذج البشري لفترة طويلة ولمدة تجعله معيارا صادقا لإجراء المقارنات العلمية المطلوبة بين الصفات المتوارثة كما أن استعانة "جارلس جورنج" بالوراثة كطريق بديل يعكس استهانته بدور البيئة، وافتراضه أن العقل البشري مستقل عن البيئة ولا يتأثر بها، يرجع ذلك إلى أنه استخدم عددا قليلا جدا من العوامل البيئية ورغم أن مثل هذه العوامل البيئية القليلة لا تمثل البيئة برمتها وبذلك جاءت نتائجه مهملة لعامل البيئة كمجال حيوي يدخل في تركيب السلوك الإجرامي.

١٠- إن الدراسات التي تقوم على فرضية التوائم المتماثلة هي المجال العلمي الواضح الذي يمكن به إثبات توارث الجريمة والسلوك الإجرامي، ومنها دراسة "أشلي مونتاجو" Ashley Montago والتي أظهر فيها أن نسبة التطابق في السلوك الإجرامي بين التوائم المتطابقة تمثل نسبة ٦٧٪ أما نسبة التطابق بين التوائم غير المتماثلة فلا تزيد عن ٣٧٪ يوضح سدرلاند أن الدراسات العلمية اللاحقة أظهرت ضعف هذه الدراسات بل جاء بعضها بنتائج تكاد تكون نقيضها في هذا الشأن. (عدنان الدوري، المرجع السابق، ص ١٤٤) كما يؤخذ على هذه الدراسات أنها اعتمدت على عدد قليل من الحالات بحيث لا تكفي للتعميم النظري، ويشير سندر لاند إلى أن وجود التطابق والتشابه بين التوائم المتماثلة دون التوائم المتغايرة لا يعزى إلى الوراثة وحدها، بقدر ما

يرجع إلى تشابه الظروف البيئية والظروف الاجتماعية، التى يعيش فيها التوائم المتماثلة. (عبد الرحمن آل سعود، ١٩٩٨، ص ٧٧).

إن العلاقة بين الوراثة والسلوك الإنسانى على درجة كبيرة من التعقيد والغموض وذلك لأن المؤثرات البيئية والوراثة عنصران أساسيان لا يمكن عزلهما عن بعض، حيث المؤثرات البيئية تؤثر على الكائن الحى منذ حدوث عملية الإخصاب، كما أن علم الوراثة الحديث لم يعترف بإمكانية حدوث عملية وراثة السلوك الإجرامى وذلك لأن الوراثة تعنى القدرة على حمل الصفات الوراثية. ويلخص الأستاذان "كورن ومالك كوركل" Korn and M. Corkle عملية وراثية السلوك الإجرامى بالقول "بأن الجهد الكبير الذى بذله الكثير فى سبيل البحث عن علاقة الوراثة كسبب من أسباب السلوك الإجرامى يظهر لنا بعض المتاهات التى انحدر إليها البحث العلمى فى سببية الجريمة وذلك حين يستخدم بعض العلماء مفاهيم علمية خاطئة فى غير مجالها الصحيح والفشل فى اختيار بعض هذه الفرضيات وفقا لمناهج العلم الصحيح.

(عدنان الدورى، ١٩٨٤، ص ١٦٦)

يتبين لنا مما تقدم عن الاتجاه البيولوجى وأثره فى تفسير الجريمة أنه لا يصلح أن يكون تفسيرا كاملا لظاهرة الجريمة حيث يشير سمير نعيم (١٩٨٥، ص١٧٢) إلى أننا يمكن أن نجد فى بعض الحالات الفردية القليلة أن الاضطرابات البيولوجية يمكن أن تحدث نوعا من الاضطرابات العقلية أو الانفعالية تؤدى إلى السلوك الإجرامى، ولكن ذلك لا يمكن أن يسرى على جميع مرتكبى الجرائم. ويشير عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ١٦٨) إلى أن أى تفسير مهما كان جديدا أو حديثا فى صياغة فرضيات علمية لا يقوى على مجابهة هذه الظاهرة المعقدة التى ندعوها بالجريمة والتى لا تخضع لأى منطق سلبى يقوم على تفسير جزئى واحد ليكون نظرية تفسيرية فى مجال سببية السلوك الإجرامى وعلى الجريمة فإن كان هذا الاتجاه سائدا فى وقت ما لم يكن فيه العلم قد تقدم على ما نشاهده الآن ذلك أنه فى الوقت الحالى لم يعد مقبولا هذا الرأى وهذا التفسير فى ظل المنطق وتطور العلم، كما أن الإسلام أول من دحض هذه النظرية، ويتبين ذلك من خلال تناولنا للاتجاه الاسلامى فى تفسير السلوك الإجرامى لاحقا.

ثالثا - الاتجاه الاجتماعي في تفسير السلوك الإجرامي:

الاتجاه الاجتماعي في علم الإجرام: هو الانصراف عن الفرد نفسه إلى المجتمع الذي يعيش فيه بحثا عن العوامل المؤدية إلى وقوع الجريمة. (أحمد خليفة ،١٩٥٥، ص٤٥) حيث العوامل الاجتماعية للجريمة، هي العوامل التي تعوق عملية التآلف الاجتماعي بعناصرها النفسية والثقافية، والمادية (نفس المرجع السابق، ص ٤٤).

وعلم اجتماع الجريمة نشأ في العصر الحديث، متمركزا حول دراسة الانحراف باعتباره خروجا عن القواعد والمعايير التي حددها المجتمع للسلوك الصحيح والإيجابي. (عاطف محمد غيث، ١٩٩١، ص ٢١) مستهدفا إيجاد نظرية اجتماعية تفسيرية في مجال السلوك الإجرامي. (عبد الرحمن ال سعد، ١٩٩٨، ص٣٧).

كما أن الاتجاه الاجتماعي في تفسير السلوك الإجرامي. هو جعل الجريمة موضوعا اجتماعيا أو ظاهرة اجتماعية من ظواهر المجتمع الإنساني. (عدنان الدوري ، ١٩٨٤، ص٢٣٤).

فالاتجاه الاجتماعي في تفسير السلوك الإجرامي ليس وليد الصدفة ولكنه مر بمراحل طويلة وسار جنبا إلى جنب مع الاتجاه البيولوجي، حتى أن "لومبروزو" لم يغفل أثر البيئة في نشوء الجريمة، كما أن "أنريكو فيري" أحد معاصري لومبروزو كان أكثر اعترافا بأهمية العوامل الاجتماعية في علة الجريمة حيث حدد مصادرها الاجتماعية، ومن أبرزها كثافة السكان، والحالة الدينية، وحالة الرأي العام، والتركيب العائلي، ونظام التعليم، والإنتاج الصناعي، وظاهرة الكحولية، والتنظيم الاقتصادي والاجتماعي، والنظام القضائي، ونظام الشرطة، ومن هذه الحتمية ذاتها انطلق إلى اقتراح ما أسماه بمعادلات العقاب Equivalents of punishment لتكون بديلا صحيحا لكل العقوبات المتخذة بحق المجرمين في معناها التقليدي المعروف.

وبذلك يضع "فيري" الجريمة كظاهرة حتمية، تخضع للقوانين الطبيعية في مجال السببية، فإذا أردنا تغيير التنمية، وجب علينا تغيير الظروف والمسببات التي تؤدي إلى إحداثها ،وبذلك وضع قانونه المعروف في التشبع الإجرامي Law of criminal satura-tion الذي فحواه أنه «في مجتمع معين وتحت ظروف طبيعية وظروف شخصية معينة، ترتكب جرائم معينة، دون زيادة أو نقصان». (عدنان الدروى، ١٩٨٤، ص٢٢٨).

كما يشير عدنان الدورى (نفس المرجع السابق، ص ٢٣٦)، أن علم الإنسان مازال يفتقر إلى الإطار العلمى المتكامل الذى يقدم لنا نظرية سببية لتفسير السلوك الإجرامى أو الجنوح أو الانحراف بوجه عام، وهذا لم يمنع قيام مجموعة كبيرة من التفسيرات النظرية الجزئية التى تناولت مشكلة سببية السلوك الإجرامى أو الجنوح أو الانحراف، ولكنها لم تشكل نظرية علمية واحدة متكاملة.

وعليه سيتم دراسة الاتجاه الاجتماعى فى تفسير السلوك الإجرامى من خلال النظريات التى تناولت تفسير الانحراف بوجه عام وأخرى تناولت تفسير الجريمة والسلوك الإجرامى.

١- النظريات التى تناولت تفسير الانحراف بوجه عام:

أ- نظرية دوركايم لتفسير الانتحار Banile Durkhiem

يعتبر الفيلسوف الفرنسى "إميل دور كايم" من أبرز من تناول تفسير الانحراف بوجه عام وقد قدم نظريته فى تفسير الانتحار من خلال إشارته إلى سوية الجريمة أو السلوك الإجرامى، حيث يعتقد باستحالة القضاء على هذه الظاهرة فى أى مجتمع من المجتمعات، فمفهومه للجريمة بأنها ظاهرة اعتيادية تتصل ببناء المجتمع وطبيعة الحياة الاجتماعية ذاتها. وبذلك تكون جزءا من وظيفة المجتمع وتفاعلاته. وذلك بتسمية بعض الأنماط السلوكية التى يعتبرها أفعالا جانحة خارجة على ما هو متعارف عليه اجتماعيا ويشير إليها بالجريمة وبالتالى يعتبر فاعلها مجرماً. ويعتبر هذا الأساس الأول فى تفسير الانتحار .(عبد الرحمن أبو توته، ١٩٩٨، ص ٢٧).

أما الأساس الثانى فهو يرى أن حاجات الإنسان لا تقف عند حد معين محدود معقول، الأمر الذى يتطلب وجود جماعات ضابطة تحد من طغيان سلوك الفرد وحاجاته التى لا تعرف القناعة والاعتدال وبذلك تصبح مهمة التنظيم الاجتماعى، هى تحديد أهداف الفرد وتعيين الوسائل الاجتماعية التى تضمن له تحقيق هذه الأهداف.

(Philip, Feldman, 1996. P.219)

وبذلك يفترض بأن الحياة في المجتمع تفترض وجود قدر من النظام فيه. أصيب هذا النظام بالخلل انطلق الأفراد وراء تحقيق غاياتهم وأهدافهم على نحو مخالف لما ارتضاه وأرساه المجتمع من نظام؛ ولذا ترتفع معدلات الجريمة والانحراف بشكل عام في فترات الأزمات الاقتصادية، وكذلك في فترات الرخاء الاقتصادي المفاجئ، فإن ذلك من شأنه أن يدفع الأفراد لتحقيق آمالهم العريضة بإمكانيات لا تسمح لهم بذلك مما يجعلهم غير قادرين على التكيف فيقدمون على الانتحار بسبب ما يصابون به من إحباط وفشل. (عبد الرحمن أبو توتة ،مرجع سابق، ص ١٢٨) فعدم تكييف الفرد يجعله عاجزا عن أن يغير سلوكه بحسب القواعد التي يرتضيها المجتمع على الأقل غالبيتهم مما يفضي بهم إلى الجريمة. (حسين عبد الحميد رشوان، ١٩٩٥، ص ١٤١).

ويشير عبد الرحمن أبو توتة (مرجع سابق، ص ١٢٣) أن أفكار "دور كايم" تعرضت للنقد حتى أخذ عليها أنها ربطت بين استمرارية الجريمة ووصفها بأنها ظاهرة طبيعية وهذا الربط يشكل خلطا بين أمرين لاتلازم بينهما، فاستمرارية الجريمة لا تؤدي حتما إلى اعتبارها ظاهرة طبيعية، كما أن هذا الوصف الأخير يفرض علينا السؤال التالي: لماذا أجهد "دور كايم" نفسه بالبحث في هذه الظاهرة إذا كانت في نظره طبيعية لا إمكانية للتخلص منها؟.

ب- نظرية روبرت مرتون Robort Merton

لقد تناول مرتون فكرة "دور كايم" في الانتحار وأكسبها طابعا علميا ونظريا في مجال تفسير السلوك الجانح حيث يرى أن السلوك الجانح في غالبيته لا ينشأ نتيجة دوافع وبواعث فردية للخروج على قواعد الضبط الاجتماعي ولكنها على العكس تشكل جنوحا اجتماعيا هو حصيلة تعاون كل من النظام الاجتماعي وثقافة المجتمع على نشوئه وتطويره.

لقد أوضح "مرتون" أن هناك عنصرين أساسيين في ثقافة المجتمع وفي تنظيمه الاجتماعي حيث يشتمل الأول على تلك الأهداف التي ترسمها الثقافة لأفراد المجتمع والثاني يشتمل على التركيب الاجتماعي الذي يتيح للأفراد تحقيق أهدافهم. فحين يختل التوازن بين هذه الأهداف، وتلك الوسائل يتعرض المجتمع إلى الاضطراب وعدم الاستقرار. وحين يضع المجتمع لأفراده أهدافا كثيرة ولا يتيح الفرص المتساوية بين أفراده

لتحقيقها من خلال التفاوت الطبقي بين الأفراد والأقليات المختلفة يخلق ضغوطا على الأفراد أو على الأقليات مما يشكل خلفية معينة لنشوء السلوك المنحرف على نطاق واسع.

وعليه يرى "مرتون" أن الانحراف عن السوية الاجتماعية يتم من خلال إحدى عمليات رئيسية وهي عملية الانتماء، وعملية الابتكار، وعملية التعلق بالطقوس، وعملية الانسحاب، وعملية الثورة. ورغم ما قدمت هذه النظرية من أبعاد اجتماعية لمفهوم الانحراف في معناه العام إلا أنها انتقدت بشدة لغموض مفاهيمها، حيث إنها لم تعين معنى الانحراف ذاته، وكيف نقيس أبعاده. (Philip Feldman, 1996, P. 219).

٢- النظريات التي تناولت تفسير الجريمة والسلوك الإجرامي:

أ- نظرية التقليد الاجتماعي:

يعتبر "جابريل ثارد" Gabriel Thared من معاصري لومبروزو ومعارضيه وهو فيلسوف وفقيه في القانون وعالم اجتماع ويعد في نظر الكثيرين مؤسسا لعلم النفس الاجتماعي.

وقد تاثر "ثارد" إلى حد كبير بالمفهوم العام لنظرية لومبروزو حول المجرم المطبوع ولكنه لا يتفق معه في ربط الجريمة بالتكوين البيولوجي للمجرم، وإنما يتجه في تفسيره للظاهرة الإجرامية إلى الوسط الاجتماعي من خلال نظريته المعروفة بنظرية التقليد The theory of imitation . (عبد الرحمن أبو توتة ،١٩٩٨، ص ١٢٤).

حيث يرى من خلال هذه النظرية أن المجرم بوجه عام إما أن يكون شخصا سويا سليما أو مريضا غير سوي، ففي الحالة الأولى لا ينتمي المجرم السوي إلى أي نموذج إجرامي معين. وكل ما يمكن أن يتميز به هو اشتراكه في تلك السمات الأنثروبولوجية العامة التي تحدد سمات أبناء جنسه أو ذلك العرق البشري الذي ينتمي إليه. أما حين يكون المجرم شخصا مريضا أو غير سوي فهو لا يمثل نموذجا مرضيا معينا يتصل بطبقة المجرمين وحدهم، وإنما هو شخص مريض قد يعاني من اضطرابات مرضية معينة. وبذلك ينفي "ثارد" وجود نموذج بشري إجرامي يمكن أن يميز به المجرم عن غير المجرم.

والجريمة في نظر ثارد حقيقة اجتماعية، وهي ظاهرة اجتماعية سادت كافة المجتمعات القديمة والمعاصرة ويرجع ذلك إلى أن الإنسان جزء لا يتجزأ من المجتمع الذي يعيش فيه يخضع لكافة العوامل والظروف التي تحيط بالمجتمع بما في ذلك ظاهرة الجريمة وحاول «ثارد» بيان كيف يصير الفرد في المجتمع مجرما؟ من خلال استقرائه للتاريخ وتحليله لشخصية الفرد من ناحية وللأنماط والأنشطة السلوكية الاجتماعية السائدة في المجتمع من ناحية أخرى، حيث يتأثر الفرد بالوسط الذي يعيش فيه، فهو ليس آلة تتحرك ميكانيكيا بفعل عناصر التكوين، وإنما هو كائن اجتماعي يخضع في سلوكه ونمط حياته لقوانين المجتمع وأعرافه وتقاليده، وتفسيره لذلك، إن الجريمة بوصفها ظاهرة اجتماعية تنشأ وتنتشر في الوسط الاجتماعي، شأنها في ذلك شأن غيرها من الظواهر الاجتماعية، بمقتضى عملية اجتماعية هي عملية التقليد التي تتم عن طريق عملية الاتصال المباشرة أو غير المباشرة بين طائفتين من الأشخاص إحداهما منشئة والأخرى معقدة. (عبد الرحمن أبو توته، المرجع السابق، ص ١٢٤).

ومن خلال العرض لنظرية "ثارد" نجد أن السلوك الإجرامي ليس سلوكا وراثيا وإنما يتم اكتسابه بالتقليد الذي يتم بين فرد وآخر أو من جيل إلى جيل، أو من المدينة إلى القرية ويشترط لإتمام عملية التقليد أن يكون الوسط الاجتماعي يتميز بسوء التنظيم مما يتيح الاتصال بين الأفراد الأسوياء منهم والمجرمين، كما أن المحاكاة تنحدر من الأعلى إلى الأسفل، ومن مجتمع المدينة إلى مجتمع الريف وعليه قد تصبح الجريمة مهنة أو حرفة بشرية تستوجب متطلبات ضرورية معينة تنسجم وطبيعة الإجرام، وهي مهنة مقفلة بوجه من يشاء ولا متى يشاء ولا كيف يشاء، مهنة فريدة يتهيأ لها الفرد منذ الطفولة المبكرة، ومن خلال ظروف اجتماعية ونفسية وثقافية تساعد على تأهيل الفرد للدخول إلى مهنة الجريمة والانتساب إلى عالمها السفلي. ويعتبر التقليد من أساسيات ارتكاب الجريمة حيث صاغ ثارد ثلاثة قوانين للتقليد: الأول أن الأفراد يقلدون بعضهم البعض بصورة أكثر ظهورا كلما كانوا متقاربين والثاني أنه في الغالب يقلد الرئيس رئيسه، والثالث في حالة تقارب الأذواق والنماذج فإن الإنسان يقلد الحديث منها دون القديم (Philip Feldman, 1996 P. 218).

وينتهى "تارد" فى نظريته إلى أن الفرد لا يتورط فى الجريمة نتيجة ميول ذات أصول عضوية نفسية، بل يقع فيها بسبب مؤثرات اجتماعية، نفسية؛ كالتوجيه والإرشاد والتحريض والإيعاز.

وقد أحدثت هذه النظرية أصداء واسعة فى الولايات المتحدة الأمريكية، حيث اهتم بها الباحثون مثل «سذرلاند» مما جعل أغلب الدراسات اللاحقة تؤكد بأن التقليد أو الاختلاف كان عنصرا أساسيا فى تطوير بعض أنواع السلوك الإجرامى وخاصة الجرائم المنظمة منه organized crime كعصابات للإجرام والمخدرات والتشرد والبغاء إلا أن الاعتقاد بأن التقليد يمكن أن يكون قانونا صالحا لكل زمان ومكان اعتقاد خاطئ حيث ينافى حقيقة التفاوت النسبى فى التأثير على الأفراد وذلك لاختلاف الاستعداد الإيجابى أو السلبى لدى الفرد للتقليد بحكم تكوينه الشخصى. وبذلك تعجز النظرية عن تقديم تفسير تكاملى لعلة الجريمة وتعجز عن تفسير التصرف الأول الذى تم تقليده. ويرى عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ٢٢٧) ان منطق "تارد" الاجتماعى لا يقوى على الانطلاق الاجتماعى الكامل فى تفسيره النظرى الخاص بسبب السلوك الإجرامى. إذ يصطدم بين حين وآخر ببعض عقبات تبعده عن محوره الاجتماعى الذى يدور حوله، وتكاد تهبط به إلى حقول التفسيرات التكوينية الفردية، التى تكسب تفسيره الاجتماعى العام طابع التفاضل والنسبية الفردية، وبالتالى تضعف تفسيره التكاملى المطلوب.

ب- نظرية الاختلاط التفاضلى Differential Association Theory

يمثل هذه النظرية الأستاذ الأمريكى أدوين سذرلاند Edwin Sutherlan حيث كان أكثر دقة فى تحديد كيفية حدوث الانتقال بالنسبة للسلوك الإجرامى بنى نظريته الاجتماعية على فرضية جديدة سماها الاختلاط التفاضلى differential association التى كرس جهده لدراستها على مدى ثلاثين سنة وانتقد فيها المدارس السابقة للجريمة التى عنيت بتحليل الجريمة وعواملها المختلفة امبريقية كانت أو نظرية بحتة ومنها المدرسة البيولوجية The Biological School والمدرسة الاقتصادية The Economic School والمدرسة النفسية The psychological School ويتضح ذلك من خلال صياغة فروض نظريته وعدم تضمنها أيا من العوامل التى ركزت عليها المدارس المشار إليها. (محمد جلال مدبولى، ١٩٩٠، ص ٩٦)، ويدلل "كارل شوسلر" Karl Schuesser فى كتابه تحليل الجريمة عند سذرلاند E. Sutherland Analyzing crime Sociological

analysis of crime على أن نظرية "سذرلاند" أول محاولة جادة لتفسير السلوك الإجرامى من حيث دراسة المتغيرات الاجتماعية والسلوكية، والاتجاهات والمواقف الفردية والجماعية إلى جانب الثقافة والتصورات وارتباطها بالتوجه إلى مخالفة القانون وارتكاب الجريمة. (عبد الرحمن آل سعود، ١٩٩٨، ص ٦٩). ويحدد عبد الرحمن أبو توتة أسس نظرية سذرلاند فى الآتى:

١- يرى سذرلاند أن المجرم لا يولد بطبيعته مجرماً، وإنما يكتسب السلوك الإجرامى عن طريق التعلم من الغير شأنه فى ذلك شان من يتعلم حرفة أو صناعة.

٢- تتم عملية التعلم عن طريق الاتصال المباشر بالأشخاص الآخرين سواء بلغة التخاطب العادية أو عن طريق الإثارة أو التقليد.

٣- يقر سذرلاند بالأثر المتفاوت للاختلاط بحسب تكراره وعمقه وأسبقيته حيث تعنى الأسبقية أن انماط السلوك المختلفة وكذلك المفاهيم والمواقف التى يتشبع بها الفرد فى السنوات الأولى من عمره غالبا ما ترسخ لديه فيصبح ملتزما بها مدى حياته.

٤- ينتهى سذرلاند إلى أن الإنسان يصير مجرما عندما تتغلب الاتجاهات الدافعية للإجرام على العوامل المانعة، وهو بذلك يشير إلى دور التنشئة الاجتماعية فى تكوين اتجاهات وميول الشخص.

(عبد الرحمن أبو توتة، ١٩٨٨، ص ١٣٠ - ١٣٢)

هذا ويشير عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ٢٤٧) إلى أن أهمية نظرية سذرلاند فى علم الإجرام المعاصر ذات مطلبين: أولهما أنها كانت بحق أول محاولة لعالم اجتماع لتفسير الجريمة وذلك بعد أن أخفقت مختلف التفسيرات السابقة التى لم تقدم تفسيرا نظريا متكاملا فى موضوع سببه الجريمة والجنوح. والمطلب الثانى أن نظريته قامت على مجموعة صغيرة من الفرضيات التى بينت بشكل هرمى بحق أن كل فرضية سابقة تصبح أرضية للفرضية التى تليها. هذا فضلا على بساطة غالبية مفاهيمها واعتمادها المباشر على بعض المصطلحات الشائعة التى لم يظهر خلاف حول دلالتها على غالبية علماء الاجتماع المعاصرين.

إلا أن فيليب فلدمان (Philip Feldman, 1996, P. 233) يشير إلى أن سدرلاند قدم نظريته منذ ما يزيد على خمسين سنة لتفسير كيفية تطور المجرم من خلال التقليد وأن التعليم هو المركز الرئيسي في النظرية حيث يتضح ذلك من خلال فروض النظرية التي نقلها عن (Sheterland and Cresseg, 1970) وحددها في الآتي:

الفرض الأول : السلوك الإجرامي سلوك مكتسب عن طريق التعلم

الفرض الثاني : السلوك الإجرامي يتم تعلمه من خلال التفاعل مع الأشخاص الآخرين في محيط الاتصال بهم.

الفرض الثالث : السلوك الإجرامي يتم تعلمه في إطار الجماعات الأولية الحميمة ومحيط العلاقات الودية.

الفرض الرابع : عندما يتعلم صد السلوك الإجرامي فإن ذلك يعني :

١- تعلم أساليب ارتكاب الجريمة، والتي تكون معقدة أحيانا وبسيطة أحيانا أخرى.

٢- تبرير السلوك الإجرامي وتوجهات دافعيته والاتجاهات الإجرامية.

الفرض الخامس : إن دافعية وبواعث الجريمة تتحدد من خلال تقبل أو عدم تقبل القواعد القانونية.

الفرض السادس: يصبح الفرد منحرفا نتيجة غلبة القوى التي تحبذ انتهاك القواعد القانونية على احترامها.

الفرض السابع : الاختلاط التفاضلي يتباين في التكرار والاستمرار والشدة والأسبقية.

الفرض الثامن : إن تعلم السلوك الإجرامي مثل تعلم أي نوع من السلوك يتضمن آليات وميكانزمات عملية التعلم.

الفرض التاسع : إن السلوك الإجرامي تعبير عن قيم واحتياجات عامة لكنه يجب ألا يفسر في ضوء ذلك فحسب. لأن كل سلوك يعكس قيما واحتياجات عامة.

تلك هي الفروض الأساسية للنظرية كما صاغها سدرلاند والتي تميزت بثلاثة أبعاد واهتمت بتفسيرها تتدرج ضمن تحديد الارتباط وأطرافه، وطبيعته لبيان مجموعة

التغيرات الأساسية التي تعتبر متضمنة في تعلم الجريمة. وهذه الأبعاد كما يراها عوض محمد (١٩٨٠، ص ١٠٤ - ١٠٦) على النحو التالي:

١- يتم تعلم السلوك الإجرامي من خلال عملية اتصال بأشخاص آخرين داخل إطار جماعة صغيرة.

٢- التوجه الخاص للدوافع يستقى من موقف الفرد من القواعد القانونية باعتبارها ملائمه أو غير ملائمه.

٣- المفارقة والتفاوت بين التفاعلات والاتصالات بحسب تكرارها وأسبقيتها وثقافتها بين الفرد ورفاقه.

ولقد خضعت هذه النظرية للعديد من ألوان التقويم التي تتراوح بين النقد والتعديل من خلال دراسات واقعية امتدت لعدة عقود، ومن هذه الدراسات:

ج- دراسة ملفيني دي فليور وريتشارد كوينى

Melvin De Fleur & Richard Quinney

لإعادة صياغة نظرية الاختلاط التفاضلي لسذرلاند وإستراتيجية التحقيق الأمبريقي رياضيا من خلال الإلمام الشامل بنتائجها حيث قدما رأيا هاما مازال موضوع نقاش في المستوى النظري في العلوم الإنسانية كافة وفي علم الاجتماع خاصة، وهما يستندان إلى المنطق الرياضي وهو محاولة لإبراز ما لا تستطيع اللغة إبرازه من تمهيدات فكرية مما يساعد على ترميز علم الاجتماع بصفة عامة. (عبد الرحمن آل سعود، مرجع سابق، ص٨٣). كما أن دراسة د. أ. أندروز D.A. Andrews تدور حول اختبار ثلاثة افتراضات أساسية في نظرية سذرلاند في الاختلاط التفاضلي وهي:

أ- أن السلوك الإجرامي سلوك يتعلمه الناس، وهو الفرض المحتوى.

ب- أن هذا التعلم يتم من خلال الاتصال والتفاعلات الجسمية. وهذا هو الفرض النفسي.

جـ- أن السلوك الإجرامي يظهر كوظيفة لغلبة فكرة انتهاك القانون.

وقد افترضت هذه الدراسة أن معاشرة النماذج الإجرامية يؤدي إلى الاتجاه نحو الجريمة والعكس صحيح وفي ذلك إثبات للفرض النفسي الاجتماعي عند

سذرلاند. (عبد الرحمن آل سعود ، نفس المرجع السابق، ص ٩١) كما أجرى العديد من العلماء دراسات تقويمية عن نظرية سذرلاند ومنهم ريد ادمز Reed Adoms عن الاختلاط التفاضلي ومبادئ التعليم المنقحة differential Association and learning principles Revisited ودراسة روبرت ل. برجس درولاند إيكرز Robent L. Burg-es and Ronsld Akers حول إعادة تدعيم نظرية الاختلاط التفاضلي في السلوك الإجرامي A differential Association: Reinforcement Theory of criminal Behaviour . وكذلك دراسة تشارلز، مارى بيرك، والتون جاكسون Charles Tittle, Mary Burke and Alton Jackson وكذلك دراسة سيمهادرى (Y. C. Simhadri) ودراسة جارى جنسن (Gary. F. Jensen) . (عبد الرحمن آل سعود، نفس المرجع السابق ص ٨٣ - ١١٩). كما قام عبد الرحمن بن سعد آل سعود (١٩٩٨) بدراسة لتقويم نظرية الاختلاط التفاضلي من المنظور الإسلامي وهي دراسة تطبيقية على المجتمع السعودى . وسيتناولها الباحث خلال عرضه للدراسات السابقة.

ورغم ما قدمته نظرية سذرلاند في الارتباط التفاضلي التي تنادى بأن السلوك الإجرامي مكتسب بالتعلم الذى يتم عن مخالطة الآخرين والتأثير بتوجهاتهم نحو تصرف معين واعتناق مبررات هذا التصرف، إلا أن هذه النظرية عجزت عن تفسير تفاوت الاستجابات وجرائم الصدفة والجرائم العاطفية. (محمد على حيدر ، ١٩٩٠، ص ١٩)، وقد تركت هذه النظرية ثغرات واسعة جعلت الكثير يطلع على بعض العيوب المنهجية وعلى بعض فرضيات النظرية الأساسية حيث وجهت لها الانتقادات التالية:

١- أنها لم تستطع تعريف بعض المفاهيم الأساسية التي استخدمت في التفسير النظرى للسلوك الإجرامي.

٢- فشلها في تفسير كيفية انتقال بعض الأنماط السلوكية الإجرامية كإجرام سكان الريف ومجرمي الحرب، وبعض أنواع أخرى من الجرائم.

٣- أهملت النظرية أهمية الخبرة السابقة التي تتكون لدى الأفراد قبل تعرضهم للأنماط السلوكية الإجرامية.

٤- لم تستطيع النظرية إيجاد الطريقة التي يمكن بوساطتها قياس كمية الأجرام عن طريق الاختلاط واستحالة تحليل هذا السلوك إلى أجزاء بسيطة غير معقدة تسهل عملية انتقال هذه الأجزاء بالاختلاط من الجهة الأخرى.

إلا أن دونالد كريس (D. Cressy) أعلن أن هذه النظرية لا تستطيع أن تفسر لنا كيفية اكتساب السلوك الإجرامي بالاختلاط من الناحية العلمية الدقيقة، ولكنها تستطيع أن تنفي الرأى الشائع بأن الجريمة والسلوك الإجرامي سلوك ينشأ عن اضطرابات عاطفية أو نتيجة العيش في بيئة غير صالحة وبظروف معيشية فاسدة. ورغم ما وجه من نقد لهذه النظرية فقد جاءت ببعض فرضيات علمية جديدة قد لا تخضع للاختبار العملي الدقيق ولكنها فرضيات لا يستطيع أن يدحضها العلم أو ينفيها العلماء نفيا قاطعاً. (عدنان الدورى ،١٩٨٤، ص ٢٥٣).

إلا أن عبد الرحمن آل سعود أشار إلى بعض الانتقادات الشائعة التى وجهت إلى النظرية ومنها:

١- تتجاهل الإرادة الحرة للإنسان.

٢- تقوم على خيارات عقلانية.

٣- تتجاهل دور الضحية.

٤- لا تشرح أصل الجريمة.

٥- لا تقدم شرحا لبعض المفاهيم مثل منظم، مفرط (Excess) وموقعها من الاختلاط.

٦- لا تأخذ العوامل البيولوجية فى الحسبان.

٧- قليلة أو عديمة الأهمية بالنسبة للإنسان العصبى.

٨- ليست شاملة لأنها ليست كاملة، ولا تأخذ بتعدد العوامل أو المداخل.

٩- تنطبق على المجرمين وغير المجرمين.

١٠- تفترض أن الناس سواء أمام الأنماط الإجرامية وغير الإجرامية إلا أنه يرى أن معظم هذه الانتقادات غير مبنية على نتائج (بحثية)؛ لذا فإنها تعد من قبيل موضوعات مقترحة للبحث أما النقد الذى وجه للنظرية كونها تتجاهل العوامل النفسية فى الجريمة فهذا نقد فى محله.

(عبد الرحمن آل سعود، مرجع سابق، ص ١٢٤ - ١٢٥)

د- نظرية الجازفة الطبقية The Theory of Catagoric Risk

الجريمة بوصفها خطرا من مخاطر الحياة، يحتمل وقوعها من جانب شخص الفاعل، أو من جانب شخص الضحية، وهذا يعني أن كل فرد من أفراد المجتمع يحتمل أن يكون ضحية لجريمة معينة ترتكب ضد شخصه أو ماله، في يوم من الأيام، وفي ظروف معينة، وفي مكان معين كما أنه من المحتمل أن يسهم كل فرد من أفراد المجتمع في يوم ما وتحت ظروف معينة وفي مكان معين، في فعل أو امتناع عن فعل، يعاقب عليه القانون بعقوبة معينة؛ ولذلك فالجريمة سلوك عدواني محتمل الوقوع. قد يسلكه فرد من الأفراد وقد يكون ضحيته فردا من الأفراد.

(عدنان الدوري، مرجع سابق، ص٢٥٦)

إن عالم الجريمة أو عالم السلوك لا يستطيع أن يقطع برأي حاسم يعتمد الموضوعية العملية الدقيقة لتحديد عناصر الاحتمال في ظاهرة السلوك الإجرامي والتي تتمثل في كيفية وقوع السلوك العدواني، وموعده، وهوية فاعله، وهوية ضحيته.

ولما كان السلوك الإنساني عسيرا على معطيات البحث العلمي أن يجد له معادلة تفسيرية تشرح كيفية حدوثه أو سبب تكوينه، وذلك في مجال سببية الجريمة، فإن مثل هذا العائق لا يحول أمام احتمال آخر يجري في مجال الجريمة، أو السلوك الإجرامي لا يتصل باحتمال وقوع الجريمة أو عدم وقوعها. بل يدور حول احتمال القبض على فاعل الجريمة وفقا لبعض عناصر الشخصية التي يتمتع بها أو التي تزيد من احتمال وقوعه في قبضة القانون وهو تنبؤ غير مباشر بارتكاب الجريمة ويتصل بتشخيص المجرم ذاته - فاحتمال القبض على المجرم الجاني أولا واحتمال تجريمه ثانيا، واحتمال عقابه وإيداعه بمؤسسات الإصلاح، والتأهيل ثالثا. وهذا غير عسير وهو يتعلق بدراسة الجريمة التي ارتكبت فعلا ومن قبل شخص معين وهذا يعد حصرا لمجال البحث في جريمة محددة وفي مجرم محدد. حيث عملية القبض تعتمد على نوع من العملية التفاضلية فليس كل مجرم يقبض عليه بنفس النسبة التي يقبض بها على غيره، وتقوم التفاضلية على بعض العناصر الشخصية التي تتصل بالمجرم نفسه، كالمهنة والسن والطبقة الاجتماعية والمستوى الاقتصادي وتتحدد في العناصر التالية:

الأول : عنصر الطبقة الاجتماعية Social class وهذا العنصر يحدد التفاوت الاقتصادى بين أفراد المجتمع ودور الفقر وكذلك البطالة.

العنصر الثانى : الجنس SEX وهو عامل لا مناص من إبرازه فى مجال التفاوت الكبير بين نسبة إجرام الرجال وإجرام النساء.

العنصر الثالث : فهو عنصر السن Age ويقصد به أن لعامل السن علاقة كبيرة باحتمال ارتكاب الجريمة واحتمال القبض على الجانى.

العنصر الرابع : عنصر العرق أو السلالة Race وهذا يظهر فى المجتمعات ذات التميز العرقى والعنصرى.

العنصر الخامس : عنصر انتماء الفرد إلى موطن أو جنسية أخرى غير التى يعيش بها. (Philip Feldman, 1996, pp. 224-225).

وهذا يعنى أن المهاجر الجديد شكل طبقة فقيرة وينتمى إلى الطبقة الفقيرة الموجودة، ورغم أن ريكلس قام بتحديد هذه العوامل لشخص المجرم إلا أنه لم يقطع برأى حاسم حول حصرها فى هذه العناصر المجتمعة دون غيرها. لكنه يرى أن هذه العناصر المجتمعة يسهل على الباحث كشفها من خلال السجلات الإجرامية المتيسرة أكثر من غيرها. إذ ليس بمقدور السجلات الرسمية أن تمد الباحث بقيم المجرم وانطباعته وموقفة وتكوينه العقلى والوجدانى، أو غير ذلك من خصائص الشخصية الأخرى (عدنان الدورى، ١٩٨٤، ص ٢٥٧).

إن نظرية ركلس فى المجارفة الطبقية، قد أراد بها صاحبها أن تلقى ظلالا على حقل جديد من حقول علم الإجرام المعاصر.. حقل لا يتصل بمطلب السبب اتصالا مباشرا، ولكنه يدور حول محورها من بعيد أو قريب، ورغم أن نظريته ذات قيمة علمية واقعية وهدفه من ذلك أبعادها عن إطار تلك البحوث النظرية البحتة التى تدور فى ميدان السببية وعلة الجريمة. ولكنها محاولة عاجزة عن تفسير الكثير مما يتصل بتكوين السلوك الإجرامى، وبالتالى لا تسعفنا فى تحديد عوامل هذا السلوك أو أسبابه.

(عدنان الدورى، المرجع السابق، ص ٢٦٣)

تبين من العرض السابق للاتجاه الاجتماعى فى تفسير السلوك الإجرامى أن نشأة وتطور علم اجتماع الجريمة كان نتيجة طبيعية لنمو وتراكم المفاهيم والتغيرات

والفرضيات، بل والعديد من التعميمات الإمبريقية التي تولدت من العديد من الأبحاث في مجال الجريمة والسلوك المنحرف في المجتمعات الغربية وبصورة أقل في المجتمعات الأخرى.

وقد ترتب على ذلك ظهور العديد من النظريات بعضها استخدم الأسلوب الإمبريقي والآخر اعتمد على الأسلوب الوصفي من خلال الإحصاءات الجنائية، وأغلب هذه النظريات وإن اختلفت في مسمياتها إلا أنها تلتقي على مضمون واحد ألا وهو معرفة علة انحراف البعض دون الآخر والتأثر ببعض الظروف دون الأخرى، وبذلك تعرض الباحث لعدة نظريات، مبينا إسهام كل منها في مجال تفسير الجريمة والسلوك الإجرامي حيث أعطيت هذه النظريات أهمية كبيرة للبيئة في إحداث السلوك الإجرامي، سواء أكانت هذه البيئة التي تحيط بالأسرة ومن يتعاملون معها أم الأحوال الاجتماعية العامة . وقد برزت من خلال النظريات الاجتماعية التي تفسر السلوك الإجرامي آراء كثيرة ومتعددة يصعب على الباحث غير المتخصص الإلمام بها جميعا ولكنها تتلخص في الآتي:

١ - لقد أوضح مابل اليوت أن للأسرة تأثيرا مباشرا في حياة أبنائها، حيث ثبت أن إرتكاب الجرائم نتاج للتفكك الأسري والانحلال الخلقي للوالدين وعدم قدرتهما على مساعدة الأبناء وهو ما أشار إليه عبد الرحمن آل سعود (١٩٩٨، ص ٤٣) في نظرية التفكك الاجتماعي وكذلك سعد المغربي وأحمد الليثي (١٩٦٧، ص ٢٠٢) حينما أشار إلى أن التفكك العائلي يدفع الفرد إلى طريق الجريمة، وأن أسباب هذا التفكك كثيرة ومتعددة، منها الوضع الاقتصادي السيئ للأسرة، أو موت أحد الوالدين أو كلاهما، أو انفصالهما، مما يدفع بالطفل إلى البحث عن مأوى له والعيش في أسرة غير آمنة. ويؤكد على ذلك سمير نعيم (١٩٨٥، ص ٢٤٣ - ٢٤٩) الذي يرى أن كل فرد يتأثر منذ اللحظة الأولى لولادته بالظروف التي تسود أسرته، وكل ما يحدث في البيئة التي تحيط بالطفل تؤثر على الخصائص التي ستكون لديه في المستقبل.

٢- والتصدع الأسرى وما ينشأ عنه من إهمال للطفل وعدم رعايته الرعاية السليمة يلعب دورا فى إحداث السلوك الإجرامى. فالتنشئة الاجتماعية الخاطئة والحرمان من رعاية الأم أو شعور الطفل بأنه منبوذ أو غير مرغوب فيه، أو إفراط الوالدين فى التسامح والرعاية، وكذلك الاهتمام الزائد لا يقل خطورة عن صرامة الآباء وميلهم للاستبداد بأولادهم. (حزم على عبد الواحد، ١٩٧٢، ص ٢٥) ويضيف رمسيس بهنام (مرجع سابق، ص١٣٧)، أن هذه العوامل تدفع الفرد إلى هجران الأسرة والاتصال بأوساط خلقية منحطة وبالتالى الانزلاق فى الجريمة.

٣- لقد أعطى الباحثون أهمية للبيئة المدرسية ودورها فى التنشئة حيث تأتى فى المرتبة الثانية بعد الأسرة ،حيث أن إساءة العلاقة بين التلميذ من جهة والمدرس أو الزملاء من جهة أخرى يؤدى إلى هروب التلميذ من المدرسة والانزلاق فى طريق الانحراف.

٤- كما أن بيئة العمل والصحبة السيئة التى ينساق الفرد إليها ويتفاعل معها تجعله يقع فى الجريمة مثل غيره (رمسيس بهنام، مرجع سابق، ص ٦٦). وأثبتت الابحاث التى قام بها سذرلاند Sutherland وكذلك شو Shaw ومكاى Mckay أن مخالطة الفرد لأصدقاء أو أقران مجرمين مدة طويلة تؤدى إلى السلوك الإجرامى. (حسن الساعاتى، ١٩٧٨، ص٦١) وبذلك يتم تعليم السلوك الإجرامى من خلال التعامل مع الأشخاص الآخرين، كما يراه سذرلاند حيث إذا كان اتجاههم محبذاً للسلوك الإجرامى أصبح مجرما وإن كان اتجاههم محبذا للسلوك غير الإجرامى ومطيعا للقانون أصبح مواطنا صالحا. (سمير نعيم، ١٩٨٥، ص ٢٥٩).

٥ - كما أن وسائل الإعلام والتسلية من صحافة وإذاعة وتليفزيون وسينما وبعض الكتب تعتبر فى رأى الكثيرين من العوامل البيئية للجريمة والجنوح وذلك بما تقدم هذه الوسائل من طرق عرض بشعة للجرائم وطرق ارتكابها. مما يؤدى إلى خلق حالة من اللامبالاة من القانون لدى البعض. (سمير نعيم، مرجع سابق، ص٢٥١ - ٢٥٢) وكذلك تؤدى هذه الوسائل إلى استخدام النمذجة

والتقليد لدى الأطفال مما يجعلهما أكثر تشوقا لتقليد النموذج المعروض مما يؤدى بهم إلى ارتكاب الجريمة (Philip Feldman 1996 p.234). وذلك من خلال آثارة الدوافع والرغبات والإغراء بتجربة وممارسة ما يشاهدون وما يقرأون. (سعد المغربى وأحمد الليثى، ١٩٦٧، ص ٢٣٨) مما يجعل ذلك يدفعهم إلى انتهاك القانون من خلال ارتكابهم للجرائم. (زكريا إبراهيم، ١٩٥٨، ص ٨٧).

تلك هى العوامل الاجتماعية المباشرة التى تعرض لها الباحثون وتؤدى إلى الجريمة والسلوك الإجرامى، وهناك عوامل اجتماعية غير مباشرة تساهم فى إحداث الجريمة حيث ترى النظريات الجغرافية أن الجرائم تكثر فى المدن وفى المناطق الصناعية الكبرى دون الأرياف نظرا لتعقد الحياة الاجتماعية فى المدن وتوافر وسائل الإغراء وزيادة أعباء تكاليف الحياة ؛مثل وسائل الواصلات ووسائل الإغراء المتعددة. حيث يزداد الصراع واختلال القيم وعدم التجانس الثقافى وعدم الشعور بالأمن والاطمئنان. (سمير نعيم ، ١٩٦٩، ص ٢٣٥). وهذا يتفق مع ما أشار إليه مونتسكيو حين دراسته أثر البيئة الجغرافية على ارتكاب الجريمة. (عدنان الدورى، ١٩٨٤، ص ٩٢) كما أن الصراع الثقافى والتفكك الاجتماعى يعد أحد مسببات الجريمة، فحين تتعارض المعايير السلوكية لإحدى الجماعات مع المعايير السلوكية لجماعة أخرى واتباع نوع من المعايير لجماعة تخالف الجماعة الأخرى هذه المعايير تؤدى إلى التضارب بين هذه المعايير ويؤدى ذلك لانشقاق وارتكاب الجريمة ويتمثل فيما قدمته النظرية الوظيفية Functionalism على يد روادها دور كايم Deurkheim والعالم البريطانى راد بسراون R. Brown ومايسوفسكى B. Malinowski (عبد الرحمن آل سعود، ١٩٩٨، ص ٥٣) حيث يرى دور كايم أن اللامعيارية حالة من الاضطراب تصيب النظام أو حالة من عدم الانتظام أو التسيب تنجم عن أزمات اقتصادية أو كوارث أسرية كما يشير إليها روبرت ميرتون R. Merton من خلال تصوره للامعيارية على أساس أنها تعبر عن انهيار البناء الثقافى بين أفراد جماعة معينة، وذلك حينما يحصل انفصال تام بينهما وبين قدرة الجماعة على الانسجام والتقبل لما تفرضه المعايير الثقافية.

(عبد الرحمن آل سعود، نفس المرجع السابق، ص٥٤ - ٥٥)

ومن خلال العرض السابق يتضح للباحث أن الاتجاه الاجتماعي في تفسير السلوك الاجرامي لم يستطع تفسير الجريمة وإيجاد العلاقة السببية بين المجرم وارتكابه للجريمة، وأكبر دليل على ذلك هو تعدد العلماء والباحثين في هذا المجال ولم يستطع أي منهم الاتفاق مع الآخر في تحديد أسباب محددة للجريمة يمكن إخضاعها للبحث العلمي وتحديد صدقها وثباتها إمبريقيا، ولعل محاولة ملفين دي فري، وريتشارد كوين (De Melvin Fleur & Richard Quinney) لإعادة صياغة نظرية سذرلاند بطريقة منطقية رمزية باستخدام المنطق الرياضي لاختبار فروض النظرية قد أظهرت الصلة الحقيقية بين نظرية الاختلاط التفاضلي وعلم الاجتماع جهة وعلم النفس من جهة أخرى خارج إطار الجريمة وداخلها . (عدنان الدوري ، مرجع سابق ص ٨٩). إلا أن هذا الاتجاه لم يعد كافيا في إطار ما يشاهده علم الجينات من تقدم وخاصة بعد اكتشاف الخريطة البشرية (الجينوم) وارتقاء علم الأمراض النفسية والعصبية والعقلية إلى مرتبة يصعب معها العودة إلى تفسيرات النظريات الاجتماعية والأخذ بها كحقيقة واقعة. ولكن يبقى ما توصلت إليه هذه التفسيرات الاجتماعية على أنه دراسة للعوامل المهيئة لارتكاب الجريمة. ولكن دراسة العوامل الحقيقية ستبقى بعيدة كل البعد عن هذه النظريات لأنها وضعت على أسس فلسفية محضة أو فسيولوجية صرفة أو اجتماعية فقط، ولم تأخذ بعين الاعتبار المحرك الأساسي للإنسان وهو الدين المتمثل في كتاب الله الذي خلق الانسان في أحسن تقويم ثم هداه الى سبيل الخير، وكذلك سنة رسوله الكريم ﷺ وهذا ما سنتناوله عند مناقشة الاتجاه الإسلامي وموقفه من هذه النظريات لاحقا.

رابعا - الاتجاه الاقتصادي في تفسير الجريمة:

الباعث الاقتصادي كسبب مباشر لارتكاب الجريمة كما يراه أنصار هذا المذهب تتجاذبه نزعتان: إحداهما قدرية مطلقة، تؤكد على أن الإنسان حيوان عامل، يجري وراء إشباع حاجاته المادية، ويسعى إلى كل ما يحقق له منافعه المادية، ويمثل هذا الاتجاه آدم سميث Smith الذي يؤكد على أهمية الباعث الفردي كأساس لتحقيق رفاهية الإنسان وبناء سعادته وتحقيق المزايا الاجتماعية التي تخدم الأمم والأفراد على السواء، وهم بذلك يركزون على المنافسة الفردية معارضين تدخل الدولة.

أما النزعة الثانية فهى اجتماعية وأهدافها اجتماعية تؤكد على أن الإنسان مخلوق اجتماعى، يولد وهو مزود بمجموعة من الغرائز الاجتماعية، التى تحد بينه وبين السلوك الإجرامى، ويؤكد أنصار هذه النزعة على ضرورة تنمية المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية التى تساعد على تهذيب تلك الغرائز الاجتماعية على نحو يضمن وجود توازن فى سلوك الفرد. ويعد العالم الهولندى (بونجيه) فى طليعة العلماء الذين يعزون الإجرام إلى الأحوال الاقتصادية السيئة، التى تنجم بدورها عن فساد النظام الرأسمالى الذى كثيرا ما يدفع بالأفراد، وخاصة من الطبقة الفقيرة إلى الجناح والإجرام.

(سامية حسن الساعاتى، ١٩٨٣، ص ١١٢)

وقد تفاوتت الدراسات الاقتصادية فى تحديد البواعث الاقتصادية المؤدية لارتكاب الجريمة، حيث تناولت تفاوت حجم الجريمة من جهة، ودراسة بعض الظروف والظواهر والعوامل الاقتصادية وعلاقتها ببعض المشكلات الاجتماعية كمشكلة البغاء، والتظاهر من أجل تحسين الأجور، والعصيان والتعصب العنصرى.

وتعد مشكلة (الفقر) من أبرز الظواهر الاقتصادية فى تفسير السلوك الإجرامى، حيث ترتكز معظم الدراسات على محور التفسير الاقتصادى المادى للتاريخ أو ما يعرف بالحتمية أو الجبرية الاقتصادية، وهى تقوم على الاعتقاد بأن التنظيم الاقتصادى لمجتمع ما هو الذى يقرر إلى حد ما جميع التنظيمات الاجتماعية والثقافية لذلك المجتمع.

لقد بذل علماء الاقتصاد وكذلك الاجتماع جهدا مضنيا خلال زمن طويل لدراسة العلاقة بين الاقتصاد والجريمة، وقدموا لنا مجموعة من الفرضيات والنظريات المختلفة التى حاولت إظهار العوامل والظروف الاقتصادية فى تكوين السلوك الإجرامى شملت هذه الدراسات كافة الجوانب الاقتصادية التى تحيط بالإنسان وتؤثر عليه تأثيرا سلبيا وتجعل منه مجرماً. وأهم هذه الدراسات:

١- دراسة العلاقة بين اختلاف المواسم والفصول وبين تفاوت حجم الجريمة: حيث أظهرت الدراسات فى فرنسا أن أغلب هذه الجرائم تقع خلال ستة أشهر من السنة بشكل واضح دون تعيين الأشهر. وهم يعنون بذلك مواسم الزراعة والتجارة حيث إن هناك من يربط بين الإجرام والدورة الاقتصادية سواء ذلك فى فترة الرخاء التى تشجع على ارتكاب جرائم الاغتصاب والقتل وإهمال

الأطفال وتشردهم بسبب انكباب الآباء على جمع المال وإنفاقه في الملذات أو فترة الكساد التي تنتشر فيها البطالة وتكثر جرائم السرقة والسطو والاعتداء والنصب. (سامية حسن الساعاتي، ١٩٨٣، ص ١١٨).

٢- دراسة العلاقة بين نشاط الجريمة وبين تفاوت نشاط الحركة التجارية: حيث أظهرت بعض الدراسات الاقتصادية العلاقة بين اختلاف بعض السلع المعاشية كالقمح والأرز، وبين تفاوت ارتكاب جرائم السرقات. (رؤوف عبيد، ١٩٨٩، ص١٧٨)، والمظاهرات التي نشاهدها حاليا ضد انعقاد مؤتمرات العولمة وتطبيق اتفاقيات الجات التي تهيمن فيها الدول الصناعية الغنية على الدول الفقيرة. خير دليل على الخوف من الوقوع في الجريمة نتيجة لهذه الهيمنة .

٣- دراسة الحالة الاقتصادية للمجرمين: وهذه الدراسات قامت على بعض الفرضيات التي تربط الجريمة بالفقر. حيث يعتقد بعض الناس أن الأشخاص الفقراء هم الذين يرتكبون الجريمة أكثر من غيرهم، حيث كان يفترض أن الجريمة تزداد بازدياد الفقر، وعليه كانت الدراسة الاقتصادية لاختبار صحة الفرضيات الشائعة، تعتمد على نوعين من المعلومات ؛أحدهما المعلومات الإحصائية الجنائية، وهذه تشتمل على بيان عدد الأشخاص الذين يقبض عليهم في جرائم مختلفة، وبين من أدينوا من هؤلاء من قبل المحاكم المختلفة، وعدد من يرسل منهم لقضاء مدة العقوبة بالمؤسسات الإصلاحية المختلفة، وغالبا ما تشير هذه الإحصائيات إلى انخفاض المستوى الاقتصادى للمجرمين، وهذا يعنى أن جميع المجرمين ينتمون إلى طبقة اقتصادية دنيا، يقل فيها دخل الفرد عن الدخل المتوسط، إلا أن محيي الدين المبروك (١٩٨٦، ص ٥١) يرى أن التركيز على علاقة الإجرام بالأوضاع الاقتصادية المتدهورة فحسب ينطوى على مفهوم تقليدى للإجرام في حين أن الإجرام متنقل وزاحف من جريمة إلى أخرى ومن وضع اقتصادى إلى آخر. بجانب الإجرام التقليدى والمتولد عن أوضاع اقتصادية متدهورة نجد اليوم نوعا آخر من الإجرام متولد عن أوضاع اقتصادية في طريق التحسن إن لم تكن متحسنة.

أما النوع الثانى من المعلومات التى تعتمد عليها هذه الدراسات فهى دراسة السكان والبيئة حيث أثبتت هذه الدراسات أن بعض المناطق الإجرامية تتميز بمستوى اقتصادى منخفض وذلك بالمقارنة بالمناطق الجغرافية الأخرى.

٤- دراسة العلاقة بين المجرمين والمهنة: وتناولت هذه الدراسات التوزيع المهنى للمجرمين، حيث وجد العالم الاقتصادى الهولندى بونجيه Bonger أن الجريمة فى إيطاليا تصل دورتها فى المهن التجارية وتنخفض تدريجيا كلما اتجهنا إلى المهن الزراعية، والصناعية، والحرفية اليدوية حتى تصل أدناها فى المهن الفكرية. (عدنان الدورى، ١٩٨٤، ص ١٠٣).

٥- دراسة العلاقة بين الجريمة وبعض الظواهر الاقتصادية الشائعة: كاستخدام الأطفال وتشغيل النساء وظاهرة البطالة وقد انصبت معظم هذه الدراسات على البطالة، حيث قامت على الفرضية الشائعة والمألوفة بين الناس، وهى أن البطالة تقود إلى الانحلال الخلقى، وارتكاب الرذائل والسبب فى بعض الأمراض النفسية التى تدفع للجريمة والعدوان، وأن العمل الدائب والتنظيم هو الذى يشغل وقت الفرد ويصرف الفرد عن ارتكاب الجريمة.

٦- دراسة الإجرام المحترف: المجرم المحترف هو الشخص الذى يتخذ الأجرام حرفة وسلوكا له، فالنشاط الإجرامى عمل اعتبارى له ووسيلة من وسائل العيش، فيكون بذلك باعثه هو الكسب المادى فى معناه الاقتصادى ،وهو بذلك لا يختلف عن التاجر أو الصانع أو المزارع الذى باعثه الكسب المادى، وتعد دراسة أدوين سذرلاند Sutherland للص المحترف The Professional Thief من أبرز الدراسات العلمية التى تناولت الإجرام المحترف، حيث أوضح كيفية تطور الإجرام المحترف، وبين مراحل انتقال المجرم من عالم الهواة إلى عالم الاحتراف مع ما يصاحب هذا الانتقال من تطورات مختلفة يمكن أن تلحق بعناصر شخصية المجرم، وتناولت أسلوب تفكيره وفلسفته فى الحياة. (عدنان الدورى ، مرجع سابق، ص ١٠٤).

أما (Philip Feldman 1996. PP. 58 -59) فيرى أن الممارسة الإجرامية هى عبارة عن جرائم متكررة ضد الأملاك أو الأشخاص. يقوم بها الأشخاص الذين لا حرفة لهم حيث يتخذون من جرائم الشوارع حرفة لهم مستغلين عدم وجود مصادر أخرى لهم للعيش. وأغلب جرائم الأملاك تكون متقاربة إلا أن الجرائم الخاصة والمدروسة لا ترتكب إلا بوساطة مجرمين محترفين يتميزون بالذكاء لارتكاب جرائمهم الخاصة.

كما يشير فيلد مان (نفس المرجع السابق، ص ٥٩) أن أغلب العلماء تناولوا الإجرام المحترف ومنهم (Shutheland 1937) الذى درس شخصية السارق المحترف. وقارن بين المجرمين المحترفين، وكذلك (Gressey 1971) الذى قارن بين النشاط الاحترافى للسرقة والعمل الانسانى القانونى، وخلص إلى أن النشاط الاحترافى لا يتوقف على جريمة محددة ولكنه يشمل أغلب الجرائم ومنها الجرائم، المنظمة التى يعتبرها أعلى وظائف الاحتراف الإجرامى Perhaps most important of all, it is clear that organized crime is highly professional business كما أن مهارات ارتكاب الجريمة تتطور من خلال الاحتراف والخبرة التى يكتسبها المجرمون كمهارات أى مهنة أخرى، فالمحترفون بارتكاب الجريمة يخططون لجرائمهم بحرص وعناية حتى لا يتم القبض عليهم وإيداعهم السجون، وهناك العديد من العلماء الذين تناولوا دراسة الاحتراف الإجرامى من زوايا متعددة: الاجتماعية، والاقتصادية، والنفسية ومنهم (Petersilia 1950), (Mattin 1952), (Inciardi 1975), (Barlow, 1981).

وعليه سنقتصر فى دراستنا على الاتجاه الاقتصادى وأثره فى تفسير السلوك الإجرامى على الآتى :

١ - الاتجاه الاشتراكى فى تفسير السلوك الإجرامى

٢ - الفقر وأثره فى إرتكاب الجريمة .

٣ - ظاهرة البطالة وعلاقتها بالجريمة

١ - الاتجاه الاشتراكي في تفسير الجريمة:

يقوم هذا الاتجاه على نقد النظام الرأسمالي وكشف عيوبه، وبيان مساوئ طبيعة المجتمع الرأسمالي الذي يقوم في رأيهم على ظاهرة الاستغلال الطبقي الذي يؤدي بدوره إلى مختلف المشكلات الاجتماعية المعروفة، ويرتبط هذا الاتجاه بعالم الاجتماع كارل ماركس K. Marx مؤسس الشيوعية وصاحب نظريات الصراع الطبقي والعنف الثوري للقضاء على الرأسمالية، حيث يرى أن نقطة البدء في تفسير الجريمة هي "الاغتراب" Alienation وقد استخدم ماركس هذا المفهوم لوصف ونقد الظروف الاجتماعية التي يعيش في ظلها الإنسان والتي أفقدته القدرة على المبادرة الفعالة، وحولته بالتالي إلى شئ سلبي يخضع لعوامل خارجية لا يستطيع التحكم فيها ومن ثم يشعر بالاغتراب الشخصي Personal alienation وبالاغتراب الاجتماعي Social alienation عن الآخرين ودعم (ماركس) هذا المفهوم وجعله عاملا حتميا يغرب الإنسان عن الطبيعة، ويغرب عن ذاته، وعن وظيفته الاجتماعية وعن نشاط حياته، ويغرب النوع الإنساني برمته عن جوهر وجوده. (عبد الرحمن آل سعود، ١٩٩٨، ص ٤٦) ويعرف هذا الاتجاه (بالنظرية الماركسية) التي وضع أساسه بالإضافة إلى ماركس، فريدريك إنجلز حيث جرى تطبيقها وتطويرها بعد انتصار الثورة البلشفية على يد لينين في الاتحاد السوفيتي متخذا من هذه النظرية عقيدة ومذهبا ونظاماً، حيث قاد أتباعها حملة شعواء على النظام الرأسمالي منتقدين الأسس التي يقوم عليها النظام الرأسمالي ملكية وإنتاجا وتوزيعا وغايةً ملتزمين في تفكيرهم بالتفسير المادي للظواهر المختلفة، حيث العامل الاقتصادي في نظرهم هو المحرك للتاريخ الإنساني ضاربين صفحا عن دور العامل القومي (الاجتماعي) وكذلك العامل الديني في هذا الشأن. (عبد الرحمن أبو توته، مرجع سابق، ص ١١٧) فترى هذه النظرية أن: الوضع الاقتصادي هو أساس البنية التحتية التي تقوم عليها الأسس العلوية في مجتمع من المجتمعات، وأن النظام الاقتصادي هو المسئول الأول عن كافة الظواهر التي تحدث في المجتمع بما في ذلك ظاهرة الجريمة التي اعتبرها الفكر الماركسي إفرازا سيئا من إفرازات النظام الرأسمالي، وقد أبرز العالم الهولندي بونجيه في شرح وجهة نظره ما ينتج عن المجتمع الرأسمالي

من صراع طبقى يؤدى إلى قيام أوضاع اجتماعية سيئة تؤدى إلى ارتكاب الجريمة، حيث يعتقد أن الطبقة الرأسمالية التى تعيش على استغلال العمال، لا تتورع عن التحكم فى الإنتاج بإنقاصه أو إيقافه إذا كان أحد هذين الإجرائين يحقق لها الربح المنشود بغض النظر. عما إذا كان هذا العمل اللاأخلاقى يضر بالطبقة الكادحة ويشعرها بمرارة الظلم الواقع عليها . وعليه يحاول أن يثبت بونجيه أن النظام الرأسمالى القائم على المنافسة الحرة والصراع من أجل الثراء هو المسئول عن جرائم الاختلاس والتزوير والنصب وخيانة الأمانة وجرائم أخرى مرتبطة بها. (سامية حسن الساعاتى، ١٩٨٣، ص ١١٣).

إن الجريمة مظهر من مظاهر السلوك الإنسانى الذى يصدر عن طبيعة الإنسان الأنانية وهى طبيعة مكتسبة وليست موروثة وتصاحب تطور مراحل الإنتاج وتلعب المنافسة فيها دورا كبيرا من خلال تبادل السلع على نطاق واسع فيما جعل الإنسان يعمل لحساب غيره، أو من خلال المنافسة بين البائع والمشترى أو بين البائعين للسلع المتشابهة ومحاولة كل منهم احتكار السوق لصالحه مما يترتب عليه الإضرار بمصالح الآخرين وعليه يؤكد (بونجيه) أنه نتيجة هذه المنافسة ظهر النظام الطبقى مما ينتج عنه ظهور ظاهرة استغلال الإنسان لأخيه الإنسان وترتب على ذلك استغلال الأطفال والنساء وظهور البطالة، مما يؤثر سلبا على مختلف المنظمات الاجتماعية القائمة فى المجتمع، يرى (بونجيه) أن النظام الرأسمالى يؤدى إلى الجريمة وهو سبب كل الجرائم أو مولدها Mother of all crime وذلك لأن مثل هذا النظام يقوم على الفردية المطلقة والاستغلال، فالرأسماليون، فى نظره هدفهم الربح من أى طريق وبأية وسيلة، وليس كفالة الحاجات البشرية كما يفعل أفراد الطبقة الكادحة الذين يبتاعون منهم قوتهم الجسدية أى العمل الرتيب والمرهق بأجور متدنية لا تكفى لإعالتهم هم وأفراد أسرهم الذين هم عليهم إعالتهم. أما النظام الاشتراكى يقوم على الجماعية والتعاون وهو البديل الذى يحقق لنا إمكانية القضاء على جميع المشكلات الاجتماعية بوجه عام وعلى مشكلة الجريمة بوجه خاص.

(نفس المرجع السابق، ص ١١٢)

وتعرف النظرية الاشتراكية بنظرية الصراع، وأهم دعائمها الآتى:

أ- إن الإنسان خير بطبعه، ولكن الظروف الاجتماعية السيئة تجعل منه شريراً.

ب- المجتمعات الإنسانية وحدة كلية لا تتجزأ.

ج- الهدف الأساسى للنظرية هو تغير المجتمع تغيرا كليا.

د- الجماهير هى التى تصنع التاريخ.

هـ- التغير هو قانون الحياة وهو دائما يسير إلى الأفضل.

(محمود عوده، ب ت، ص ١٠٢)

لقد اهتم اليساريون (أنصار ماركس) بكتاباته حول الاغتراب، وعلى وجه الخصوص داخل المجتمع الرأسمالى ومن بينهم إيرك فروم E. Fromm وهيربرت ماركيز (H. Marcuse) اللذان حاولا الترويج للتصور الماركسى عن الاغتراب والنقد والتعديل، كما أبدى رايت ميلز (Rmills) تقديرا للنظرية الماركسية ولكن بتحفظ، أما هوسرل "Husserl" وشوتز "Schutz" فلقد حاول تقديم بديل منهجى يتمثل فى ضرورة تبنى منظور جذرى مستند إلى توجيه نظرى ملائم.

(عبد الرحمن آل سعود، ١٩٩٨، ص٤٨)

لقد حاول هؤلاء العلماء عرض تصورات معدلة للمفاهيم الماركسية فى علم الاجتماع الغربى ومن بينها دراسة الجريمة والانحراف، حيث أصبحت نقطة البداية لفهم السلوك الإجرامى عندهم هي الأنظمة الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية والسياسية، أو النظام الاجتماعى العام وليس الفرد أو من يخالطه من رفاق أو أصدقاء . (مصطفى كاره ،١٩٨٥،ص ٧٨ - ٨٠) وقد ظهر ذلك واضحا فى الإسهامات التى قدمها تشارلز رايت ملز Ch. R Mills فى مجال السلوك الانحرافى فى كتابه الأيدولوجيا المهنية وأخصائى الأمراض الاجتماعى. The professional of Social Pathologists والذى هاجم فيه دراسات الانحرافات عن القيم الاجتماعية كما أن لويس كوسر Lewis Coser يرى أن الصراع عمل يؤدى إلى تمزيق المجتمع بل قد يكون بمثابة صمام أمن لتحقيق التوازن والاستقرار وبدون الصراع يسود الركود ويقل التقدم التكنولوجى، كما يشير إلى أن مفهوم الصراع الاجتماعى: يعتبر مفهوما فى غاية الأهمية لفهم العديد من المجالات الرئيسية فى العلاقات الاجتماعية، وليس من شك فى أن السلوك الإجرامى هو أحد أشكال العلاقات الاجتماعية بين الجانى من جهة، والمجنى عليه من جهة أخرى. (عبد الرحمن آل سعود، المصدر السابق، ص ٥٠).

من خلال ما تقدم نرى أن الاتجاه الاشتراكى كشف النقاب عن مساوئ النظام الرأسمالى من ناحية، وشد انتباه الباحثين إلى أسباب ظاهرة الإجرام من ناحية أخرى، فالمدخل الاغترابى الماركسى - فى تفسير السلوك الإجرامى على أساس الصراع الطبقى وتنظيم العمل ونشاط الإنسان فى المجتمع الرأسمالى يكمن فى الإحصاءات الواقعة فضلا عن التصور النظرى، وجميع ذلك يثبت أن الانحراف والسلوك الإجرامى متلازمان مع كل نظام اقتصادى ومع كل أسلوب من أساليب الإنتاج ومع كل تنظيم سياسى وفق ظروفه ومعطياته ومساره الثقافى والاجتماعى، فدعوى الماركسية بأن التحولات الجذرية عن الرأسمالية ستؤدى إلى سيادة النظام واحترام معايير المجتمع بشكل صارم، وإبعاد جرائم العنف والدعارة وشرب الكحول والإدمان هى دعوى نظرية أيدلوجية لا تسندها مصداقية واقعية.

(عبد الرحمن آل سعود، المرجع السابق، ص٤٧)

لقد أثبتت الدراسات والأبحاث التى أجريت فى أوربا بأن للعوامل الاقتصادية تأثيرا واضحا فى ظاهرة الإجرام من حيث الكم والنوع، فانتقال المجتمع الأوربى من مرحلة الاقتصاد الزراعى إلى مرحلة التصنيع يؤدى إلى تغيير فى نوعية الجريمة حيث كان يغلب على الاقتصاد الزراعى جرائم العنف أما بعد التحول إلى المجتمع الصناعى فأصبح طابع الجريمة هو الخبث والدهاء. (حسين عبد الحميد رشوان، ١٩٩٥، ص ٢٠٥) ويؤكد عبد الرحمن أبو توته (١٩٩٨، ص ١٢٠) أن المدرسة الاشتراكية تصلح لتفسير جرائم الاعتداء على الأموال، إلا أنها لا تصلح لتفسير جرائم الاعتداء على الأشخاص. كما أن أنصار المدرسة الاشتراكية أخفقوا فى إيجاد تفسير منطقى مقنع لوقوع بعض الأفراد دون الكافة فى مهاوى الجريمة رغم خضوعهم جميعا لنظام اقتصادى واحد.

ولما كانت الجريمة ظاهرة اجتماعية لا تعرف حدود الرأسمالية أو حدود الاشتراكية فمادام المجتمع موجودا تكون الجريمة كذلك موجودة ولم يستطع أى النظامين إخفاء الجريمة ومنعها من الوجود. ولكن يمكن القاول أن أيا من النظامين الاشتراكى والرأسمالى يتميز بجرائم دون أن يتميز بها الآخر، ويشير عبد الرحمن أبو توته (مرجع سابق، ص ١٢١) إلى أن الأفكار التى طرحتها النظرية الاشتراكية ليست فاسدة فى منطلقاتها وإنما يعيبها ذلك التفسير المطلق لظاهرة الجريمة من حيث ربط أسبابها بطبيعة

النظام الرأسمالي. والصحيح أن للعوامل الاقتصادية تأثيرا مؤكدا في إحداث الظاهرة الإجرامية وفي تطورها إلى جانب العوامل الأخرى التكوينية منها والاجتماعية.

٢- الفقر وأثره في ارتكاب الجريمة:

لقد ظلت مشكلة الفقر والجريمة تشكل أبرز الظواهر الاقتصادية في تفسير الجريمة، وقد توالت دراسات متعددة تتناول موضوع الفقر من جوانب مختلفة من أبرز هذه الدراسات الاقتصادية دراسة الفرد مارسال Marsial وهنري جورج Georg، وكارل ماركس Marx ومارس بوتس Booth وجاكوب ريس Riis، وجين آدمز Adames ووليم بونجيه Bonger هذه الدراسات ركزت على دور العوامل الاقتصادية واهميتها في تكوين السلوك الإنساني، سويا كان هذا السلوك أو منحرفا ويعتمد الباحثون في دراساتهم الاقتصادية على الإحصائيات الجنائية الرسمية التي تشير في الغالب إلى وجود علاقة بين الجريمة وانخفاض المستوى الاقتصادي للمجرمين.

ويشير عبد القادر الزغل (١٩٨٦، ص ١١) إلى مفهوم الفقر من الناحية الاقتصادية إلى الفئة التي لا تحصل إلا على مداخل ضعيفة تجعلها تمثل في كل مجتمع أسفل السلم في الترتيب الاجتماعي ويرى أن الفقر ليس ظاهرة اقتصادية فحسب بل له بعد نفسي يتمثل في تصور الشخص داخل المجتمع لخضوضه في تحسين حالته المادية، وكذلك البعد الاجتماعي المتمثل في المقارنة بين أوضاع الأفراد في المجتمع الواحد وبين المجتمعات المختلفة والبعد النفسي المتجسم أساسا في الشعور بالنقص. هذا كما يشير رضا بوكراع (١٩٨٦، ص ٩٠) إلى العلاقة بين المدينة والفقر والمجرم فيرى أن أسلوب إنتاج المدينة الضعيف المتسبب في البطالة وطغيان السوق عليها يولد حاجات لا يمكن للفرد الوفاء بها واختلال التوازن بين الوسيلة وبين الغاية نتيجة لضعف الموارد الاقتصادية هو السبب في اختلال السلوك الفردي المؤدي للجريمة، وقد حاول عبد الله معاوية (١٩٨٦، ص ٤٣ - ٥٠) دراسة موضوع الفقر والتفكك العائلي وانحراف الأحداث، وبين أنه بالرغم من وجود مؤشرات متعددة كالإحصائيات المتوافرة وبعض الأبحاث توصي بأن هناك علاقة طردية بين الفقر وانحراف الأحداث على الصعيد الكلي للمجتمع على الأقل إلا أنه انتهى إلى وضع بعض التحفظات، ومنها افتراض وجود علاقة بين الفقر وبعض أصناف جنوح الأحداث أكثر منطقية، هذا بالإضافة إلى الإحصائيات

الرسمية لأحداث الجانحين والحجم الحقيقى لانحراف الأحداث، أما موضوع الجنوح بالرجوع إلى عاملى الفقر والتفكك العائلى فى نفس الوقت فهو يرى أن التفكك العائلى كثيرا ما يولد انحراف الأحداث خاصةً بالنسبة للعائلات الفقيرة، كما أن الفقر يلعب دور العامل الذى يزيد من حدة تأزم الوضع.

ويشير التهامى نقرة (١٩٨٦، ص ٥٩) أن خطر الفقر لا ينحصر دوره فى محيطه بل يتعداه إلى المجتمع كله فيفقد التوازن ويختل الأمر ويكون الاضطراب الاقتصادى والاجتماعى أسوأ الانعكاسات على مجرى الحياة السياسية. ويؤكد أن الفقر فى نظر الإسلام نكبة يجب تلافيها بالحلول الإيجابية حيث لا يستطيع الواعظون والخطباء مهما أوتوا من سحر البيان أن يسكنوا الخواطر ويهدأوا التوتر وليس الفقر فى الدنيا إمارة على الغنى فى الآخرة أو هو ضرب من الزهد والتدين بل هو معصية استعاذ منها الرسول ﷺ بقوله: «اللهم إنى أعوذ بك من الكفر والفقر».

إن علاقة الفقر بالجريمة تعتبر فى أغلب أحوالها علاقة غير مباشرة، فللفقر مصاحبات تمشى عادة فى ركابه، وقد تتبعه كظله، وعلى الأخص إذا استحكم البؤس، وطال أمده وهذه المصاحبات قد تكون شخصية، وقد تكون اجتماعية.

(رؤوف عبيد، ١٩٨٩، ص ١٧٨)

فالفقراء فى الغالب ينجبون ذرية ضعيفة، بسبب ما يلقونه من سوء التغذية فيعتريهم الوهن فى أجسامهم وفى نفوسهم، وقد يصابون نتيجة ذلك بأمراض عضوية أو عقلية، كما قد يحول الفقر بين الفرد وبين متابعة دراسته، فلا يجد إلا رفقة السوء تزين له الشر وتدفعه إليه.

وعلى ذلك يرى رؤوف عبيد (نفس المراجع السابق، ص١٧٩) إنه من الإنصاف أن نعترف بأن تلك الظروف جميعا ليست من لوازم الفقر حتما وإنما هى تصحبه أحيانا وتنفصل عنه أحيانا أخرى، بل إنها تصحب الثراء كما تصحب الفقر سواء بسواء. وعليه فإن اعتلال الصحة وفساد التربية، وسوء الصحبة والإخفاق فى الدراسة آفات لا يختص بها الفقراء وحدهم، بل إن للأثرياء فيها نصيبا كنصيبهم؛ ولهذا فالعلاقة غير المباشرة التى تربط الفقر بالجريمة تقابلها بنفس الدرجة علاقة غير مباشرة تربط الثراء بالجريمة أيضا.

ويعلل ولتر ريكلس Walter Recless التميز فى المعاملة التى يلقاها الأشخاص الذين ينتمون الى طبقات فقيرة، بأن هؤلاء لا يجدون العون الكافى للدفاع عن أنفسهم، سواء على مستوى التحقيق الجنائى الذى تقوم به الشرطة أو على مستوى التحقيق القضائى الذى يجرى أمام المحاكم الجنائية . حيث لا تتوافر لديهم الأموال اللازمة، أما المتهم الغنى فقد تيسر له كل أسباب العون والحماية وكل الإمكانيات المادية والمعنوية التى قد تساعده على تبرئة ساحته أو إفلاته من العقاب .

(عدنان الدورى، ١٩٨٤، ص ٥٩)

فالجريمة كظاهرة اجتماعية قد تزاد نسبتها خلال فترات الرخاء الاقتصادي وعلى الرغم من تعدد الدراسات الاقتصادية التى تناولت علاقة الجريمة بالفقر إلا أنها لم تفلح فى إلقاء الضوء الكافى على العلاقة السببية بين الفقر والجريمة ويشير عدنان الدورى (المرجع السابق، ص ١٠٣) أن دراسات العالمين الأمريكيين "هلى" Healy، و"برونر" Bronner ودراسات العالم الإنجليزى "جورنج" Goring ودراسات العالمين الأمريكيين "الينو وسذرلاند "جلوك أظهرت وجود علاقة ضئيلة بين الجريمة والفقر أو لا علاقة بينهما. إلا أن رؤوف عبيد (١٩٨٩، ص ٧٦) أشار الى أن هذه الدراسات أثبتت أن الفقر عامل لا يمكن إغفاله أبدا فى رفع معدلات الإجرام فى قطاعات معينة ، وخصوصا جرائم الاعتداء على الأموال والأشخاص، وفى بيئات أو عصور معينة، فهذا عامل مهيئ إلى حد واضح .

٣- البطالة وعلاقتها بالجريمة وبعض الأمراض النفسية:

البطالة ظاهرة تعانى منها معظم المجتمعات البشرية، سواء كانت هذه المجتمعات متقدمة صناعيا أو كانت مجتمعات نامية، ودراسة العلاقة بين الجريمة وبعض الظواهر الاجتماعية كالبطالة انصبت عليها معظم الدراسات التى قامت على الفرضية الشائعة والمألوفة بين الناس ،وهى أن البطالة تقود إلى الانحلال الخلقى وارتكاب الرذائل، وأن العمل الدؤوب والتنظيم هو الذى يشغل وقت الفرد، كما يصرف الفرد عن ارتكاب الجريمة.

وتفاقم البطالة وبقاء الفرد فترة خارج العمل، يخلق لديه شعورا بالإحباط نتيجة لعدم تمكنه من تغطية تكاليف الحياة الاقتصادية، مما يترتب عليه الكثير من المتاعب

الاجتماعية والنفسية المتوقعة من الفرد المحبط مثل العدوان والتطرف، وارتكاب الجريمة، بالإضافة إلى الاكتئاب النفسي، كما أن البطالة تجعل الفرد يشعر بالاغتراب داخل المجتمع، وعدم الانتماء إليه.

لقد أزعجت مشكلة البطالة الدول والهيئات الدولية، نظرا لما يترتب عنها من أضرار مادية ونفسية واجتماعية قد تؤدى إلى الجريمة وتأخر عجلة التنمية وقلة الموارد الاقتصادية لذلك اهتم العلماء والباحثون بدراسة ظاهرة البطالة، حيث تناولت هذه الدراسات الجوانب المتعددة، فهناك دراسات تناولت البطالة من الناحية الاقتصادية ومنها دراسة منى الطحاوى (١٩٨٩) ومحمد إسماعيل محروس (١٩٨٩)، وهناك دراسات أخرى تناولت الآثار النفسية والاجتماعية للبطالة ومنها دراسة وور (Warr 1983) ودراسة جساكس وور (Jacksan, and Warr 1984) ودراسة اليس (Ealss 1988) ودراسة شادية أحمد مصطفى (١٩٩٣) ودراسة السيد عسكر وعماد على عبد الرازق (١٩٩٨)، ودراسة محروس عبد الخالق (١٩٩٩). وكما اهتم الباحثون بدراسة متغير البطالة وعلاقته بالسلوك العدوانى. ومنها دراسة عبد الفتاح عجوة (١٩٨٥)، وبلات (Platts, 1986) وسينج (Sing, 1993) وعبد الرحمن العسوى (١٩٩٥)، ووليد فهمى (١٩٩٧).

لقد أوضحت نتائج هذه الدراسات أن الاكتئاب النفسى أهم الاضطرابات النفسية التى يعانى منها العاطلون عن العمل مما يبرهن على أن خبرات البطالة صادمة تدفع الفرد إلى الاكتئاب والابتعاد عن الناس، ثم يأتى فى الترتيب متغير العدوان وكذلك الجريمة، حيث أثبتت بعض الدراسات أن البطالة تؤدى إلى العدوان وبالتالى تؤدى إلى الجريمة، كما تؤدى البطالة إلى السيكوباتية والتى تعتبر أحد مسببات الجريمة والسلوك العدوانى، كما أثبتت الدراسات السابقة أن البطالة تؤدى إلى عدم المسئولية الاجتماعية وكذلك التطرف. (محروس عبد الخالق، ١٩٩٩، ص ٢٢٨).

على أن أعلى درجات جرائم السرقة فى أمريكا كانت لدى الشباب، والعاطلين عن العمل وذوى الدخول المحدودة وكذلك لدى السود، حيث زادت عشرة أضعاف وذلك وفق ما أظهرته دراسة كل من (Cohen, Canto, and Kluegel, 1981) ومن خلال تحليلهم للجرائم خلال الفترة (١٩٧٣ - ١٩٨٠) كما أن ضعف دخل الأسرة يؤدى إلى جريمة السرقة.

وقد تعرضت الدراسات التى تربط بين البطالة والجريمة إلى النقد حيث يرى البعض أنها لا تتعدى حدود الملاحظات الشائعة التى تظهر أن نسبة الإجرام تزداد بين العاطلين أكثر من غيرهم.

وقد وجه إلى الاتجاهات الاقتصادية فى تفسير الجريمة الكثير من النقد الذى وجه إلى نتائجها، ومناهجها حيث أخفقت فى إظهار علاقة سببية بين الجريمة وبين أى من الظروف أو العوامل الاقتصادية المتعددة.

ومما تقدم نرى أنه على الرغم من تقدير غالبية علماء الجريمة لأهمية البواعث الاقتصادية فى تفسير الجريمة، إلا أن التفسير الأشتراكى قد تعرض إلى حملات كثيرة من الانتقادات التى تناولت مختلف فرضياته ونتائجه حيث أشار الفقيه الإيطالى "كاروفالو" إلى أن الجريمة لا يمكن أن تنسب إلى طبيعة الصراع الطبقى الذى يتميز به النظام الرأسمالى ويعزو زيادة نسبة الإجرام بين الفقراء فى بعض الأحيان إلى افتقار هذه الطبقة إلى وجود المال اللازم لتوكيل من يقوم بالدفاع عنهم أمام القضاء أو دفع تهمة الإجرام عنهم. ويشير على زعيور (١٩٩٧، ص ١٠٧)، إلى أن الطبيب الإنجليزى "جورنج" لم يجد أى أهمية تذكر للحالة الاقتصادية للعائلة التى نشأ فيها المجرم الإنجليزى ولا مدى علاقة ذلك بالعود للإجرام كما لم يتأكد من وجود علاقة للمهنة بالجريمة، إلا أنه رأى بعض أنواع الحرف ذات شىء من العلاقة بالجريمة، حيث تمهد لارتكاب بعض أنواع الجرائم أكثر من غيرها.

أما ما يتعلق بموضوع الفقر وعلاقته بالجريمة فينحصر فى أن ما يشيع بين الناس من أن الجوع يدفع صاحبه إلى السرقة لا يقوم على سند من الواقع ولا يعتمد على دليل علمى، فلقد عجز العلم المعاصر عن تحليل العلاقة بين الفقر وتكوين السلوك الإجرامى، ويرجع ذلك أن الفقر ظاهرة نسبية تختلف باختلاف طبيعة الحياة فى المجتمع، وتختلف باختلاف الزمان والمكان. فليس بالضرورة أن يبلغ الفقر حد الجوع القاتل لكى يؤدى بصاحبه إلى ارتكاب الجريمة وخرق القانون، حيث خرق القانون لا يتوقف على أفراد الطبقات الفقيرة المعدمة؛ ولذلك ليس الفقر وحده هو الذى يقود إلى الجريمة، بقدر ما هو ظاهرة مركبة ومعقدة تتصل بمجموعة متكاملة من الظروف والأوضاع والمفاهيم الاجتماعية والثقافية، تؤثر على حياة الفرد وعلى حياة أفراد عائلته وعلى المجتمع بكامله.

خامسا- الاتجاه النفسى فى تفسير السلوك الإجرامى:

لقد خبر الإنسان البدائى النفس البشرية رغم أنه لم يكن قادرا على التمييز بين الحالات التى تنتابه من القلق والألم النفسى، ولقد أظهرت الدراسات الأنثروبولوجية أن المرض العقلى كان يتخذ صورة مختلفة خلال تاريخ الإنسان القديم، من خلال تطوره العقلى، ومن خلال مفهومه لهذا المرض.

لقد جابهت المجتمعات الإنسانية مشكلتين من مشكلات السلوك الانسانى، وهى مشكلة الجريمة، ومشكلة الجنون، وكان تفسيرهما واحدا وعلاجهما واحدا أيضا. وقد فسر وجود ثقب فى بعض الجماجم التى عثر عليها بأنه وسيلة لإخراج الأرواح الشريرة من داخل المريض. ثم اتجهت تفسيرات الإنسان بعد ذلك نحو الوجهة الشيطانية، أو وجهة الجن والأرواح الشريرة أى وجود أسباب من خارج الجسم هى المسئولة عن ذلك المرض. (غريب عبد الفتاح، ١٩٩٩، ص ٢٤). وفى فترة لاحقة نسب المرض العقلى إلى قوة الآلهة وتأثيرها، وفسر كل من الجن والجريمة بالخرافة وعلاج كل منهما بالسحر والأرواح الشريرة، وقد ظل الأمر على هذا الحال قرونا طويلة حتى بدأ علم الطب القديم يأخذ طريقه ليعزل ظاهرة الجنون وظاهرة الجريمة من حيث السببية ومن حيث العلاج، فوجد الأطباء أسبابا ترجع إلى عطل أو عاهة فى المخ وعلاج المجنون بالطب بدل إيلامه وتعذيبه وطرد الأرواح الشريرة عنه، فأصبح الجنون مرضا عقليا يسلب إرادة الإنسان ويعفيه من المسئولية الجنائية والعقاب. حيث أصبح هناك تمييز بين من يتمتع بكامل الإدراك والعقل وبين ناقصة وبين معدوم الإدراك. وعليه صار المجرم المجنون شخصا مريضا لا يمكن أن يسأل جنائيا ولا مجال لعقابه بل يرسل إلى أحدى المصحات العقلية لعلاجه، كما صار المجرم العاقل مسئولا عن جريمة مسئولية كاملة ولا سبيل غير عقابه بعد إدانته وفقا للقانون، وعلى ذلك تحددت مسئولية كل من السجن ومستشفى الأمراض العقلية حيث أصبح الأول مكانا للعقاب والإصلاح من حال المجرم، والثانى مكانا للعناية الطبية والعلاج. (عدنان الدورى، ١٩٨٤، ص ١٧٣).

وبذلك أصبح التفكير العقلي يأخذ مكانه ويحل محل البحث عن الشياطين والأرواح الشريرة وبدأ نشاط دراسة السلوك على يد عدد من العلماء من غير الاطباء حيث ظهر لأول مرة مصطلح علم النفس، Psychology عام ١٥٩٠ ومنذ ذلك التاريخ والدراسات الإنسانية تتوالى وأصبح البعد النفسى له أهمية كبيرة فى حياة الإنسان، ونموه وتكوين شخصيته وفى سلوكه سواءا كان هذا السلوك سويا متكيفا ومتمشيا مع قيم المجتمع وقوانينه ونظمه ومعاييره أم كان سلوكا شاذا غريبا أو خارجا عن القانون، وكذلك العرف والعادات والتقاليد والنظم والقواعد المرعية فى حياة المجتمع.

فالإنسان وحدة نفسية وجسمية واجتماعية وأخلاقية وروحية متكاملة ومتفاعلة، يؤثر كل عنصر فيها فى العناصر الأخرى ويتأثر بها، وتلعب العوامل النفسية دورا رئيسيا فى حياة الإنسان وفى سلوكه حيث يتأثر هذا السلوك بما يتمتع به الفرد من ذكاء وقدرات واستعدادات وميول ودوافع شعورية ولاشعورية واتجاهاته وعقائده وفلسفته العقلية وأسلوبه فى الحياة وسمات شخصيته. يتأثر هذا السلوك بما فى ذلك سلوكه المنحرف أو سلوكه الإجرامى بقواه العقلية وما تمتاز به من القوة أو الضعف وبما يكمن فى نفسه من الدوافع والعقد والنزعات الشعورية واللاشعورية والانفعالات. (عبد الرحمن العيسوى، ١٩٩٧، ص٣٨).

وينظر علماء النفس إلى السلوك الإجرامى على أنه سلوك مرضى صادر عن شخصية مضطربة وذلك بالنسبة لأغلب حالات المجرمين.(جلال الدين محمد عبد العال، ١٩٨٧، ص٧).

ويرى أحمد زكى صالح. (١٩٧٢، ص٧) أن السلوك الإنسانى هو كل ما يصدر عن الإنسان نتيجة اتصاله بمجال اجتماعى معين، وهو بهذا المعنى يرى أن السلوك يتضمن كل ما يصدر عن الفرد من عمل حركى أو تفكيرى أو سلوك لغوى أو مشاعر أو إدراك أو انفعالات حيث إن تصرف الإنسان فى موقف ما محكوم بمجموعتين من العوامل: المجموعة الأولى تتعلق بالفرد نفسه من ميول ورغبات وعادات واتجاهات واستعدادات وقدرات ومهارات وخبرات . .إلى غير ذلك مما لا سبيل إلى حصره، أما المجموعة الثانية متعلقة بالمجال الذى يوجد فيه الفرد وهذا المجال مجال اجتماعى فى

أغلب الاحيـان إن لم يكن فيهـا كلها، فيـما يتضـمنه من طبيعـة الجماعـة المكونة لهذا المجال. والضـغوط والجهود السـائدة فيها، وتماسك هذه الجـماعة وتفككها، وروحـها المعنوية وقوتها، والعوامل الاحباطية، والعوامل المساعدة. (نفس المرجع السابق، ص٨) وبذلك تتداخل العوامل النفسية والعقليـة والاجتماعية فى السلوك الإجرامى والانحرافى فى كثير من النواحى أو الأبعاد، ابتداءً من التفكـير فى الجريمة والتخطيط لها، وتنفيذها ومحاولة الهروب من تبعـاتها، وإخفاء معالمها والتهرب مـن المسئولية الجنائية Criminal Responsibility فـالإنسان فى كل المراحل المكونة لـلجريمة تحـركه وتؤثر فـيه عـوامل ودوافع وقوى نفسية حيث النظريات التى وضعت لتفـسير الجريمة تأثرت بالأبعاد النفسية والدراسات النفسية ومنجزاتها. (عبد الرحمن العيسوى، ١٩٩٨، ص ٣١).

إن قدرة الموقف على إثارة الاستجابة الجانـحة أو المجرمة إنما تتوقف قبل كل شئ على نوع الشـخصيـة التى تخبر المـوقف أو تمر به بل لا نجد فى كثـير من الأحـيان أن الموقف ما ظهر على الإطلاق، إلا أن الفرد أوجده إيجـادا أو أوجد نفسه فيه. مما يرجح ان تختلف شخصية المجرم عن الشخصية السوية. (نجية إسحاق، ١٩٨٨، ص ٤٥).

تحتـل العوامل النفـسيـة مجـالا واسعا فـى مبحـث السببية فـى مجال الجـريمة والانحراف Crime and delinquency حيث يشير عبـد الرحمن العيـسوى (١٩٩٨، ص ٣٩ - ٤٢) أن هناك كثيرا من العلماء الذين يرجعـون الجريمة إلى أسباب نفسية ومن هذه الجرائم:

١- الجرائم الناجمة عن حالة لا شعوريـة نفسية هى هوس إضرام النار أو إشعال النيران Pyromania حيث يجد الفرد لذة فى إشعال النيران ويجد نفسه مـسافا قهرا لإشعال النيران.

٢- الهوس أو الولع الشديد اللاشـعورى فى السرقة Klepelomania أى السرقة القهرية Cofnpulsive theft .

٣- جرائم هتك العرض والاغتصاب Rape .

٤- جرائم اللواط أو الجنسية المثلية Homosexuality .

٥- جرائم زنا الأقارب أى ممارسة الجنس Incest مع أحد طبقات المحارم كالجنس بين الأخوات، وقد لاحظ الباحث ذلك من خلال العينة التى أجرى عليها الدراسة.

٦- الجرائم الناجمة عن نزعة السادية Sadism أى استدرار اللذة الجنسية من خلال الألم بالطرف الآخر أو اللذة بصورة عامة من إيذاء الناس وقد يصل هذا الانحراف إلى حد قتل الضحية أو تعذيب الفريسة.

٧- جرائم الاعتداء الجنسى على الأطفال الناجمة عن انحراف جنسى هو الهيام بالأطفال Pedephilia وقد لاحظ الباحث ذلك من خلال القضايا الجنائية التى اطلع عليها أثناء الدراسة الحقلية.

٨- جرائم السرقة الناجمة عن الشذوذ الجنسى المعروف باسم حب الأثر أو الفشية Fetishism ،حيث يدفع هذا الانحراف المريض إلى سرقة متعلقات النساء وخاصة ملابسهن الداخلية والأحذية والفراء وما إلى ذلك جلبا للذة الجنسية وذلك لما ترمز إليه هذه الأشياء.

٩- جرائم الاعتداء على الذات وإيذائها وأظهرها جرائم الانتحار أو قتل النفس.

١٠- الجرائم الناجمة عن الولع الشديد بالجنس أو هوس الجنس Sexmania .

١١- جرائم كشف العورة أو الاستعراء فى الطريق العام وجرح حياء الناس Ex-hibitionism حيث يجد الفرد لذة فى عرض أعضائه التناسلية للغير.

١٢- جرائم الاعتداء على الحيوانات جنسيا أو مجامعة الحيوانات من جراء الانحراف المعروف باسم Bestility, Zoophilia .

١٣- جرائم نبش القبور للبحث عن جثث النساء الموتى حديثا لمجامعة الجثة فى القبر للأشخاص الذين يخشون الفشل فى مجامعة الأحياء.

١٤- العدوان المرتد على الذات من جراء نزعة الماشوسية Masochism أى استدرار اللذة الجنسية من تلقى الألم والأذى والإهانة والاحتقار.

١٥- الجرائم التى يرتكبها الأطفال الصغار Juvenile delinquency .

١٦- الجرائم الناجمة عن الإصابة بهوس القتل Homocidalmania

١٧- جرائم الدعارة أو الاتجار فى الجنس prostitution .

١٨- جرائم التلصص الجنسى الناجمة عن الانحراف الجنسى المعروف باسم الفيروسزم Voyeurism أى استدرار اللذة الجنسية من رؤية أو سماع الآخرين وهم فى حالة جماع جنسى.

١٩- الجرائم الناتجة عن الشراهة الجنسية stagriasis والإفراط فى ذلك.

٢٠- الجرائم الناجمة عن خضوع الإنسان لنوع من القهر الداخلى compulsion وهى حالة يجد فيها الفرد نفسه مساقا للقيام بأعمال رغم إرادته ولا يستطيع الإمساك عنها أو كفها أو مقاومتها.

٢١- الجرائم التى قد ترتكب والإنسان فى حالة المشى أثناء النوم sleep walk-ing .

٢٢- الجرائم التى يرتكبها الإنسان وهو خاضع لدرجة كبيرة من الإيحاء.

٢٣- الجرائم التى قد يرتكبها الإنسان بعد التعرض لعمليات مكثفة من غسيل المخ (الدماغ) Brainwashing .

٢٤- الجرائم الجنسية الناجمة عن البرود الجنسى Sexfrigidity .

٢٥- الجرائم التى يرتكبها أصحاب النزعات العدوانية الفاشية والنازية والدكتاتورية ودعاة الحرب ومصاصى الدماء ، ومن ذلك تعذيب الأسرى وقتلهم.

٢٦- الجرائم الناجمة عن ضعف الامتثال لقيم المجتمع Conformity أو كراهية المجتمع ونظمه.

٢٧- الجرائم المرتبطة بالانحراف النفسى والعقلى المعروف باسم السيكوباتية Psy-chopathy .

٢٨- الجرائم الناجمة عن الإصابة بأى من الذهانات العقلية، أى الأمراض العقلية ومن أظهرها جنون الاضطهاد "البارانويا".

٢٩- الجرائم الناجمة من الضعف العقلي والتخلف العقلي وخاصة جرائم السرقة والنشل والتشرد والدعارة وترويج المخدرات.

٣٠- الجرائم الناجمة عن إدمان الكحول أو هوس الخمر dinsomania وكذلك المخدرات وما تسببه من تشويش لذهن الإنسان وخلط قد يؤديان للجريمة.

٣١- الجرائم التي تتدخل فيها مشاعر نفسية سالبة، مثل مشاعر الكره والبغض والغيرة والغل والحسد والجشع والطمع والحقد والانتقام والفشل والإحباط والحرمان والأخذ بالثأر والشعور بالظلم والاضطهاد والاستبداد والقسوة.

٣٢- الجرائم التي تعتمد على قدر كبير من الذكاء مثل جرائم الاحتيال والنصب والجاسوسية والتزوير والتزييف، وكذلك الجرائم الكبرى التي تحتاج إلى قدر كبير من التخطيط.

٣٣- جرائم الدفاع عن العرض أو الشرف.

٣٤- التأثير النفسي لأقران السوء وعدم توافر القدوة الحسنة.

٣٥- جرائم الفشل في الحب.

٣٦- السلوك العدواني الناجم عن غريزة العدوان أو الموت deathinstinet .

ويعتمد أصحاب الاتجاهات النفسية في تفسير السلوك الإجرامي وعلى رأسهم العالم النمساوي «سيجموند فرويد» على أن شخصية الفرد لا تتأثر بالوراثة أو تكوين الجسم، بل تتأثر بالعوامل النفسية التي تتكون خلال مرحلة الطفولة نتيجة العلاقات الخاصة، والتصرفات المتبادلة بين أفراد الأسرة، وتبقى رواسب هذه الحوادث عالقة بشخصية الفرد. وتتعزز جذورها في حياته العاطفية وتصبح دافعا لا شعوريا لسلوكه وتصرفاته، فإذا كانت حياة الطفل العائلية قاسية فإن ذلك ينعكس على حياته المستقبلية مؤديا إلى انحرافه وارتكابه للجريمة.

فالجريمة تعبير عن طاقة غريزية لم تجد لها مخرجا اجتماعيا فادت إلى سلوك لا يتفق والأوضاع التي يسمح بها المجتمع . (بدر الدين على ،١٩٨٧ ص٢٠) كما يرى الباحثون النفسيون أنه لا يمكننا فهم شخصية المجرم إلا إذا فهمنا الشخصية بوجه عام. (سعد المغربي وأحمد الليثي، ١٩٦٧ ص٧٣).

وتناولنا للاتجاه النفسى يستوجب تناول طبيعة تطور عملية النمو الإنسانى والتى تخرج به إلى السواء أو إلى الاضطراب بمراحله المختلفة وذلك وفقا لما مر به من خبرات سابقة. ثم نتعرض إلى الأمراض العقلية وكذلك السيكوباتية ونظرية التحليل النفسى وعلاقة كل منها بالسلوك الاجرامى وآراء الباحثين فى محاولاتهم فى تفسير الجريمة من المنظور النفسى:

١- تطور النمو النفسى:

إن دراسة تطور سيكولوجية النمو كما يقول سكنر Skinner عمليه دينامية تنطوى على استمرار التوافق adjustment الذى هو البحث عن الهدف. ولما كانت الحياة بالنسبة للكائن الحى هى النمو، تنشأ التربية العملية داخل الحياة ذاتها لتؤدى إلى التوافق والتكيف بالبيئة. كما يطلق كرونباخ على عملية النمو أو النضج Maturation بالاستعداد حيث يرى من واجب المعلم أن يكون على علم بمجالات الاستعداد المختلفة (جسمى، عقلى، اجتماعى.... إلخ) لدى التلميذ وما ينتظر منه فى كل سن وما عليه هو أن يقوم بالكشف عنه فى كل يوم. (كمال دسوقى، ١٩٧٩، ص١٣) والنمو بوصفه عملية شاملة مهما تعددت مظاهرها أو مجالات فاعليتها تحكمها قوانين والتى يوجزها كمال الدسوقى (١٩٧٩، المرجع السابق، ص٢٥، ٣٦) فى الآتى:

أ- النمو كيفى وكمى معا Quantitative as Qualitative

حيث الكم والكيف فى النمو مظهران لا يمكن فصلهما. حيث نمو الأعضاء الجسمية يرافقه نمو الوظائف التى تقوم بها هذه الأعضاء.

ب- النمو عملية مطردة ومنظمة Continuous and orderly process:

وهو يعنى باطرادها أنها لا تكاد تبدأ حتى تتقدم فى طريقها بسرعة هائلة وتظل أخذه هذا الطريق حتى تصل إلى آخر الشوط. فالجهاز الإنسانى organism يحمل فى باطنه دوافعه إلى التقدم والارتقاء، ومواجهة مواقف الحياة والاستجابة لها والتكيف بها بما لديه من ذكاء فطرى وخبرة مكتسبة.

ج- إيقاع النمو ليس مستويا tempo of growth is not even

حيث مراحل النمو لا تتقدم فى الزمان بخطى ثابتة كما أن دلائل النضج لا تظهر فى فترات محددة حيث هناك فترات نمو سريعة وفترات نمو بطيئة.

د- اختلاف معدل النمو باختلاف مظاهره:

فلكل ناحية من نواحى النمو معدلها الذى تنمو به. حيث ليست كل مظاهر النمو تتقدم بنفس المعدل فى نفس الوقت. وهذا يعنى أنها لا تتقدم جميعا صفا واحدا فى جبهة مستوية. وإنما كانت غاية النمو الوصول بالشخص إلى حالة النضج والاستقرار فلابد له من تقديم الأهم على المهم، وبالتالى بلوغ مختلف أعضاء الجسم وأجهزته إلى تمام نضجها الجزئى فى خلال أزمنة مختلفة خلال النضج الكلى. حيث الفرد منذ الميلاد فى حاجة إلى خدمات معظم أعضاء الجسم إلا القليل منها كالأعضاء التناسلية.

هـ- معدل النمو ونمطه يمكن أن تغيرهما ظروف من داخل الجسم وخارجه:

فمعدل النمو ونمطه الصحيح يمكن أن يتغير إذا لم توافر البيئة حاجات الطفل الأساسية كالتغذية والنشاط والراحة.. وذلك لأن هذه الظروف هى التى ستحدد المدى من السرعة والتفتح الذى به سوف تتحقق إمكانيات نمو الطفل فإذا لم يتوافر للنمو حده الأدنى من الإشباعين المادى والنفسى فإنه يواجه تعطلا وتأخرا فى تقدمه.

و- كل طفل ينمو بطريقته الخاصة

لقد كشفت الدراسات القياسية لمختلف مظاهر النمو عند الأطفال ما بين الميلاد والثامنة عشرة عن فروق فردية شاسعة فى نمو كل مظهر منها. وثبت أن أخف الأولاد الذكور وزنا فى سن الثمانى عشرة سنة يعادل أثقل الأطفال وزنا فى سن الثامنة وأن أخف الأطفال وزنا فى سن الثامنة لا يزيد على أثقل طفل فى سن الثانية، ومرحلة المراهقة أكبر دليل حيث تختلف مرحلة النضج الجنسى من شخص إلى آخر.

ز- النمو عملية معقدة وكل مظاهره مرتبطة ارتباطا وثيقا:

النمو عملية مركبة. وغاية فى التعقيد، فمظاهر النمو مرتبطة بعضها ببعض ارتباطا وثيقا، فلا يمكن فهم النمو الجسمى دون تقدير فى نفس الوقت لنموه الانفعالى،

وتوافقه الاجتماعي ولا يكون ذلك دون تقدير لصحة الطفل المبدئية ومدى إشباع حاجاته الجسمية والنفسية.

ج- النمو محدود في بدايته ونهايته بزمان ومكان معينان:

فبداية النمو تبدأ بانقسام البويضة الملقحة إلى خليتين، وينتهي عند الوصول إلى تمام النضج التركيبي والوظيفي، هذا عن المكان، أما في الزمان فإن النمو تنحصر بدايته ونهايته فيما بين بدء الحمل وسن الرشد.

بعد هذا العرض لقوانين النمو نلاحظ أن العلماء تناولوا دراسة النفس البشرية من كافة الجوانب، وقد ركزوا على الجوانب التي تؤدي بالإنسان إلى عدم التكيف وارتكاب الجريمة.

إن فحص النفس يتناول الناحية الذهنية فيها وتشتمل طريقة الوعي أو الإدراك أولا فطريقة التفكير، فطريقة التصور وهو ما يسمى في لفظ شامل بالذكاء ثم الناحية الشعورية، والناحية الإرادية، وذلك من البديهي أن كل نفس إنسانية يتميز صاحبها بأنه يفكر ويشعر ويريد. ويدخل في النواحي الذهنية الوعي أو الإدراك الذي يعبر عن مجموع العوامل النفسية التي تمكن المرء من الإحاطة بما يجري داخل نفسه وفي الكون الخارجي ويتصل بملكة الوعي ؛ ملكة الانتباه لدى الفرد، وملكة الذاكرة عنده، وقد لوحظ أن المجرمين بصفة عامة يغلب فيهم الوعي بأحوالهم الشخصية النفسانية دون أحوال العالم المحيط. وقد أشار رمسيس بسهنام (١٩٩٣، ص ٨١ - ٨٦) إلى الصور العديدة للوعي المنطوي على الداخل، فقد يكون وعيا بليدا متجمدا يتميز بتركيز الذهن في الشعور بالحاجة المؤدية إلى العمل الإجرامي نفسه وانصرافه عما عدا ذلك، ويبدو ذلك في جرائم العنف العاطفية، وقد يكون الوعي مختلطا، ويتميز عندئذ باضطراب في مدى إدراك الأمور وفي صفاء هذا الإدراك كما هناك الوعي المزدوج، وفيه يكون المجرم ذا شخصيتين متعارضتين أما النوع الرابع من الوعي المعيب فهو التصور الخاطئ لأمور معينة تعرض في العالم الخارجي، فتنتقل في مخيلة المجرم على غير حقيقتها كما يضيف أن هناك نوعا خاصا من الوعي هو التوهم، أي الاعتقاد بوجود أمر في العالم الخارجي المحيط لا وجود له إطلاقا

أما عن كمية الأفكار فيتميز بعض المجرمين بوفرة في هذه الكمية، بأن تتزاحم الأفكار عندهم وتتلاحق على نحو من السرعة غير عادى بسبب الاضطراب والاختلاط بينها وفقدان للضبط المنطقى لها لفرط الانفعال وشدته، أما طريقة التصور والتخيل فقد تتوافر فى المجرم حالة من خيال خصب غير طبيعى تتميز بالمبالغة فى أمور واقعة أو بالإنشاء الخيالى لأمور لا وجود لها، وهذا يؤدى إلى ارتكاب جرائم النصب.

أما الناحية الشعورية فى نفسية المجرم فقد تحتوى على عيوب فى المجال الشعورى تكون السبب فى ارتكاب الجرائم، وتشتمل الناحية الشعورية الجانب الغريزى والجانب العاطفى. حيث يراد بالجانب الغريزى فى المجرم مجموع غرائزه وكمية ونوع الحاجات التى تثيرها هذه الغرائز فى نفسه، أما الجانب العاطفى فيتمثل فى مدى ما يكون لديه من ضيق الذرع، والانفعال كمية ونوعاً.

٢- الأمراض النفسية والعقلية وأثرها فى ارتكاب الجريمة:

الشخصية المتكاملة وما يعبر عنه بالشخصية السوية، تتضمن وحدة متناسقة متكاملة فى جميع العناصر التى تتكون منها، أما الشخصية غير المتكاملة والتى يعبر عنها بالشخصية غير السوية يعتريها التفكك والاضطراب، فتتعرض للتصدع والانحلال. إن اعتلال الشخصية يختلف باختلاف درجة تفكك عناصرها، ومدى قابلية هذه العناصر على التقويم والاضطلاع (عدنان الدورى ، ١٩٨٤، ص ١٨٤) وتختلف هذه الانحرافات من البسيطة التى لا تثير مشكلات سلوكية كبيرة إلى الانحرافات التى تبلغ درجة كبيرة من الخطورة، وهذه تؤدى إلى اضطرابات نفسية أو إلى اضطرابات نفسية جسمية أو اضطرابات عقلية، ويحدد الطب العقلى الطائفة الأولى من هذه الاضطرابات (الأمراض العصابية) Neuoroses كما يطلق على طائفة الاضطرابات النفسية الجسمية (الأمراض السيكوسوماتية) Psychosonatic أما طائفة الاضطرابات العقلية فيطلق عليها (أمراض الذهان أو الأمراض العقلية) Psychoses (أحمد عزت راجح ،١٩٦٥، ص ٢-١٢).

ويرى أيرك برن Irik Bern أنه عندما يتحكم (الأنا) فى (الهو) بشكل معقول يمكن توجيه الطاقة العقلية لأغراض مفيدة وتسير الحياة الشعورية بطريقتها العادية، ولكن إذا ضعف (الأنا) أو أثر (الهو) لدى بعض الأفراد فإن ذلك يعنى ضياع الطاقة، لأن غرائز (الهو) ترغب فى الإشباع الجزئى فى شكل متكرر بأساليب تداخلية مع الرقابة،

والكفاية، والسعادة، وهذه الأساليب الملتوية يطلق عليها اسم (السلوك العصابى) وإذا حدثت باننظام وجدية لدرجة أنها تعرقل الفرد بشدة، فإنها تتحول على المرض النفسى وهنا يتقهقر «الأنا» ويصبح زمام الأمور لدى (الهو) عند ذلك تقفز الصور المكبوتة إلى الشعور وتؤدى إلى نوعيات غريبة من السلوك يطلق عليها اسم الذهان .

(أيرك برن، ١٩٩٨، ص ١٩٣)

فالأمراض العصابية هى اضطرابات وظيفية تعترى الشخصية، وتبدو فى صورة أعراض جسمية ونفسية ومنها مرض الهستريا Hysteria وعصاب الوسواس Obsession وعصاب القلق anxiety والمخاوف الشاذة Phobias وعصاب الصدمات Traumatic neuroses (نفس المرجع، ص ١٣٣ - ١٦١) . أما الأمراض السيكوسوماتية، فهى الأمراض التى تنشأ نتيجة قمع أو كبت شديد لانفعالات نفسية مختلفة، وهى تؤدى إلى صراع داخلى لا شعورى يقود إلى نشوء اضطرابات حشوية داخلية مختلفة. تظهر من حين لآخر فى شكل أمراض جسمية مزمنة. ومنها ضغط الدم الجوهرى الذى لا يرجع لسبب عضوى معين وكذلك قرحة المعدة، وقرحة الأمعاء أو مرض الربو والذبحة الصدرية أو بعض حالات الإمساك المزمن أو الإسهال المزمن.

(نفس المرجع السابق، ص١٦٧ - ١٦٩)

أما الأمراض الذهانية العقلية، فهى التى تشكل اضطرابا خطيرا فى الشخصية بحيث تؤدى إلى اختلال شديد فى القوى العقلية، وإلى عجز كبير فى تحقيق التوافق الاجتماعى المطلوب ويعرف الذهان "بأنه اضطراب عقلى خطير وخلل شامل فى الشخصية يجعل السلوك العام للمريض مضطربا ويعوق نشاطه الاجتماعى.

ويطابق الذهان المعنى القانونى والاجتماعى لكلمة "جنون" Insanity من حيث احتمال إيذاء المريض نفسه أو غيره أو عجزه عن رعاية نفسه. (حامد عبد السلام زهران، ١٩٧٨، ص٤٤٣).

وتصنف الأمراض من حيث منشئها إما إلى أسباب عضوية وتعرف بالذهان العضوى Organic Psychosis وهذه ترتبط بتلف الجهاز العصبى ووظائفه . ومن أبرز هذه الأمراض مرض ذهان المشيخوخة والذهان الناجم عن عدوى أو اضطراب الغدد الصماء أو عن الأورام أو عن اضطرابات التغذية أو الأيض أو اضطراب الدورة الدموية،

كما هناك نوع آخر من الذهان ويعرف بالذهان الوظيفى Function Psychosis أى أنها تنشأ نتيجة عوامل نفسية وعوامل اجتماعية.

المرض العقلى الذى لا يرجع إلى سبب عضوى. أهم الأشكال الإكلينيكية للذهان الوظيفى هى الفصام، والهراء (البارنويا)، والهوس، وذهان الهوس والاكتئاب. (نفس المرجع السابق بنفس الصفحة). هذا وقد اختلف العلماء فى تحديد منشأ الأمراض النفسية والعقلية، حيث إنه مازال هناك جدل وخلاف كبير بين العلماء فى منشأ الأمراض النفسية والعقلية ولم ينته فيه الجدل بعد. فهناك من العلماء من يرد هذه الأمراض إلى عامل الوراثة والعوامل البيولوجية ومنهم من يرى أن منشأها اجتماعى يرجع إلى أثر العوامل الاجتماعية، وقد يؤكد آخرون على دراسة الاستعدادات التى تؤهل الفرد للإصابة بهذه الأمراض، وقد يرجعها بعض المصلحين إلى ضعف الوازع الدينى أو إلى عجز النظم والمؤسسات التربوية ، كما يرجعها البعض إلى خبرة الطفولة القاسية والمهملة. وعليه يرى عدنان الدورى (١٩٨٤، ص١٨٧) أن المرض النفسى أو العقلى لا ينشأ عن سبب معين واحد وإنما هو حصيلة تضافر أو تفاعل مجموعة من العوامل المتعددة وأنه ليس بوسع أحد تفسير نشوء هذه الأمراض تفسيرا جزئيا يعتمد على سبب بمفرده، ويرى أن الأمراض النفسية والعقلية هى قمة المشكلات الاجتماعية المعاصرة. حيث هى فى طبيعتها تتصل بالسلوك الإنسانى، ومن هنا يأتى اتصالها بموضوع الجريمة وذلك لأن الجريمة لا تعدو غير سلوك إنسانى شاذ، أو انحراف فى السلوك الاجتماعى لأفراد ويعلل ذلك بنظرة الناس قديما إلى الإنسان المجرم نظرتهم إلى شخص مجنون فقد عقله. ويضيف أن هذا ما جعل أولى الدراسات النفسية فى علم الإجرام تنصرف فى فرضياتها إلى اعتبار الجنون سببا رئيسيا من أسباب الجريمة. وهذا الرأى يتفق مع تعريف رمسيس بهنام للجريمة (١٩٩٣، ص ١٣٠).

لقد تطورت البحوث والدراسات فى الأمراض النفسية خلال العصور المختلفة حيث دعا توماس سيد بينهام Sydenham بأن كل مرض له سببه المعين الخاص به، وأن وحدات المرض قد وجدت بشكل مستقل عمن تؤثر فيهم من الناس. وطبقا لذلك فقد دعا إلى البحث والتحقيق فى نوعية الأمراض تماما كما يبحث عالم النبات فى أنواع النبات.(إم. كولز ،١٩٩٢، ص٧٤).

وعلى أثر ذلك اعتبر فرانسوا بواسيه سوفاج Francois Boissier de Sauvage كل عرض من الأعراض مرض قائم بذاته وتوصل إلى تصنيفه للأمراض - والمراتب إلى ١٠ أصناف و٤٠ ترتيبا و٧٨ جنسا - تبعا لذلك اشتمل على ما لا يقل ٢٤٠٠ مرض مختلف (نفس المرجع السابق، ٧٥).

وباستمرار البحث والتنقيب عن الأمراض العقلية والنفسية وتصنيفها وفق الأسباب المؤدية إليها والأمراض المتشابه قدم إميل كربلين، ترتيبا رئيسيا للأنظمة التشخيصية المبكرة والأساس لأنظمة التصنيفية المعاصرة. حيث قام بتصنيف الاضطرابات العقلية فى ثمانى عشرة مجموعة، وقد ضمن تصنيفه مفاهيم الأعصبة نفسية المنشأ والشخصيات السيكوباتية (كإجرام الفطرى غير المتزن، والمرض بالكذب، والغش، والمجنون بالاضطهاد المشاكسون، وهذا ما نشاهده فى البرامج والأنظمة التصنيفية اليوم.

(نفس المرجع السابق، بنفس الصفحة)

لقد استمرت الجهود الدولية والقومية فى دراسة الأمراض العقلية وتصنيفها إكلينكيا حيث أصبح هناك ما يعرف بالتصنيف الدولى للأمراض International Statistical Classification of Diseases (ICD) الصادر عن منظمة الصحة العالمية وهذا التصنيف لم يتوقف على البداية ولكنه استمر فى التنقيح والتعديل حتى صدر منه التصنيف العاشر (I.C.D 10) وهناك فى المقابل الدليل الإحصائى والتشخيص للاضطرابات العقلية. والخاص برابطة الطب النفسى الأمريكى Diagnostic and Statistical Manual of Mental Disorderes (DSM) وهو أساسا للأدلة التشخيصية الرسمية المستخدمة فى كندا والهند والعديد من دول أمريكا اللاتينية. ولقد صدر الدليل الاحصائى الاول (DSM-I) عام ١٩٥٢ إلا أنه كسابقه التصنيف الدولى (icd) خضع للتعديل والتغيير إلى أن صدر منه التصنيف الرابع (DSM-IV) والذى صدرت عنه عدة طبعات وآخرها الطبعة الثامنة الصادرة فى يناير (DSM-IV -1999 P. II) وتعتبر هذه التصنيفات كما وردت بالتصنيف الرابع أساس دراسة الأمراض العقلية والنفسية حيث بعض هذه الأمراض تؤدى إلى ارتكاب الجريمة وعليه فإننا سنتناول بعض هذه الأمراض ومدى مساهمتها فى ارتكاب الجريمة وفق الآتى:

أ- التأخر العقلي والجريمة Metal Retardation & Crime

وهو ما يعرف بأسماء متنوعة كالخبل Amentia والضعف العقلي Oligophrenia ودون السوية العقلية Mental Subnormality وقد عرف التخلف العقلي بصورة تقليدية على أساس المستوى العقلي كما صنف إلى فئات فرعية من حيث درجة التخلف وقد وضعت نسبة ذكاء محددة لكل فئة، فنسبة ذكاء الأبله Imbecile تتراوح بين (٤٩ - ٢٠) والمعتوه idiot نسبة ذكائه (أقل من ٢٠) (ا. م. كولز، مرجع سابق، ص ٨٦). أما في الدليل التشخيصي الإحصائي الرابع(DSM- IV, PP 39 - 42) استخدم مصطلح "الضعف العقلي" وتم تصنيفه إلى أربع فئات فرعية طبقا لدرجة الضعف وفق الآتي:

أ- التخلف العقلي البسيط Mild Mental Retardation (317) ومستوى الذكاء يكون بين (٥٠ - ٥٥ أعلى درجة ٧١).

ب- التخلف العقلي المتوسط Moderate Retardation (318.0) ويكون مستوى الذكاء ما بين (٣٥ - ٤٠ إلى ٥٠ - ٥٥).

جـ- التخلف العقلي الشديد Severe Mental Retardation (318.1) ومستوى الذكاء فيه يكون ما بين (٢٠ - ٢٥ إلى ٣٥ - ٤٠).

د- التخلف العقلي الشديد جدا Profound Mental Retardation (318.3) ومستوى الذكاء فيه يكون بين (٢٠ أو ٢٥).

إن أبرز الفرضيات الشائعة التي تصاحب تطور البحث العلمي في سبب الجريمة تلك التي تناولت موضوع الذكاء أو القدرات العقلية. وقد ساعدت بعض هذه الفرضيات على تيسير مهمة التمييز بين المجرمين، وغير المجرمين، حيث إن المجرمين أشخاص يتميزون بذكاء يقل في نسبته عن سواهم من غير المجرمين حيث قامت بحوث ودراسات متعددة تناولت موضوع العلاقة بين الذكاء بوجه عام، والتخلف العقلي بوجه خاص، وفي الجريمة والسلوك الإجرامي. وترتكز هذه الدراسات على بعض الفرضيات الأساسية التي تفترض بأن المجرمين متخلفون عقليا Feeble Minded، وأن مثل هذا التخلف العقلي يؤدي بداية إلى ارتكاب الجريمة، (عدنان الدوري، ١٩٨٤، ص١٨٢).

هناك سلسلة من الدراسات العلمية التي تناولت موضوع الذكاء والتخلف العقلي بين المجرمين. وقد أثارت هذه الدراسات اهتمام علماء الجريمة نحو بحث الذكاء والتخلف العقلي كسبب من أسباب الجريمة، ومنها دراسة «دجديل» Dugdale لعائلة الجركسي وكذلك دراسة جودارد Goddard لعائلة الكاليكاك، وقد سبق لنا التعرض إلى هاتين الدراستين. كما أن هناك دراسات أخرى أتت بشواهد سلبية كدراسة مونشيسون Munchison ودول Doll وورت Root حيث أثبتت أن توزيع نسبة الذكاء بين المجرمين لا تكاد تختلف عن نسبة توزيعها بين الأشخاص الأسوياء في المجتمع الحر. كما أن العالم هيلي Healy قد أيد أن التخلف العقلي، رغم ظهوره بنسبة واضحة بين الأطفال الجانحين خلال مرحلة معينة من أعمارهم، وفي نوع معين من أنواع الجريمة، فإنه لا يشكل السبب الرئيسي لجنوح هؤلاء وأوضح هيلي من خلال دراسته لأربعة آلاف طفل جانح أن نسبة التخلف العقلي بينهم لا تزيد عن الثلاثة عشر بالمائة. وقد وجد حالتان فحسب، من بين أربعمائة حالة خاصة يمكن أن يوصف الذكاء في كل منها بمستوى ذكاء الأحمق. كما أن بعض الدراسات أهملت التخلف العقلي كعامل من عوامل تكوين السلوك الإجرامي حيث لم تظهر له أهمية تذكر، إلا أن بعض الدراسات الأخرى تعترف بالتخلف العقلي ولكن تعتبر دوره ثانويا مساعداً، قد يظهر بوضوح حينما تهيئ لظهوره بعض الظروف البيئية الملائمة. لقد خلص "سذرلاند" Sutherlan من جميع الدراسات المتيسرة في مجال الذكاء وعلاقته بالجريمة من خلال تحليله لعدد (٣٥٠) دراسة تناولت (١٧٥,٠٠٠) مجرم إلى الآتي:

١- أن نسبة التخلف العقلي بين المجرمين تختلف خلال مراحل زمنية معينة. وهذا يعني أن مثل هذه الاختلافات لا تتضمن الاختلاف في نسبة الذكاء ذاتها، بل ترجع بالدرجة الأولى إلى اختلاف وسائل وطرق قياس الذكاء، والمعايير المختلفة التي استخدمت في تقييمه.

٢- نسبة توزيع الذكاء بين المجرمن تكاد تتساوى مع نسبة توزيعها بين غير المجرمين إلى حد كبير.

٣- أن زيادة نسبة التخلف العقلي في مجتمع معين لا تقابلها بالضرورة زيادة مماثلة في نسبة الإجرام في ذلك المجتمع.

٤- أن المتخلفين عقليا من المجرمين، الذين يعيشون فى السجون والاصلاحيات، لا يختلفون من حيث سلوكهم فى داخل هذه المؤسسات عن سواهم من المجرمين الأسوياء الذين يعيشون معهم، وكذلك الحال فى نسبة عودتهم للإجرام أو فى نسبة إطلاق سراحهم بالإفراج المشروط.

(نفس المرجع السابق، ص ١٨٣)

من خلال ما تقدم عن التخلف العقلى وعلاقته بالسلوك الإجرامى اتضح للباحث أن الدراسات التى أجريت على هذا النوع من الأمراض لم تجزم بشكل قاطع علاقة هذا المرض بالجريمة، حيث لاحظ أن هناك تضاربا بين هذه الدراسات، فالبعض يؤيد والآخر يرفض وإن دل ذلك على شىء فإنما يدل على افتقار تلك الدراسات إلى الهيمنة العلمية التى تؤدى إلى ظهور نتائج موحدة أو على الأقل متقاربة فلم تكن لدى أى منها حجة علمية قاطعة توضح العلاقة السببية بين الذكاء وبين السلوك الإجرامى. وهذا يؤكد حقيقة تصور تورط المعتوه فى أى نشاط إجرامى، سيما وهو يفتقر إلى القدرة العقلية التى تساعده على ارتكاب الجريمة، فى الوقت الذى يعجز فيه عن القيام بأبسط أعماله اليومية المعتادة. كما أن الأبله لا يمكن تصور خطورته الإجرامية وذلك لقصوره العقلى عن تنفيذ ارتكابها، إلا أن الحمقى يتميزون بسذاجة كبيرة الأمر الذى قد يسهل للبعض إغراءهم واستخدامهم فى جرائم معينة، ولكن فى المقابل يتعذر عليهم القيام بالجرائم التى تحتاج إلى درجة معينة من الذكاء أو نسبة من التخطيط والأعمال التحضيرية الفنية الدقيقة.

هذا وكما لا تعد درجة الذكاء المنخفضة دليلا على ارتكاب الجريمة، فإن درجة الذكاء العالية لا تعد دليلا على السواء، حيث هناك من الجرائم التى لا يستطيع ارتكابها ذوو الذكاء المنخفض أو المتوسط، ولكنها تحتاج إلى درجة عالية من الذكاء والمهارة، كالجرائم المنظمة Organized Crime وجرائم عصابات المافية، وجرائم الإنترنت والكمبيوتر، وبعض جرائم السرقات، كجرائم سرقات البنوك، والشركات، كسرقة شركة الخطوط الجوية الألمانية، وبذلك يمكن القول أن درجة الذكاء لا تصلح كمعيار لتفسير السلوك الإجرامى.

وفى هذا المقام يقول سعد جلال (١٩٨٥، ص٧٨٤) عن نظرية النسبية فى الانحراف أن الصراع النفسى فى الانحرافات واحد فى كل الشعوب والثقافات، وما قد يبدو من اختلاف، إنما يعود إلى أن طريقة التعبير عن الانحراف أو المرض قد تختلف من ثقافة إلى أخرى بحكم ما بين الثقافات من اختلاف.

ب- الذهان والجريمة Psychosis and Crime

يرى عبد المنعم الحفنى ان الذهان كما يوحى اسمه يخص الذهن، ويعتبره من الناحية الاجتماعية مرضا شديد الوطأة على من يصيبه، ويمنع أن تكون له بالآخرين علاقة وينهى أى توافق وظيفى أو اجتماعى أو جنسى له، كما يرى أن الذهان يمكن أن تستحدثه عوامل عضوية أو عوامل نفسية، وهو يعنى انفراط عقد الشخصية فلا تقوم بوظائفها من إدراك وذاكرة وحكم وحركة، كما لا يعنى الذهانى أنه مريض وإنما هو فاقد الاستبصار (عبد المنعم الحفنى ،١٩٩٥، ص ٥٩٨) فى حين يرى إ. م كولز (١٩٩٢، ص٨٩) أن قصور الأداء المعرفى هو المقوم الرئيسى للذهان - وبخاصة فى الإدراك والتفكير - الذى يرتبط بالعجز عن مواجهة مطالب الحياة العادية أو يقود إليه. ولا يوصف الفرد عادة بأنه متأخر - حتى ولو كان أداؤه فى اختبارات الذكاء والسلوك التكيفى ضمن نطاق التأخر - ولكنه بعيد عن الاتصال بالواقع، إلا أن عبد المطلب القريطى (١٩٩٩، ص ٣٦٩) يذهب إلى أبعد من ذلك ويرى أن الاضطرابات العقلية ذات تأثيرات أعمق وأكثر خطورة على الشخصية ويطلق عليها اسم الاضطرابات الكبرى، فهو يرى أن الشخصية فى حالة الاضطرابات العقلية تصاب بالانحلال والتفكك والانهيار، وتتغير تماما حتى أن محتوياتها اللاشعورية المكبوتة تظهر سافرة صريحة وتعبر عن نفسها بصورة فجة نابية وبدائية لاختفاء الكبت والمقاومة، كما تصاب باضطرابات حادة فى كافة الوظائف والعمليات العقلية كالتفكير والإدراك، إذ تسود الهلاوس والضلالات، وعدم الاستبصار وأوهام العظمة والاضطهاد، ويبدو العجز عن التعبير فى الواقع والخيال واضحا تماما، والانفصال عن الواقع والتعلق بعالم وهمى خيالى والتوحد التام به. وهذا يتفق مع ما أورده عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ١٨٨) حيث يرى أن الذهانى شخص قطع صلته بالواقع وبنى لنفسه عالما خالصا به من الأوهام، ولا يرى شيئا فى الواقع إلا من خلال هلاوسه وهى مدركات حسية خاطئة

كما أن من أعراضه الهذيان وهو اعتقاد خاطئ بعيد عن الواقع، وغالبا ما يرتد الذهانى فى سلوكه إلى بعض العادات ذات المستوى الطفولى أو البدائى، حيث يعجز عن ضبط نفسه، فتنطلق دوافعه الجنسية والعدوانية انطلاقا صريحا.

من خلال ما تقدم نلاحظ أن الآراء السابقة تتفق من حيث الأعراض والأسباب المؤدية إلى الذهان تتفق وما جاء فى الدليل التشخيصى والإحصائى الأمريكى الرابع (DSM-IV) حيث أشار هذا التصنيف إلى الأنواع المختلفة لأمراض الذهانية ومنها ذهان المرح والاكتئاب DEPRESSION -MONIC وهو ما يعرف بالذهان الدورى هو: عبارة عن اضطراب وظيفى تتناوب المريض فيه حالات متعاقبة من الاهتياج أو الهوس دون سبب ظاهر، حيث تزداد حيوية المريض وتزيد انفعالاته وتكثر حركاته ويزداد كلامه وقد ينقلب هذا النشاط الزائد إلى عدوان على الآخرين. وفى حالات أخرى ينتاب المريض حالة من الاكتئاب أو الهبوط، فيبدو المريض فى حالة من التبلد والخمول وتنتابه أفكار مؤلمة ووساوس وقلق، ويعتريه شعور بالذنب قد يؤدى به إلى إنهاء حياته بالانتحار.

ويشير عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ١٩٠) إلى بحوث طب الأمراض العقلية تكاد تمدنا بفرضيات علمية جديدة ذات طبيعة خاصة. فالذهان إن وجد لدى بعض المجرمين فإن هذا لا يعنى أن جرائمهم ناشئة عن الذهان نفسه، حيث أثبت العالم "سلفرمان" أن الظروف الاجتماعية التى ينشأ فيها المجرمون المرضى بالذهان تكاد تتساوى والظروف الاجتماعية التى ينشأ فيها المجرمون الأسوياء، وبذلك يصل إلى حقيقة بأن مرض الذهان يشكل اضطرابا خطيرا فى الشخصية وأن بعضه قد يعود إلى سلوك عدوانى أو اعتداء على الغير وهو يتفق مع من سبقه فى أن الذهان ذاته لا يعنى بأى حال من الأحوال هو سبب الجريمة ويؤكد على ذلك بالبحوث الطبية التى أجريت على عدد كبير من المجرمين الذين يرسلون إلى السجون والمؤسسات الإصلاحية الأمريكية وأثبتت أن نسبة الذهان بين المجرمين لا تتجاوز ٥٪ وغالبا ما تهبط إلى ١٪، كما أنه لا توجد نتائج إيجابية علمية تحدد الصلة بين الذهان وبين السلوك الإجرامى أو تقرر وجود علاقة سببية أو وظيفية بين الاثنين. كما أن الدراسات قد وضعت خطا فاصلا لخطأ الاعتقاد الشائع بوجود علاقة سببية مباشرة بين الجنون وبين الجريمة ومنها دراسة وارن دنهام Warem Durham (نفس المرجع السابق، بنفس الصفحة).

ج- الفصام والجريمة Schizophrenia & Crime

الفصـام مرض ذهانى يؤدى إلى عدم انتظام الشـخصيـة وإلى تدهورها التدريجى (حامد زهران ،١٩٧٨، ص ٤٥) إلا أن إ.م . كولز (١٩٩٢، ص ٩٢ - ٩٣) يرى أنه إذا كان هناك اتفاق ما فى تعريف الفصام إلا أن الإجماع العام قد يكون فى أن الفصام بوصفه مجموعة من الاضطرابات التى تتميز باختلال فى المزاج (الشعور) والسلوك (الأفعال) والمعرفة (التفكير) ليس مرضا أو اضطرابا إلى حد كبير جداً. وتتضمن اضطرابات الناحية المزاجية الاستجابات الانفعالية المزدوجة والحدود الضيقة غير الملائمة، بالإضافة إلى فقدان المشاركة الوجدانية والاهتمام بالآخرين. كما قد يكون السلوك انسحابيا وارتداديا، أو غريبا فى حين الاضطرابات فى التفكير تتسم بصورة نموذجية بتغيرات فى تكوين أو صياغة المفهوم التى قد تؤدى إلى سوء تفسير الحقيقة أو الواقع، كما تؤدى أحيانا إلى هذاءات وهلوسات بحيث تبدو غالبا حماية للذات من الناحية النفسية.

ويتفق فرج عبد القادر طه (١٩٩٣، ص ٥٩٦ - ٥٩٧) مع هذا التعريف حيث يرى الفصام مرضا عقليا يصنف ضمن الأمراض النفسية المعروفة بالذهان. كما يرى أن هذا المرض يمزق العقل ويصيب الشخصية بالتصدع فتفقد بذلك التكامل والتناسق الذى كان يوائم بين جوانبها الفكرية والانفعالية والحركية والإدراكية. وكأن كل جانب منها أصبح فى وادٍ منفصل ومستقل عن بقية الجوانب الأخرى، ومن هنا تبدو غرابة الشخصية وشذوذها.

أما هاربت ناجموتو Herbet. T. Nagmoto, 2001, P 51 فيعرف الفصام بأنه مرضى معقد أو مجموعة من الهلاوس والقلاقل السلوكية المقلقة التى تصيب الشخصية وتسبب اضطرابا فى الوظيفة الاجتماعية وتشترك فيه كافة الأعراض التى تصيب الشخصية فيما عدا الحساسيات الدماغية.

ويتفق كل من سعد المغربى وأحمد الليثى (١٩٦٧) وعبد السلام زهران (١٩٧٨) وسعد جلال (١٩٨٥)، وعبد المنعم الحفنى (١٩٩٥) أن هذا المرض يوجد فى كل

الأجناس البشرية وفى كل الدول، كما أنه يكون أكبر نسبة من المرض فى مستشفيات الأمراض العقلية ونسبة من يشفون منه تتراوح ما بين ٥٪ إلى ٣٠٪ أما البقية الباقية فتبقى فى تدهور مستمر حتى الوفاة.

ويرى سعد المغربى وأحمد الليثى (١٩٦٧، ص ١٤٩) أنه فى الفصام تنفصم الشخصية ويختل الجانب الانفعالى على وجه خاص ويكون المريض فى حالة تبلد فى معظم الأوقات أما حامد عبد السلام زهران (١٩٧٨، ص ٤٥٠) فيرى أن من خصائص الشخصية الفصامية، الانفصام التام عن العالم الواقعى الخارجى، وانفصام الوصلات النفسية العادية فى السلوك والمريض يعيش فى عالم خاص بعيدا عن الواقع، إلا أن سعد جلال (١٩٨٥، ص ٣٠٨) يعد مرضى الفصام بكل أنواعه يطغى عليها تبلبل الأفكار وعدم انتظامها وعدم المبالاة وعدم الاهتمام، والبلادة العاطفية والهلوسة بأنواعها مع رؤية مرئيات وسماع أصوات والإحساس بأشياء لا وجود لها، والطفلية، وعدم القدرة على الحكم على الأشياء والسلبية وعدم الاهتمام والتدهور العقلى: وقد لا تبدو هذه الأعراض كلها فى الحالة الواحدة ولكن من المألوف أن يظهر عدد منها.

هذا كما تناول الدليل التشخيصى الإحصائى الأمريكى الرابع اضطرابات الذهان وباقى الاختلالات العقلية الأخرى

Schizophrenia and other psychopatic Disorder (DSM-IV, p.p. 273-315

ومن الأمراض الذهانية التى تناولها الآتى :

١- النمط البرانويدى Paranoid Type (P. 287)

٢- النمط غير المختلط (295-30) Disorganized Type (P. 278)

٣- النمط التخشبى أو الكتاتونى (295-10) Catatonic Type (P.288)

٤- النمط غير المتمايز (295-20) Undifferentiated Type (P.289)

٥- النمط المتبقى (295-90) Residual Type (P. 289)

٦- اختلال ذو شكل فصامى (295-60) Schizophreni Form Disorders (p.290)

٧- اختلال فصامى وجدانى (295-40) Schizo affective (p.292)

P.290

٨- اختلال هذائى (297.1) (295-70) Delusional Disorder (p.296)

٩- اختلال هذائى حقيقى Brief Psychotic Disorder (p.302)

١٠- اختلال ذهانى مشترك (298.8) Shared Psychotic disorder (p.305)

١١- اختلال ذهانى غير محدد (297.3) Psychotic disorder not otherwise specified.

هذا كما تندرج تحت هذه التقسيمات تقسيمات لأمراض فصامية أخرى وتختلف هذه التقسيمات باختلاف المنشأة والتشخيص الإكلينيكى لأى من هذه الأمراض.

ومما تقدم نخلص إلى أن الفصام يختلف باختلاف الأسباب والعوامل المؤدية إليه فقد تكون هذه الأسباب وراثية أو نفسية أو جسمية أو اجتماعية إلا أنه لا يمكن الجزم بأن هذا المرض يؤدى مباشرةً إلى ارتكاب الجريمة وهو ما ذهب إليه عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ١٩٠ - ١٩١) حيث أوضح أن الدراسات أظهرت عدم أهمية الفصام العقلى كسبب من أسباب الجريمة إذ بينت هذه الدراسات أن تاريخ حياة هؤلاء المرضى المجانين لا يؤكد وجود إجرام سابق لهم قبل دخولهم المستشفى. ومع هذا فقد تشير غالبية هذه الدراسات إلى أن مرضى الفصام العقلى بالذات هو أكثر أنواع الفصام العقلى شيوعا بين المجرمين وذلك بمقارنة هذا المرض ببقية الأمراض العقلية الأخرى. كما وجد "دنهام" أن جرائم الإيذاء أو جرائم الأشخاص هى أكثر الجرائم شيوعا بين مرض الفصام العقلى من المجرمين.

لقد أثبتت دراسة سميث الن وتيلور ريمال (Smith, Alan - Danel Tylor, 1991) بعلاقة اعتداء الرجال الجنسى على النساء وبفصام الشخصية، حيث لاحظا أنه عندما يقترف الرجل المصاب بالفصام جريمة جنسية خطيرة فإن المرض يرتبط بتلك الجريمة حتى ولو لم تتكرر الأعراض بصورة مباشرة.

أما كسترمان وشوتا (Chesterman, Penila, Shota, Kipal, 1998) فقد وجدا فى دراسة عن مرتكبى الجرائم من ذوى المرض العقلى وعلاقته بالدافعية حيث أثبتا وجود نسبة عالية من المرض النفسى فى الأسرة وكذلك سوابق الإجرام متضمنة جرائم عنف واعتداء على الآخرين كما وجدا هناك ما يدعم العلاقة المباشرة وغير المباشرة بين

ارتكاب الجريمة والاضطرابات النفسية وهذا أثبته هودجن وآخرون (Hodgins, Shei-lagh, Mednick, Sarnoff, 1998) في دراسة عن اضطرابات العقل والجريمة أثبتوا أن الأبحاث العلمية قد أكدت أن الأشخاص المصابين بالفصام لديهم استعداد أكبر للقتل من الأشخاص المستقرين من نفس العمر، والنوع والذين يعيشون في نفس المكان وفي نفس الوقت. وفي دراسة عن سيكولوجية القاتل بالوسواس القهري وجد لونيستي بيوغ (Lowenstein, Ludwing - F 1992) أن السفاحين كانوا يعانون في الغالب من الاكتئاب، واضطرابات السلوك في الطفولة والاضطرابات الخاصة بالصداقة كما عانوا من الشعور بالتمرد وعدم مراعات مشاعر الآخرين والاعتماد على الخيال، وكذلك ممارسة السلوك الخارج عن المجتمع وإظهار مشاكل في الشخصية ويرى أدلر أن الجريمة (وكذلك المرض النفسي والشذوذ الجنسي) نتيجة الصراع بين غريزة الذات أي نزعة التفوق والشعور الاجتماعي وهو يرى أن كل إنسان حر وقادر على أن يتخذ لنفسه إحدى الحياتين : الحياة الاجتماعية التعاونية الجديرة به من حيث هو إنسان، أو حياة الأنانية والالتفات حول الذات، وفي هذه الحالة الأخيرة يكون مهيئا نفسه للإجرام أو المرض أو الشذوذ الجنسي. (احمد محمد خليفه ،١٩٦٢، ص ٣٤ - ٣٧).

وغالبا ما يختلط معنى الذهان والفصام كمرض عقلي بمصطلح الجنون الشائع في الفقه الجنائي وذلك لتحديد المسئولية الجنائية. ذلك أن الجنون من الناحية القضائية يعني إعفاء المجرم من المسئولية الجنائية إذا تحقق جنونه وقت ارتكاب الجريمة إلا أن عدنان الدوري (١٩٨٤، ص ١٨٩) يرى أن طبيب الأمراض العقلية لا يلتزم بهذا المفهوم القانوني الضيق لمرضى الذهان ذاته، أو أنه يرى أن الذهان يشتمل على مجموعة من الاضطرابات العقلية التي تشتمل على الفصام أو الجنون من جهة وعلى غير ذلك من الأمراض والاضطرابات العقلية الأخرى كالذهان المرح والاكتئاب، والذهان الاضطهادي أو الذهان الهذائي التأويلي. وهذه في رأي طبيب الأمراض العقلية، أمراض مختلفة تتباين من حيث أعراضها وطرق تشخيصها ووسائل علاجها. ويرى (نفس المرجع السابق، بنفس الصفحة) أنه حين محاولة بحث علاقة الجنون بالجريمة فإننا نقف أمام عقبة يضعها القانون في طريقنا بوضوح. فالقانون لا يحاسب المجنون المجرم عن جريمته. وهذا يقعدنا عن دراسة طبيعة إجرامه حيث لا تكون هناك جريمة قانونا.

٥- الشخصية السيكوباتية والجريمة The Psychopathic personality and crime

الاضطراب السيكوباتى من الأمراض الشخصية الذى لا يجد حتى الآن بين علماء النفس والطب العقلى تعريفا دقيقا يحدد وصفه وسماته بين الاضطرابات الذهانية أو العصابية أو اضطرابات الخلق. وعليه تصنف السيكوباتية غالبا كمرض أو اضطراب فى الشخصية قائم بذاته لا يندرج تحت تصنيفات الذهان لأنها تخلو من علامات الذهان الجوهرية كالهلاوس والهذاءات، وكذلك لا تندرج السيكوباتية ضمن العصاب لأن صرعات العصابى تتم غالبا بينه وبين نفسه وينزع إلى شقاء نفسه بما يتحمله من قلق وتوترات. بينما ينزع السيكوباتى إلى شقاء غيره وخل صراعاته عن طريق الواقع والسلوك الاجتماعى.

ويذهب عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ١٩١) إلى أبعد من ذلك إذ يعتبر مصطلح السيكوباتية أو الشخصية السيكوباتية من أكثر المفاهيم العلمية غموضاً. إذ هى ما زالت حتى الآن تجابه كل الباحثين فى علم الإجرام أو علم النفس الجنائى، أو فى مجال الطب النفسى، أو علم النفس العلاجى وقد ترجع هذه الصعوبة إلى عدم وجود أعراض ثابتة للشخصية السيكوباتية.

كما يرى (نفس المرجع بنفس الصفحة) أن مفهوم السيكوبات ظل من المفاهيم اللغوية التى يحلو للعلماء استخدامه كلما عجزوا عن تصنيف بعض السمات والأمراض التى لا تدخل تحت اعراض بعض الأمراض العقلية أو العصابية المعروفة. كما يرى أن هذا المفهوم ظل يفتقر إلى الدقة العلمية المطلوبة حيث بدونها لا يمكن استخدامه كمعيار باثولوجى لتشخيص أعراض شخصية معينة. ورغم هذه العقبات فقد ظل مفهوم السيكوباتى شائع الاستعمال بين علماء النفس وبين أطباء الأمراض العقلية، وبين علماء الجريمة، وفى مجال تصنيف المجرمين فى بعض المؤسسات الإصلاحية.

(نفس المرجع، ص ١٩٢)

لقد ظهر فى أواخر القرن التاسع عشر اصطلاح الشخصية السيكوباتية Psycho-pathic Personality على يد كوك "Koch" لكى يشير إلى المرضى الذين لا يمكن تصنيفهم ضمن أى فئة من فئات المرض العقلى وهو يقصد بذلك تلك الشخصية التى

تتصف بالميول الإجرامية والعدوانية، ونزعات الانتقام، وبضعف الضمير الخلقى وعدم الشعور بالذنب. كما أشار كربلن Kraepein إلى مصطلح الشخصية السيكوباتية ووصفه سبعة أنواع فرعية من هذه الشخصية واعتبر أن السيكوباتية تقع بين السواء والاضطراب العقلى. أما كاهان Kahan، فقد وضع ستة عشر نوعا من السيكوباتية، إلا أن هندرسون Hendersson نظر إلى هذا المفهوم ورأى أن أبعاده اتسعت وامتدت جوانبه أكثر من اللازم، (إ.م كولزر ،١٩٩٢، ص ٥٨) . ويشير عبد الرحمن العيسوى (١٩٩٠، ص ١٧) أن باتردج Patridge اقترح اصطلاح الشخصية المضادة للمجتمع Personality Sociapathic لكى يؤكد أن هذا الاضطراب عبارة عن سوء تكيف اجتماعى أكثر من كونه سوء تكيف نفسي ومنذ ذلك الحين والمصطلحان يستخدمان بالتبادل ليشير كل منهما إلى الشخصية المضادة للمجتمع وهو يعنى بذلك اصطلاح السيكوباتية والسيوباتية Sociopathy .

إلا أن عبد الرحمن العيسوى يذهب فى مرجع آخر (١٩٩٧، ص ٨٤) ويتحدث عن الصدام بين السيكوباتية وقيم المجتمع ويرى أن بعض العلماء يعرف السيكوباتية بأنها حالة ذهانية يحتفظ المريض فيها، فى الظاهر بالسواء، ولكنه فى واقع الأمر يعانى من اضطراب خطير فى المقومات الاجتماعية والخلقية للتعقل بحيث يعجز عن المحافظة على القواعد التى يتبناها المجتمع. أن السيكوباتية قد يطلق عليها البعض مرض الشخصية، وذلك لصعوبة تحديدها، فهى ليست ذهانا عقلياً، أى مرضا عقلياً، كما أنها ليست عصابا نفسيا أى مرضا نفسيا ولكنها اضطراب نفسى خاص، طبيعته المرضية غير محددة، تنجم فى الغالب عن العجز عن إيجاد حل مناسب للصراعات النفسية التى يعانى منها المرء، فالسيكوباتية اصطلاح عام وشامل وغير محدد فهى تقترب من السلوك المرضى دون أن يصحبها خلل نفسى واضح، وقد تكون وراثية ناتجة عن عجز فى الجهاز العصبى فى الجنين، كما قد تنتج من صدمات الميلاد، وقد تظهر فى الأعراض منذ الطفولة المبكرة ويتوقف ظهورها فى الرشد على العوامل البيئية والتربوية. ويورد المجليش عدة تعريفات للسيكوباتية والشخص السيكوباتى، فالسيكوباتية تشير إلى الشخص الذى يعانى من اضطراب عقلى أو أى اضطراب عقلى وعصبى. وكذلك تشير إلى الشخص الشاذ أو المنحرف، والقريب من حدود الاضطراب العقلى، كما تشير إلى الشخص الذى يعانى من اضطراب الشخصية (English, H.P. 1958, P. 68).

إلا أن عدنان الدورى (مرجع سابق، ص ١٩٢) يرى غير ذلك حيث أشار إلى أن الكثير من العلماء يتفقون على أن السيكوباتية حالة مرضية شاذة قد تبدو بشكل سلوك اندفاعى غير مقبول اجتماعياً. ومع هذا فهى لا تشكل ذهاناً، أو عصاباً أو مرضاً عصبياً أو مرضاً سيكوسوماتياً. ويؤيده فى ذلك سعد جلال (١٩٨٥، ص ٨٠٧) ويرى أن السيكوباتية ليست مرضاً عقلياً أو مرضاً نفسياً أو تأخراً عقلياً أو مرضاً جسمانياً. إذ إن أهم ما يميز السيكوباتى هو انحرافه اجتماعياً، ويدخل فى عداد السيكوباتيين عتاة المجرمين، ومدمنو الخمر والمخدرات، والمتزمتون، والبلطجية، والمتعصبون دينياً أو مذهبياً، والعاهرات والمرضى بالكذب، وما شابه ذلك.

لقد تعرض أغلب من تناولوا الشخصية السيكوباتية إلى سمات ومظاهر السيكوباتية ومنهم سعد المغربى وأحمد الليثى (١٩٦٧) وعدنان الدورى (١٩٨٤) وسعد جلال (١٩٨٥) وعبد الرحمن العيسوى (١٩٩٠) إ.م كولز (١٩٩٢) ورشاد على عبد العزيز (٢٠٠٠) وجيمس جاكبسون James L. Jacobsen وآلن جاكبسون Al-len M. Jacobsen (٢٠٠١) وأهم المظاهر الأساسية التى تناولوها تتمثل فى الآتى:

١- السيكوباتى كل شخصية غير سوية وغير ناضجة سيئة التوافق وإن كان كثيرا ما يعد من الأسوياء وخلوه من العلامات المميزة الواضحة للذهانيين.

٢- غالبا ما تجرى حياة السيكوباتى على مبدأ اللذة، يهتم اهتماما بالغا بالذات الراهنة العاجلة. أى أنه اندفاعى يشعر دائما بالحاجة الملحة الشديدة لإرضاء دوافعه ورغباته على نحو عاجل وسريع ولا يقيم وزنا للقيم البعيدة الآجلة رغم أنه يعلم أن سلوكه هذا سيؤدى إلى هدم صحته وعمله وروابطه الأسرية والاجتماعية ويعرضه للعقاب من القانون والمجتمع. وعدم قدرته على تأخير إشباعها يجعله يخالف القانون والقيم الاجتماعية.

٣- يتميز السيكوباتى بفجاجة الانفعال وهو سمة انفعالية طفلية تتفق مع سلوك الطفل وفق مبدأ اللذة بغض النظر عن قيود المنطق أو الزمان أو المعايير الاجتماعية كما أن السيكوباتى عرضة للتقلبات الانفعالية من حيث التأرجح السريع بين المرح والحزن ولأسباب تافهة كما هو الحال لدى الأطفال فافتقارهم إلى الروابط العاطفية التى تربطهم بالآخرين تجعلهم يتصرفون بقسوة تجاه أسرهم والآخرين مما يعرضهم للخطأ والسلوك الإجرامى.

٤- غير قادرين على الاستفادة من الأخطاء حيث يقصح سلوك السيكوباتى عن أنه لم يستفد من التعلم أو الخبرة أو التجربة السابقة سواء بالنسبة له وبالنسبة لغيره من الناس فهو عاجز عن إدراك ما للواقع وما للبيئة الاجتماعية من حدود وقيود لأنه لا يعرف سوى الإشباع السريع لحاجاته ورغباته فحسب ومن ثم فإن تاريخه مليء بالسلوك السيىء المخالف المضاد للقانون وقواعد الضبط الاجتماعى وهو بذلك يوصف بالضعف الشديد فى الاستبصار وذلك يتضح من خلال ضبطهم فى العديد من الجرائم.

٥- المستوى الذهنى للسيكوباتيين غالبا ما يكون عاديا أو فوق المتوسط وغالبا ما يكون السيكوباتى على عطاء ذهنى متخلف، ولهم القدرة على إقناع الآخرين وتوريطهم حيث لديهم القدرة على خلق انطباع حسن لدى الآخرين كما يمكنهم أن يظهروا بشكل جذاب وفائق وبعضهم سريع المخاطرة، وقد يستغلون هذا فى خداع الكثير من الناس.

٦- من أبرز ملامح الشخصية السيكوباتية أنها لا تتأثر بوسائل العقاب أو الردع المعروفة التى تقوم على معاملة المجرمين العاديين.

٧- يسبب الإثارة والإزعاج للآخرين، ويخيب آمالهم ويسبب لهم المتاعب والمضايقات ويمثل عبئا ثقيلا على أسرته وعلى أصدقائه، ويخلق من التعاسة للآخرين وغالبا ما يعد بأنه سيعدل من نفسه، ولكنه قلما يفعل ذلك.

هذا كما يوجد أنواع متعددة للشخصية السيكوباتية ويحددها عبد الرحمن العيسوى (١٩٩٧، ص ٨٣) فى الآتى:

١- السيكوباتية العدوانية Psychopathy Aggressive وهى شخصية سهلة الاستثارة وقد تأخذ الاستجابة أحد أشكال التذمر أو التدمير نتيجة الإحباط.

٢- السيكوباتية المبدعة Creative Psychopathy وهى تتصف بالإضافة إلى سمتها السيكوباتية عدم الرضا الدائم عما يفعل والرغبة المستمرة فى الاعتماد على نفسه فى التفوق والإبداع.

٣- السيكوباتي الأخرق Inadequat Psychopathy وهي شخصية تتميز بالفشل والعجز الدائم والمزمن كما أن السيكوباتي يمتاز بحياة مليئة بالمشاكل ولا يستطيع حلها ودوافعه ضعيفة وطاقته واهنة.

وهناك علماء آخرون قاموا بتصنيف الشخصية السيكوباتية ووضعها ضمن مجموعات ذات سمات مشتركة وهي تصنيفات معاصرة تعرف بالشخصية السيكوباتية الشيزوفرينية والشخصية السيكوباتية البارانوية، والشخصية السيكوباتية. أن هناك من العلماء من يضعها في مجموعتين أساسيتين هما الشخصية السيكوباتية الأولية، والشخصية السيكوباتية الثانوية. حيث الأولى لا ترجع في أسبابها إلى عوامل أو أسباب نفسية، أما الأخرى هي التي تنشأ عن أسباب نفسية. هذا كما أن بعض أطباء الأمراض العقلية يرون السيكوباتية على ثلاثة أنواع: أولها السيكوباتية الأنانية وهي التي تتركز حول الذات، والثانية السيكوباتية اللامنتمية، وفيها يعجز السيكوباتي عن الانتماء الاجتماعي أو تحقيق الانتماء الاجتماعي المطلوب، والثالثة السيكوباتية المتشردة، أو السيكوباتية الهائمة، وهي التي لا ترتبط بمفهوم بيت أو عائلة أو عمل معين. وهناك أنواع متعددة من التصنيفات الأخرى. (عدنان الدوري، مرجع سابق، ص ١٩٣).

من خلال ذلك نرى أنه لا يوجد تصنيف محدد متفق عليه بين العلماء للشخصية السيكوباتية. ولكن أغلب هذه التصنيفات ما هي إلا اجتهادات خاصة بين العلماء قد يتفق عليها البعض ويختلف عليها البعض الآخر ولم يستطع أي من هؤلاء العلماء إثبات التصنيفات التي توصل إليها إثباتا علميا لا يختلف عليه اثنان ولكن كل الإثباتات كانت عبارة عن افتراضات ومشاهدات لا يساندها التحقق العلمي الأمريقي كما أن علماء الطب الحديث لا يقرون أن السيكوباتي شخص مجنون أو متخلف في عقله أو أبله ولكنه يتميز بانعدام الوازع الأخلاقي أو فقدان الحسية الأخلاقية، كما استخدم مفهوم السيكوباتية في تصنيف السجناء دونما قواعد معيارية ثابتة حيث أثبتت الدراسات التي قام بها أطباء الأمراض العقلية أن ٩٨٪ من مجموع السجناء يعانون من السيكوباتية بينما قرر أطباء آخرون أن نسبة السيكوباتية لا تزيد عن ٥٪ بين السجناء، ومن خلال دراسة قام بها العالم كاسو "Cason" لبحث العلاقة بين السيكوباتية والجريمة لم يجد أي صلة تذكر بين الاثنين ، ولذلك لم يجد أي أهمية لذكر سمات السيكوباتية كمعيار علمي للتميز بين المجرمين وغير المجرمين. (عدنان الدوري ،١٩٩٤، ص ١٩٥).

كما شاع استخدام مفهوم السيكوباتية اليوم على نطاق واسع بين غالبية علماء النفس والاجتماع وأطباء النفس والعقل وعلماء الجريمة دون تحديد علمي لطبيعته، ودونما تشخيص دقيق لأعراضه ودونما تفسير سببي لتكوين السلوك السيكوباتي وطرق علاجه وتقويمه. (نفس المرجع السابق، نفس الصفحة) .

وعليه نخلص إلى أن السيكوباتية اضطراب في الشخصية يتركز في علاقة الفرد بالعالم الخارجي والبيئة المحيطة. وقد يكون هذا الاضطراب ناشئا في النمو النفسي للأنا والأنا الأعلى، حيث أثبتت الدراسات أن هذا الاضطراب يتزايد في الفئات العمرية الأولى حيث يشير الدليل الإحصائي الرابع (DSM, IV, 1999, P.P 640 - 649) أن هذا الاضطراب قد يبدأ في مرحلة مبكرة ولكنه يكون واضحا ومؤثرا في سن الخامسة عشرة كما يتزايد في الفئات العمرية حتى سن الثامنة عشرة. ويرى البعض أن هذا الاضطراب يستمر حتى سن الثلاثين عاماً.

ورغم أن السيكوباتي لا يعاني من هلاوس أو هذاءات المرض العقلي فإن سلوكه الاجتماعي لا يقل خطورة عن غيره من الأمراض العقلية الأخرى، وذلك لأن اضطرابه وسوء تكيفه يفصح عن اضطراب عميق في شخصيته وفي تكاملها مما قد يتولد عنه جرائم خطيرة. (سعد المغربي، وأحمد الليثي، ١٩٦٧، ص ٢٨٠).

٣- نظرية التحليل النفسي والجريمة:

لقد كشف سيجموند فرويد Freud عن مجموعتين من الغرائز، هما: غرائز الحياة وغرائز الموت، حيث غرائز الحياة تمثل نزعات البناء وحفظ الذات وكذلك الحب سواء كان هذا الحب هو حب الذات أو حب الموضوع، أما غرائز الموت فتمثل نزعات الهدم وتدمير الذات والكره سواء أكانت للذات أم للآخرين. (أحمد فائق ،١٩٨٤، ص٣٨٧). وتعني غرائز الحياة تلك الغرائز الموجهة نحو حماية الفرد والنوع كله والمحافظة عليه وكافة الدوافع الفسيولوجية التي تؤدي إلى أنواع من السلوك الذي يحافظ على الحياة. وأما بالنسبة لغريزة الجنس فإنها- من وجهة نظر التحليل النفسي - ليست مجرد غريزة شبقية تناسلية وإنما ليتسع مفهومها بحيث تتضمن إحساسات اللذة التي تنشأ عن خفض التوترات وخصوصا في المواضع التي تقع حول المناطق الشبقية . أما بالنسبة لغريزة الموت فهي- كما يرى أصحاب التحليل النفسي- ليست إلا انعكاسا لمبدأ عام من

مبادئ الحياة والذى ينص على :«أن كل العمليات العضوية لابد وأن تعود إلى حالة غير عضوية فى آخر الأمر وذلك كما يتضح فى عمليتى البناء والهدم فى الجسم».

(غريب عبد الفتاح غريب ،١٩٩٩، ص ٢٠٥)

ويؤكد رمسيس بهنام (١٩٩٣، ص ٨٦) أن أهم الغرائز التى يتناولها علم الإجرام هى غريزة حب البقاء والدفاع، وغريزة الاقتناء، والغريزة الجنسية أو التناسلية، فهذه الغرائز قد يشوبها خلل كمى فى صورة إفراط أو نقص أو شذوذ كيفى فى صورة أسلوب غير عادى يستهجن لإشباع الغريزة، حيث قد يكون هناك عيوب فى غريزة حب البقاء فى شكل إفراط أو فى صورة نقص تصل أحيانا إلى درجة الأمراض، وقد يكون هناك شذوذ كيفى فى هذه الغريزة ومنها الحرص على الظهور بأكثر من الحقيقة.

أما غريزة القتال والدفاع فقد يشوبها إفراط فى صورة التهور أو نقص فى صورة الجبن، ومن سبيل الشذوذ فيها القتال فى سبيل الباطل بدون اقتناع شخصى. وغريزة الاقتناء قد تكون هى الأخرى مشوبة بعيوب فى صورة إفراط أو نقص، فمن قبيل هذه العيوب الميل للتكديس والجمع بغير تقييد ولا تمييز وبصبر لا ينفد، ومن العيوب فى صورة النقص الميل إلى الإسراف والتبذير، ومن قبيل الشذوذ الكيفى فى هذه الغريزة، التعويل على الغير فى المعيشة واستحلال مال الآخرين.

أما الغريزة الجنسية تكون معيبة أيضا كما وكيفاً، فقد تكون معيبة كما إما بالإفراط كما فى شراهة الاشتهاء الجنسى وإما بالنقص كما هو الحال بالنسبة للعنين، وتكون معيبة كيفا إما على صورة انقلابية كما هو الحال فى اللواط، وإما على صورة سادية كما هو الحال لدى الأشخاص الذين يتبعون فى إشباع حاجاتهم طرقا غير طبيعية لتعذيب المرأة.

كما يرى رمسيس بهنام (مرجع سابق، ص٨٧) أن كل فرد تدخل فى تركيبه النفسانى غرائز أساسية لابد منها غير أن الثقافة والتهذيب ينشأن بالتفريغ عن هذه الغرائز غرائز راقية سامية تسمى الغرائز الثانوية، وكلما تغلبت فى المرء غرائزه الثانوية على غرائزه الأساسية كان أبعد من سواه عن طريق الجريمة

لقد سلم فرويد بأن اللبيدو (libido) أو قوة الحياة تدفع الفرد إلى البحث عن اللذة وهذه القوة وإن كانت فى الأصل جنسية فى طبيعتها فإنها تتضمن كل الوجدانيات

التى تدفع فردا إلى أن يـرغب فى اشتقـاق اللذة بالالتصاق بالغـير أو مع نفسـه. وقد افترض فرويد أن الفرد من الطفولة المبكرة تدفع به الليبدو نحو النضج الجنسى لقد اعتقد فرويد أن النمو خلال الطفولة يتضمن عدة مراحل متتالية قام بتحديدها حسب الجزء من الجسم الذى سيطر على حياة وسلوك الطفل وهذه الأجزاء الجسمية تعتبر أساسا لحاجات جسمانية، وتظهر رغبات شهوية. وقد حدد فرويد هذه المراحل فى خمسة أجزاء واقتراح أن شخصية البالغ يتم تكوينها أساسا فى المراحل الثلاثة الأولى ببلوغ الطفل الخامسة من عمره. (غريب عبد الفتاح ،١٩٩٩، ص ٢٠٦) وعليه نرى تناول أهم الملامح التى تميز هذه المراحل:

أ- المرحلة الفمية The Oral stage

إن أول مراحل النـمو الجنسى التى تتـميز بهـا السنة الأولى من حيـاة الطفل هى المرحلة الفمـية ويتمركـز نشاط الطفل الليبدى فى هـذا الطور من النمو فى الفم، ويتم الإشبـاع عن طريق هذا المصدر (روبرت هاربر ،١٩٧٤، ص ٣٠)، فعـلاقة الطفل فى هذه المرحلة بالعـالم الخارجى من خلال فـمه وثدى الأم فعن طريق الفم يـتناول الطعام لاستكمال عملية البناء الفطرية، ولكن قد يكون الطعام مستساغا فيبتلعه، وقد لا يكون مستساغا فيرفضه، وبذلك يكون أول سلوك عنده إما حبا أو كراهية، كما أنه فى مرحلة لاحقـة تنمو الأسنان ويبدأ الـطفل فى مضغ الطعام وكـذلك العض بأسنانه تعبيرا عن الرفض أو القبول.

ويشير كولس (Coles, 1982) إلى أن فرويد اعتـقد أن سلوك الأكل فى مرحلة الطفولة يمدان بالعديد من سمات الشخصية النمطية ومنها:

١- أن اللذة المستـمدة من أخذ الطعـام وتناوله بالفم ربما يتم تعمـيمهـا إلى فعل الأخذ Taking على وجـه العموم، ويؤدى إلـى نمو وظهور شـخص قارئ بشراهة فى الرشد وعطش للمعرفة أو التملكات المادية.

٢- إن اللذة المستمدة من العض، واللفظ أو البصق، والمضغ ربما تؤدى من خلال الإزاحـة displacement أو الإعـلاء sublimation إلى العـدوان الـلفظى المتصف بالسخرية وبالملاحظات اللاذعة والمحرجة.

٣- في حالة الفطام يحدث تغير في مصدر الطعام بالنسبة للرضيع، ويعتبر ذلك سببا لشعوره بالإحباط، إن التغير المفاجئ من التغذية عن طريق الثدى إلى الشرب من الزجاجة قد ارتبط بنمو اضطراب الهوس - الاكتئاب في مرحلة الرشد. (غريب عبد الفتاح، مرجع سابق، ص ٢٠٧).

هذا ويشير الطبيبان هويتلى وهالوك إلى أن المنطقة المختصة بهذه المرحلة هو الفم وكل ما يتصل به، كما أن الاهتمامات والأفعال الخاصة بهذه المرحلة في لذة الرضاعة. مص الأصابع، الفطام أو الامتناع عن الرضاعة. (كمال دسوقى ،١٩٧٩، ص ص ٥٩ - ٦١) في حين يرى فرويد أن مص الأصابع يظهر في الطفولة المبكرة، وقد يستمر حتى البلوغ وقد يبقى طوال الحياة، وهو يتألف من تكرار المص بالفم أو الشفاة تكرارا إيقاعيا لا محل لاعتبار أن الغاية منه تناول الطعام. فقد يأتي جزء من الشفة ذاتها أو اللسان أو أى موضع من البشرة في متناول اليد. ويتضمن المص الشهوى استغراقا يؤدى إلى الرقاد او إلى رجع حركى من قبيل التفريغ الجسمى. (سيجموند فرويد ،١٩٩٤، ص ٦٥).

ب- المرحلة الشرجية The Anal Stage

وترتبط هذه المرحلة بتنظيم الإخراج والنظافة وعشق الذات. (كمال دسوقى ، مرجع سابق، ص ٥٨) في حين يرى روبرت هاربر (مرجع سابق، ص ٣٠) أن الليبيدو وفي هذه المرحلة تنتقل إلى المنطقة الشرجية وتكون عملية القبض على البراز وإخراجه مصدرا للذات حسادة. وتركز اهتمامات الطفل في هذه الفترة (من سنة إلى ثلاث سنوات) إلى حد كبير حول نفسه ويشتق إشباعاته أساسا من جسمه (لذة ذاتية) وتكون علاقاته الاجتماعية بدائية وموجهة إلى موضوعات جزئية، (ثدى الأم بدلا من الأم ككل) ويصبح القضيب (البظر عند المرأة) في حوالى السنة الثالثة بؤرة النشاط الليبيدى إلا أن فرويد يؤكد أن أبرز سمات هذا النشاط الجنسى هو أن الغريزة الجنسية غير موجهة لأشخاص آخرين وإنما تشبع نفسها عن طريق جسم الشخص نفسه فهى (عاشقة لذاتها) كما نصفها مستخدمين لفظة وفق ما وضعها «هافلوك إيليس» (Havelock Ellis) . (سيجموند فرويد، مرجع سابق، ص ٦٦). في حين يرى هوتيلى وهالوك، أن المنطقة المختصة بهذه المرحلة هى فتحة الشرج وما حولها، كما أن الاهتمامات والأفعال الخاصة بهذه المرحلة هى: التكوص بوظيفتى الأمعاء والمثانة، اللعب بالعضلات (ويرتقى إلى

اللعب بالتراب وفى الماء بأصابع الألوان)، التدريب على الإخراج، (كمال دسوقى، مرجع سابق، ص ٦١). ويؤكد فرويد أن الاضطرابات المعوية الشائعة فى الطفولة تعمل الا تكون المنطقة خلوا من الاستثارات الشديدة والنزلات المعوية فى بواكر الحياة التى تجعل الأطفال (عصابيين) وتؤثر تأثيرا مباشرا فى الأعراض التى يتخذها العصابيون فى حالات المرض العصابى اللاحق وتضع تحت تصرفه مجال الاضطرابات المعوية بأسره (سيجموند فرويد ،١٩٩٤،ص ٦٩). كما يرى فرويد أنه اعتمادا على كيفية حدوث التدريب على الإخراج والمس الذى يبدأ فيه الرضيع الخضوع لهذا التدريب، واتجاهات الوالدين تجاه التبرز ربما يحدد بعض السمات الشخصية والقيم المعينة حيث يلخص ذلك فى الآتى:

١- إذا كان الوالدان صارمين قمعيين repressive فإن الطفل إما أن ينمو ولديه شخصية متحفظة ويصبح عندئذ بخيلاً. على زيعور (١٩٩٧، ص ١٨٢). أو قد يخرج براره فى أكثر الأوقات غير الملائمة وبالتالى يتصف بسمات شخصية مثل الفوضوية، والقذارة، وتوارث الغضب، معتمدا على التحطيم والقسوة.

٢- يشير (Coles, 1989) أنه إذا ما ناشد الوالدان طفلهما أن يقضى حاجته فى الوعاء الخاص بذلك وبالغوا مبالغة فى الثناء عليه عندما يفعل ذلك فربما يعتقد أن كل عملية تبرز تعتبر شديدة الأهمية ويصبح بعد ذلك شخصا مبدعا (غريب عبد الفتاح، مرجع سابق، ص ٢٠٨).

٣- يشير أحمد عزت راجح (١٩٦٤، ص ١٥٠) أن فرويد يربط بين اضطراب الوسواس (obssession) وبين المرحلة الشرجية فإن إسراف الوسواس فى مدعاة النظافة والنظام والمواظبة، صفات تثبت لديه ولم يستطع التخلى عنها، تثبت لديه من جراء التعجيل والقسوة فى تعلمه ضبط أمعائه بإخلائها فى مواعيد معينة مع مدعاة النظافة التامة فى المرحلة الشرجية.

أما احمد فائق (١٩٨٤، ص ١٩٦ - ١٩٧) فيرى أن نشاط الشرج يستغل للتعبير عن الحب والكراهية من خلال الاحتفاظ بالبراز وإطلاقه، والأم المتفهمة لعجز الطفل عن ضبط مخارجه والمتسامحة مع وليدها فى ذلك الشأن، تسمح لدفعة الحب المتكونة فى الذات أن تتغلب على الشعور السادى المتولد فى المرحلة الشرجية، وبذلك تتطور دفعة الحب فى تلك المرحلة تطورا كبيرا.

ج- المرحلة القضيبية The phalic stage

هذه المرحلة هي آخر طور ما قبل النضج الجنسي ويتم الاهتمام في المرحلة القضيبية في البداية بالقضيب (أو البظر): لذة ذاتية ولكن سريعا ما ينمو الاهتمام الجنسي بالوالدين وتبدأ المرحلة الأوديبية. (روبرت هاربر، مرجع سابق، ص ٣١). كما تتميز هذه المرحلة بالتعلق عاطفيا بأحد الوالدين ذي الجنس المخالف، وكذلك لذة مداعبة الأعضاء التناسلية. (كمال دسوقي، مرجع سابق، ص ٦٠) في حين يرى غريب عبد الفتاح (مرجع سابق، ص ٢٠٨) أن هذه المرحلة تبدأ في سن الثالثة حيث يبدأ الطفل اهتمامه بأعضائه التناسلية ويبدأ العبث بها لما يحدثه ذلك من مشاعر لذة ويرغب في الاحتكاك البدني بالآخرين وخاصة من كانوا من الجنس الآخر المخالف له ويصبح ميالا لاستعراض أعضائه التناسلية كما يشر إلى أن عقدة أديب من وجهة نظر فرويد جوهر ولب هذه المرحلة والتي يختلط فيه حب الطفل لوالده من الجنس المقابل بمشاعر الغيرة من الوالد من نفس الجنس. هذا كما يرى محمد النابلسي (١٩٨٨، ص ٥٥) أن المرحلة القضيبية تشير إلى الشكل النهائي للحياة الجنسية أو على الأقل فهي تشبهها شبها كبيراً، كما أن العضو الذكري يلعب الدور الرئيسي في هذه المرحلة. أما الأعضاء الأنثوية فتبقى مجهولة في هذه الفترة، كما أن الذكور يدخلون المرحلة الأوديبية فيعبثون بقضيبهم متخيلين مواقف جنسية متصلة بالأم. وذلك لغاية اكتشافه غياب القضيب عند المرأة فيخاف أن يفقد قضيبه وهذا الخوف يولد عقدة الخصاء. أما البنات فإنهن يدركن عدم ملكيتهن للقضيب ويدركن تفاهة البظر أمام القضيب ويغلب أن تصنع هذه الخيبة حدا وكفا عن الحياة الجنسية للبنات في هذه المرحلة (نفس المرجع السابق، ص ٥٦).

د- مرحلة الكمون The latency stage

يشير هويتلي وهالوك أن هذه المرحلة تغطي المرحلة العمرية من ست سنوات إلى أعتاب البلوغ وتشمل جميع الأجزاء إذ ليست هناك منطقة محددة، كما أن اهتمامات هذه المرحلة تتمثل في لذة اصطحاب الأطفال من نفس الجنس، وكذلك حب استطلاع المسائل الجنسية ويزداد فيها فيض الدوافع العدوانية كالشقاوة وروح العدوان وتتجه الميول إلى خارج المنزل. (كمال دسوقي، مرجع سابق، ص٦٠). أما عبد الفتاح غريب

(مرجع سابق، ص ٢١٠) فيعتقد أنه ربما يتوقف نمو الشخصية أو يتراجع فى هذه المرحلة ويعيش الطفل خبراته ودفاعاته الأولى، وهذا النسيان يعتبر مثالا للكبت Re-pression ويشير فرويد (١٩٩٤، ص ٦٣) إلى أن ورود النوازع الجنسية التى توصف بأنها غير منظمة ونادرة الحدوث فى مرحلة الطفولة ورودا ملفتا فى تكراره، كذلك الكشف لدى العصابيين عن ذكريات الطفولة التى ظلت لا شعوريا حتى الآن، ويتصور الأحداث الجنسية لمرحلة الطفولة بقوله (يبدو مؤكدا أن بلوغ النوازع الجنسية تأتى مع الطفل الوليد وأنها تواصل نموها وقتا ما ولكنها تفاجأ آنذاك بعملية إلغاء تدريجى قد تقطعها بدورها طفرات دورية فى النمو الجنسى أو توقفها بعض المميزات الفردية). وأثناء هذه الفترة من الكمون الكلى أو الجزئي تنبنى القوى النفسية التى تكون فيما بعد عقبات فى طريق الغريزة الجنسية تحد من تدفقها كما تفعل السدود (الاشمئزاز - الخجل - ومطالب المثل العليا الجمالية والأخلاقية) كما يؤكد أن التكوين العكسى والتسامى يتم فى مرحلة الكمون حيث تتحول الطاقة الجنسية كليا أو معظمها - عن الممارسة الجنسية وتتجه إلى أهداف أخرى. (نفس المرجع السابق ص ٦٤).

هـ- المرحلة التناسلية The genital stage

فى هذه المرحلة تبدأ المراهقة ويصحب البلوغ الجسمى تبدل يطرأ على حياة المراهق الانفعالية والعقلية، فيشعر بالخجل بسبب نموه الجسمى الذى يظنه مرضا أو شذوذا، أو إحساسا بالذنب يثيره انبثاق الدافع الجنسى على نحو صريح، وأحلام فاضحة وخيالات متطرفة، وأمانى جديدة، وعواطف غيرية، كالحب، والوطنية، والتدين .

ويبدأ أسلوب جديد فى التفكير ونزعات نقدية وشكوك لم تساوره من قبل . وهكذا يكتشف المراهق فى نفسه عالما جديدا غريبا زاخرا بالمشاعر المتضاربة والانفعالات المتصارعة والعواطف العنيفة، والأفكار الجديدة «دوامة» تتوسط حياته وتجذبه إليها قسرا فيغرق فى خضمها، يتناولها بمعزل عن الحياة الاجتماعية، وهذا يبرر اعتبار أن هذه المرحلة تعتبر أزمة من أزمات النمو.

(عبد المنعم المليجى، وحلمى المليجى ،١٩٧٣، ص ٢٩٩)

ويفترض غريب عبد الفتاح (١٩٩٩، ص ٢١٠) أن يتم تحويل الفرد فى هذه المرحلة من وضع محب لذاته ساعيا للذة إلى بالغ اجتماعى ذى توجه واقعى، أما من الناحية البيولوجية فيعتبر التكاثر reproduction الوظيفة الأساسية للمرحلة التناسلية حيث فى حالة السواء تظهر مشاعر الاهتمام الحقيقى بالآخرين، والإيثار والحب الجنسى الناضج، وبذلك فإن الفرد يصل إلى قمة التطور النفسى بعد أن تكون كل واحدة من المراحل السابقة قد أسهمت بنصيبها فى بلوغ الطور النهائى الأخير، وإذا ما حدث عجز فى أى مرحلة من المراحل السابقة وهو ما يسمى بالتثبيت Fixation فإن هذا قد يمنع الفرد من بلوغ هذا التطور التناسلى. ويشير فرويد إلى ذلك بقوله: «أنه بحلول البلوغ تظهر تغيرات يتعين عليها أن تمضى بالحياة الجنسية الطفلية إلى صورتها السوية النهائية وقد كانت الغريزة الجنسية حتى الآن - فى غالبيتها - عشقية ذاتية» وهى تقع الآن على موضوع جنسى، وكان نشاطها - إلى هذه الأونة - صادرا من غرائز ومناطق شهوية متفرقة تسعى - مستقلا بعضها عن بعض-إلى لذة ما باعتبارها الهدف الجنسى الوحيد». (سيجموند فرويد، مرجع سابق، ص ٨٧).

كما أن هويتلى وهالوك يقسمان هذه المرحلة إلى جزءين: أحدهما هو المراهقة الأولى ويحددها من البلوغ حتى سن ١٦ - ١٧ سنة، حيث الظواهر الجسمية والنفسية ترتبط بنضج الفرد الجنسية عند البلوغ، كما يميل الفرد إلى أشخاص من الجنس الآخر ويبدأ الحيض (عند الإناث) والاحتلام (عند الذكور). وتزايد الرغبة وظهور الاستمناء وكذلك الخصائص الجنسية الثانوية وكذلك التكلف فى حركات الجسم وفى العلاقات الاجتماعية. وثانيهما المراهقة الثانية وهى من سن ١٦ - ١٧ إلى سن ٢٠ - ٢١ ويبدأ فيها الاستعداد لتمثل مسئوليات الكبار، والتحرر من سلطة الوالدين، والمنزل والتفكير فى المستقبل، وخلق جو حب ملائم، (كمال الدسوقى، مرجع سابق، ص ٦١).

من خلال ذلك نلاحظ أن ما يميز النضج السوى وكما تشير نجيبة إسحاق (١٩٨٨، ص ٤٩) إنما هو أفول نجم الكراهية العدوانية والتدمير والسادية التى كانت خطرة أثناء المراحل الأولى متميزة بثنائية الوجدان الفاغر فاه بأسنان العدوان والتى تنزعها نزعات الحب بمعناها الواسع فيكف الإنسان الناضج عن إطلاق قذائف الكراهية عند كل إحباط بسيط كما كان يفعل عندما كان طفلا صغيرا، ويرى حسين عبد القادر (مرجع

سابق ، ص(٧) أن هذا النضج يتميز بعمليات البناء constructive لا يوجد فيها من العمليات المدمرة destructive إلا ما هو ضروري للتغلب على العقبات المضادة.

قد لا يسير النمو بصورة مطردة حتى يتم البناء على الوجه الأكمل لدى كل الأفراد أو في الفرد الواحد خلال مراحل نموه المتعددة فقد يتوقف النمو خلال مرحلة محددة وهذا التوقف من منظور التحليل النفسي يرجع إلى عدة أسباب منها:

١- التثبيت:

إن خبرات الطفولة القاسية والمؤلمة تجعل من الليبيدو غير قادر للتوافق مع الواقع. وبذلك يحدث تكوص مع الواقع إلى حد التثبيت عندما يكون هناك عقبات تعترض طريق الإشباع يعجز الفرد عن تذليلها.

ويوضح فرويد (١٩٩٤، ص ١٠٩). خلال دراسته للعوامل التي تعرقل النمو وتساعد على حدوث التثبيات حينما تكلم على مرحل النمو الفمية، والشرجية، والقضيبية، والتناسلية أوضح أن هناك عوائق قد تعترض أحد هذه المراحل ويحدث التثبيت وأسماها العوامل المخلة بالنمو وأوضح أن هناك عوامل داخلية، وعوامل خارجية وأول هذه العوامل كما يسميها فرويد بالحيلة الوراثية حيث يشير إلى التنوع الفطري في الجبلة الجنسية والتي يقع عليها العبء الأكبر، ويتصور ذلك في رجحان أحد مصادر التهيج الجنسي العديدة، ويعتقد أنه لابد لمثل هذا التنوع في الاستعداد أن يظهر في النتيجة النهائية حتى حين تقف هذه النتيجة في حدود السواء، أما إذا كانت الحياة الجنسية غير سوية. فيصفها بأنها تنوعات (انحلالية) واعتبرها تعبيرا عن انحلال متوارث. كما يرى أن الجبلات الجنسية التي توصف بأنها متكافئة قد تؤدي إلى ثلاث نتائج نهائية مختلفة وهي:

أ- إن ظلت العلاقة التي تفترض أنها غير سوية بين الاستعدادات كلها وقويت عند النضج، فإن النتيجة النهائية لا يمكن أن تكون إلا الانحراف.

ب- الكبت: تختلف النتيجة إن تعرضت بعض العناصر المفرطة في القوة أصلا لعملية الكبت إبان النمو، وإن ذلك لا يعني أنها الغيت وبذلك تتولد التهيجات المذكورة كما كانت تتولد من قبل ولكن الحاجز النفسي يمسكها عن

إدراك هدفها فتحيد إلى طرق عديدة أخرى حتى تعبر عن نفسها في هيئة أعراض ويشغل النشاط الجنسي المنحرف - الذي قد يمتد أحيانا إلى فترة النضج-جزءا كبيرا من طفولتهم (نفس المرجع السابق، ١١٠).

جـ- التسامي: وهو نتيجة لوجود استعداد جبلي غير سوى، حيث بعملية التسامي تتمكن التهيجات المسرفة في القسوة والمتولدة عن المصادر الجنسية المتفرقة من دون أن تجد لها منصرفا واستخداما في المجالات الأخرى، وبذلك اعتبر فرويد أنه يمكن اعتبار الامتداد الجنسي العام في الطفولة مصدرا لعدد من فضائلنا، من حيث أنه يدفع إليها عن طريق التكوين العكسي .

(نفس المرجع السابق، ص ١٢١)

٢- الخبرات العارضة:

يشير فرويد إلى تقدير قوة العوامل البيولوجية والعوامل العارضة في علاقة كل منهما بالآخر. حيث يميل المرء نظريا إلى المبالغة في تقويم العوامل البيولوجية، بينما تؤكد المسلمات أهمية العوامل العارضة مما يشير إلى أن العلاقة بين الاثنين علاقة تعاون. حيث لا قيمة للعوامل الوراثية بدون خبرات يكون العامل العارضي فعالا بدون أساس من الطبيعة البيولوجية وهو ما يسميه (بالسلسلة المتتامة) وفيها تتوازن الشدة المتضائلة لأحد العوامل والشدة المتزايدة لعامل آخر. ولكنه لا ينكر وجود حالات قصوى عند طرفي السلسلة ويؤكد أن خبرات الطفولة المبكرة - ضمن العوامل العارضة هي موضع التفضيل، حيث يقسم السلسلة العليا الواحدة إلى قسمين يسمي إحداهما السلسلة الاستعدادية والأخرى السلسلة النهائية، في الأولى تتفاعل الجبلة والخبرات العارضة في الطفولة على نحو ما يتفاعل به الاستعداد والخبرات الصادمة في الثانية وكل ما يعوق النمو الجنسي من عوامل يتبدى أثره فيما يحدثه من نكوص وعود على مرحلة مبكرة من مراحل النمو. (سيجموند فرويد، ١٩٩٤، ص ١١٢).

٣- التضج المبكر:

وهنا يشير فرويد إلى التبكير الجنسي التلقائي، وهو يدلل عليه في أصل الأعصبة رغم أنه يراه سببا غير كاف بذاته شأنه في ذلك شأن العوامل الأخرى. ويستدل على

ذلك فيما يطرأ على فترة الكمون الطفلى من انقطاع أو اختصار أو إنهاء، ويتسبب فى حدوث الاضطرابات بما يتبعه من مظاهر جنسية يتجلى فيها الانحراف نتيجة النقص الكف الجنسى من ناحية ولعدم نمو الجهاز التناسلى من جهة أخرى.

(نفس المرجع بنفس الصفحة)

٤- العوامل الزمنية:

الترتيب الذى تخرج به النوازع الجنسية المنوعة إلى حيز النشاط محدد بالنشوء النوعى وكذلك الزمن الذى تستطيع الظهور فيه إلى أن تتعرض لتأثير دافع غريزى حديث العهد أو كبت وطول أو قصر ظهور هذه النوازع لابد أن تؤثر فى النتيجة النهائية تأثيرا حاسماً. (المرجع السابق، ص ١١٣).

٥- التثبيت:

يشير فرويد إلى وجود عامل نفسى مجهول الأصل لا يمكن فى الواقع تقديمه إلا بمثابة مفهوما سيكولوجياً. يزيد من أهمية المظاهر الجنسية المبكرة. حيث يرى أن التثبيت المفرط أو القابلية للتثبيت التى لابد من افتراضها فى انطباعات الحياة الجنسية لدى من يصبحون فيما بعد عصابيين أو منحرفين. إذ إن المظاهر الجنسية المبكرة عينها لا تحدث لدى الأشخاص الآخرين مثل هذا الانطباع العميق بحيث تعمل على تكراره تكرارا قهريا وتتمكن من رسم الطريق الذى تسلكه الغريزة الجنسية على مدى الحياة.

(فرويد نفس المرجع، نفس الصفحة)

ومن خلال ما تقدم عن العوامل التى تؤثر فى النمو الجنسى يخلص فرويد إلى النتيجة غير المرضية من الأبحاث فى اضطرابات الحياة الجنسية وهى: أن العمليات البيولوجية التى تؤلف جوهر الجنسية لا نعرف منها إلى النزر اليسير وعليه لا يمكن بناء نظرية تكفى لفهم الأحوال السوية والمرضية من خلال معارفنا المبعثرة. (فرويد نفس المرجع السابق، ص ١١٤) إلا أن نجية إسحاق (١٩٨٨، ص٥١) تشير إلى أن أبراهام Abraham يلخص تاريخ نمو الليبيدو والأمراض المصاحبة للتثبيتات فى الجدول التالى، كما أضاف إليه فنكل تعديلات طفيفة.

جدول(٦)

مراحل التنظيم الليبيدى والأمراض القابلة للتثبيتات على المراحل المختلفة (*)

مراحل التنظيم الليبيدى	الأمراض القابلة للتثبيتات على المراحل المختلفة
١- المرحلة الفمية الباكرة (المصية) .	فصام
٢- المرحلة السادية الفمية المتأخرة .	هوس - اكتئاب - إدمان
٣- المرحلة السادية الشرجية الباكرة .	بارانويا
٤- المرحلة السادية الشرجية المتأخرة .	عصاب قهرى
٥- المرحلة الإنسالية الباكرة (القضيبية) .	هستيريا
٦- المرحلة الإنسالية .	السواء

وعليه ترى الباحثة أنه لم ترد إشارة إلى تفسير السلوك الإجرامى وبيان موقعه من العصاب والذهان من وجهة نظر التحليل النفسى باستثناء قلة من الآراء.

إلا أن فرويد خلال الفترة ما بين (١٩٠٠ - ١٩٢٣) كون ثلاث نظريات تكاد تكون منفصلة عن الطبيعة العامة للنفس البشرية، وتسمى النظرية الأخيرة بالفرض البنيانى، وقد أدت إلى أن وسع فرويد مفهومه عن الغرائز الأساسية لتتضمن الدافع الاعتدائى (غريزة الموت) كما تتضمن الدافع الجنسى.

ويرى فرج عبد القادر طه (١٩٨٨، ص ٩٠٧) أن فرويد حدد «الهو» - كأحد مكونات الشخصية الثلاثة - يمثل الشخصية عند دلالتها وهو مستودع تلك الغرائز. ويعمل وفق مبدأ اللذة، (طلب اللذة العاجلة بأى وسيلة دون اعتبار للواقع أو تفكر فى العواقب). وبعد ولادة الطفل يبدأ احتكاكه بالواقع ويتمثل مبادئه وينصاع لقوته ومن هنا يتعدل جزء من «الهو» مكونا الأنا. حيث «الأنا» هو حلقة الاتصال بين «الهو» والواقع الخارجى فالأنا يعمل وفقا لمبدأ الواقع وتكون مهمته الأساسية المحافظة على الشخصية ضد ما تتعرض له من أخطار وإشباع متطلباتها بشكل لا يتعارض مع الواقع وظروفه (ما يفرضه المجتمع وما يتطلبه للعيش فيه بأمان) أما «الأنا» الأعلى فيتضمن كلا من مدركات الفرد ومستويات طموحه المثالية، ويبدأ «الأنا» فى التشكيل حوالى الشهر

(*) منقول عن (نجية إسحاق ١٩٨٨، ص٥١)

السادس من العمر أما «الأنا» الأعلى فلا يتشكل إلا فى السنة السادسة كنتيجة للصراع الأوديبى. (روبرت هارير ،١٩٧٤، ص ٦٨). ويشير فرج عبد القادر طه (المرجع السابق، ص ١٠٤) إلى أن «الأنا» الأعلى هو جانب من «الأنا» أصابه التعديل نتيجة اعتناق الشخص وامتصاصه الأوامر والنواهى والمثل والمعايير التى تأتيه من أبويه ومثليهم.

وتشير كوثر ابراهيم سعد (١٩٨٦، ص ٣٥) أن هذه الأجهزة الثلاثة لدى الإنسان السوى ينبغى أن تشكل وحدة وتركيبا متجانسا وتتآلف فى صورة متناسقة متكاملة، حتى يستمتع الشخص بقدر مناسب من الاتزان، حيث تكون حدود «الأنا» مؤمنة صامدة حيال رغبات «الهو» بوساطة المقاومات، ولا يتمايز «الأنا» الأعلى عن «الأنا» لأنهما يعملان معا فى انسجام. (لجنية إسحاق ١٩٨٨، ص ٤٧) وعلى ذلك يكون «الأنا» مصيبا فى فعله إذا أشبع مطالب «الهو» والأنا الأعلى والواقع فى نفس الوقت، فتتمكن من التوفيق بين متطلباتهما المتباينة. (فرج عبد القادر طه، ١٩٨٨، ص ١٠٤) وعليه فإن الصورة التى يكون عليها النمو النفسى السليم هى غلبة الحب على العدوان والخضوع لمبدأ الواقع والتآلف والانسجام بين أجهزة الشخص وما يتبع ذلك من اتزان نفسى وسلوك ناضج حيث يرى فرويد أنه لا يتحقق النمو النفسى السليم إلا عبر مراحل النمو الجنسى السابق الإشارة إليه. (نفس المرجع السابق، نفس الصفحة).

لقد ظهر أول اتجاه تحليلى لتفسير السلوك الإجرامى على يد الطبيب النمساوى أوجست اكهورن August Aeichhorn والذى أوضحه فى كتابه الحدث المتمرد Way-ward Youth حيث طبق فرضيات فرويد فى التحليل النفسى على نزلاء أحد إصلاحيات الأحداث وتوصل إلى أنواع مختلفة من الأحداث الجانحين ووضع لكل منهما تفسيرا تحليليا معين، وتوصل أن هناك الحدث العصابى، والحدث العدوانى، وهناك الحدث الذى لم تتطور ذاته العليا، وقال أن جميع هؤلاء تنقصهم القدرة على كبت دوافعهم الغريزية، كما أن بعضهم يعانون حالات شديدة من العطف فى حياتهم. (عدنان الدورى ،١٩٨٤، ص ٢٦٩).

لقد توالت تفسيرات أطباء التحليل النفسى للسلوك الإجرامى ولكنها بقيت لا تخرج على فرضيات فرويد الأساسية فى اللاشعور. ومجملها تفيد أن السلوك الإجرامى

الظاهر هو حصيلة صراعات لا شعورية حقيقية يعاني منها المجرم فترة طويلة إلا أن بعضهم تعرض لذكر أثر البيئة على تكوين بعض هذه الصراعات ولكنهم أعطوها دورا مساعدا نسبيا قد يساعد على تعجيل الانفجار السلوكي فحسب دون أن يكون لها دور في تكوينها، وجاء البعض الآخر وأرجع جنوح الأحداث إلى تشجيع الآباء على قيام مثل هذه الهفوات، وذلك إشباعا لرغبات لدى الآباء مكبوتة لا يجدون لها سبيلا إلى إشباعها إلا عن طريق جنوح صغارهم كما يركز البعض الآخر على علاقة الطفل بأمه في فترة حياته المبكرة كسبب من أسباب اضطراب الشخصية وبالتالي كعامل في تكوين جنوحه في المستقبل (نفس المرجع السابق ص ٢٢٠).

لقد قدم أحمد فايق محاولة لتفسير السلوك الإجرامي من منظور التحليل النفسي تتلخص جوانبها الأساسية في الآتي:

١- تعد الجريمة من الأفعال المرضية. والفعل المرضي Acting out يشكل في أذهان علماء النفس نوعا من السلوك الذي يعرض الفرد إلى مواجهة صريحة مع المجتمع ويدخل بسهولة في نطاق القانون.

(أحمد فائق، ١٩٨٤، ص ص ٣٠٠-٣٣١)

٢- لكي نفرق بين المرض النفسي Psychonerosis والفعل المرضي (وهو ما يعبر عنه بتحول بعض الأفراد إلى الجريمة في حين يتحول البعض الآخر إلى المرض النفسي) لابد من فهم طبيعة الجهاز النفسي حيث «الهو» - طاقة تسعى إلى الانصراف من خلال موضوعات الواقع. ويؤدي تفتح «الهو» على العالم إلى الصراع بما يعطي السلوك. ويعني السلوك استغلال القدرات الحركية للحصول على الإشباع. ويؤدي هذا التفاعل بين الغرائز والواقع إلى خلق الأنا. وعن طريق هذه المنطقة الناجمة عن صراع الغريزة مع الواقع يظهر تخيل للموضوعات الواقعية. وبذلك يكون «الأنا» مزدوج النشاط، بحكم موقعها بين «الهو» و«الأنا»، فهي مضطرة تحت إلحاح التوتر إلى تحويل الطاقة الغريزية إلى فعل الاشباع، وهي في نفس الوقت ميدان لتخيل الواقع وتحويله إلى صيغ شعورية، فالجهاز النفسي إذن له طرف تفعيلي وطرف تخيلي. (المرجع السابق، ص ٢٩٧-٢٩٨).

الظاهر هو حصيلة صرعات لا شعورية حقيقية يعاني منها المجرم فترة طويلة إلا أن بعضهم تعرض لذكر أثر البيئة على تكوين بعض هذه الصراعات ولكنهم أعطوها دورا مساعدا نسبيا قد يساعد على تعجيل الانفجار السلوكي فحسب دون أن يكون لها دور في تكوينها، وجاء البعض الآخر وأرجع جنوح الأحداث إلى تشجيع الآباء على قيام مثل هذه الهفوات وذلك إشباعا لرغبات لدى الآباء مكبوتة لا يجدون لها سبيلا إلى إشباعها إلا عن طريق جنوح صغارهم كما يركز البعض الآخر على علاقة الطفل بأمه في فترة حياته المبكرة كسبب من أسباب اضطراب الشخصية وبالتالى كعامل فى تكوين جنوحه فى المستقبل (نفس المرجع السابق ص ٢٢٠).

لقد قدم أحمد فايق محاولة لتفسير السلوك الإجرامي من منظور التحليل النفسى تتلخص جوانبها الأساسية في الآتى:

١- تعد الجريمة من الأفعال المرضية. والفعل المرضى Acting out يشكل فى أذهان علماء النفس نوعا من السلوك الذى يعرض الفرد إلى مواجهة صريحة مع المجتمع ويدخل بسهولة فى نطاق القانون.

(أحمد فائق ، ١٩٨٤، ص ص ٣٠٠-٣٣١)

٢- لكى نفرق بين المرض النفسى Psychoncrosis والفعل المرضى (وهو ما يعبر عنه بتحول بعض الأفراد إلى الجريمة فى حين يتحول البعض الآخر إلى المرض النفسى) لابد من فهم طبيعة الجهاز النفسى حيث «الهو» - طاقة تسعى إلى الانصراف من خلال موضوعات الواقع. ويؤدى تفتح «الهو» على العالم إلى الصراع بما يعطى السلوك. ويعنى السلوك استغلال القدرات الحركية للحصول على الإشباع. ويؤدى هذا التفاعل بين الغرائز والواقع إلى خلق الأنا. وعن طريق هذه المنطقة الناجمة عن صراع الغريزة مع الواقع يظهر تخيل للموضوعات الواقعية. وبذلك يكون «الأنا» مزدوج النشاط، بحكم موقعها بين «الهو» و«الأنا»، فهى مضطرة تحت إلحاح التوتر إلى تحويل الطاقة الغريزية إلى فعل الاشباع، وهى فى نفس الوقت ميدان لتخيل الواقع وتحويله إلى صيغ شعورية، فالجهاز النفسى إذن له طرف تفعيلى وطرف تخيلى. (المرجع السابق، ص ٢٩٧-٢٩٨).

٣- المرض النفسى ينشأ من رفض «الأنا» الحركى أن يشبع أحد رغبات «الهو» لعلمه بأن الواقع الخارجى يرفض هذه الرغبة. كما أن «الأنا» يعجز أن يلغى رغبة «الهو» تماما؛ لذا يقوم «الأنا» بتحويل رغبة «الهو» إلى الطرف الإدراكى حيث يتم تخيل الإشباع دون الإشباع ذاته. (المرجع السابق، ص ٣٠١).

أما الفعل المرضى فهو نقيض ذلك فالأنا الحركى يكون أساسا منفذا للهو ومستعدا لتلبية رغباته، حيث يحول التخيل إلى واقع، فرغبة «الهو» لا تجد اعتراضا من «الأنا».. لذلك يقوم «الأنا» بتفريغ شحنات «الهو» إلى أفعال تكون محل اعتراض الواقع الذى يهمله الأنا. فالأنا التخيلى لدى مريض الفعل المرضى يعجز عن تخيل مشبع لرغبة الهو. (نفس المرجع السابق، نفس الصفحة) وفى هذه العملية نوع من النكوص أكثر حدة. ففى البداية المبكرة لظهور «الهو» يكون رفض الواقع والحاجة إلى الإشباع. والأنا الحركى يعد أنا بدائيا زمانا وطبيعيا.

(نفس المرجع السابق، ص ٣٠٣- ٣٠٤)

٤- أما عن فاعلية دور «الأنا» الأعلى فى نشأة المرض النفسى والفعل المرضى "فمن المفروض إذا ما ألحت رغبة غريزية أن تختبر «الأنا» إمكانيات إشباعها فى الواقع، فإن «الأنا الأعلى» يصبح بديلا تخيليا له فيأتى أو يرفض الإشباع. وعليه يكون هناك احتمالان:

الاحتمال الأول: أن يكون «الأنا الأعلى» متمثلا لواقع مشبع غير محبط ومتسامح غير معاقب، أى واقع حنون يمنع دون أن يحرم. وهنا يكون «الأنا الأعلى» متمثلا لسلطة اجتماعية تعين «الأنا» على تحمل الحرمان وعلى التصرف المريح مع الهو، ولا يكون «الأنا الأعلى» مماثلا لسلطة المجتمع فيجعل الواقع يبتلع «الأنا»، وعلى هذا الاحتمال تكون «الأنا» السوية التى لم تتلاش السلطة الاجتماعية لقسوتها ممثلة فى «الأنا الأعلى»، وبالتالى يمكن أن تحتفظ بأنيتها مستقلة عن أنية المجتمع.

أما الاحتمال الثانى: فيكون «الأنا الأعلى» متمثلا لواقع محبط صارم يحرم دوما، وفى هذه الحالة تجد العصاب (نفس المرجع السابق، ص ٣٠٣) وفى العصاب تخضع «الأنا» لـ « الأنا الأعلى» الذى يمثل الواقع حيث يبتلع «الأنا» فى «الأنا الأعلى» الذى يمثل سلطة المجتمع فى مستوى تخيلى وعقابه كذلك يكون تخيليا. أما فى الفعل المرضى

تخضع «الأنا» لـ «الأنا الأعلى» ولكنه أنا أعلى يقف مناهضا ومضادا للسلطة الاجتماعية، لأنه «أنا أعلى» بدائى ومن طبيعة «الأنا» الحركى، لأنه يستعين بالقطب الغريزى المضاد لضبط «الهو» أى أنه «أنا أعلى» نابع من «الهو» يقف بديلا عن الواقع كآلية اجتماعية خاصة. وعلى ذلك كلما كان الواقع محبطا وقاسيا ويقف موقف الحارم لـ«الهو»، فإن ذلك يجعل أفراد المجتمع يحرمون بالتدريج من التخيل، فتتحول حياتهم النفسية فى أغلبها إلى مستوى التفعيل، وبذلك لا يسمح هذا الواقع القاسى "بفاعلية التخيل السوى أو المرضى فى تعطل الأفعال المرضية. (نفس المرجع السابق، ص ٣٠٥) كما يجعل طاقة التدمير لدى الفرد تتحرك لتحطيم قيد السلطة.

(نفس المرجع السابق، ٣٠٦)

ويتحول الفعل المرضى إلى جريمة فى نظر المجتمع «فالجريمة تفعيل لما حدد المجتمع طريقة إشباعه بالتخيل» (نفس المرجع السابق، ص ٣١١) كذلك فإن الواقع المسرف فى إشباعاته يحدث نفس الأثر الذى يحدثه الواقع القاسى، إذ يخلق شخصا عاجزا عن احتمال أى إحباطات لاحقة ولو كانت ضئيلة. ويجمل أحمد فايق رأيه فى تفسير السلوك الإجرامى بأن يذكر «أن انحراف السلوك له احتمالان: الاتجاه الأول تجاه الطرف الإدراكى، حيث يظهر العصاب والذهان وذلك وفق خبرات التثبيت على أساليب الإشباع. أما الاتجاه الثانى: تجاه الطرف الحركى، حيث تنكص التنظيمات الغريزية إلى المستويات الأكبر بدائية (نفس المرجع، ص ٣٣٨). وإن اتجاه السلوك إلى الطرف الحركى من الجهاز النفسى يخلق أفعالا مرضية تدخل فى نطاق مفهوم الجريمة. والنكوص قاعدة فهمنا للأفعال المرضية التى تدخل ضمن نطاق الأمراض النفسية الاجتماعية. (نفس المرجع السابق، ص ٣٣٨-٣٣٩). كما ان أحمد فايق سبق وأن بين أن النكوص فى الأفعال المرضية أكثر حدة منه فى العصاب مما يجعلنا نتساءل: هل النكوص فى الأفعال المرضية أكثر حدة منه فى كل من العصاب والذهان؟ ومهما كان الأمر فإن فهم طبيعة النكوص يحتاج إلى الدخول فى بعض التفاصيل التحليلية الدقيقة (نفس المرجع، بنفس الصفحة)؛ لذلك يمكننا القول بأن السلوك الإجرامى أقرب إلى الذهان؛ وذلك لأنه فى كليهما يضرب الشخص بالواقع عرض الحائط، إلا ان سعد المغربى وأحمد الليثى (١٩٦٧، ص ١٥١) يريان أن السلوك الجانح أو الإجرامى لا يندرج تحت السلوك الذهانى وإن اعتبر من وجهة نظر التحليل النفسى قريبا منه - وذلك لأن فى كليهما،

يضرب الشخص بالواقع عرض الحائط . ولكن الذهانى يكاد ينعدم لديه الاستبصار ولا يرى فى سلوكه تعارضا مع الواقع، بينما الجانح أو المجرم يملك قدرا من هذا الاستبصار ويعترف بأن ما يرتكب هو من قبيل السلوك الخاطئ والخارج على العرف والتقاليد والقانون.

وأن السلوك الجانح أو الإجرامى لا يندرج كذلك ضمن سلوك العصابى؛ لأن سلوك الجانح تعبير فعلى فى البيئة عن صراعه النفسى ودوافعه المعاقة أى أنها دوافع ورغبات مكبوتة تفصح عن نفسها فى السلوك المضاد للمجتمع، كالسرقة والعدوان والتشرد بينما السلوك العصابى لا يعدو أن يكون أعراضا ذاتية تتعلق بالفرد ولا تحمل عدوانا أو تعارضا مع الواقع والمجتمع.

فالسلوك الجانح يختلف عن السلوك العصابى وإن اتفقا فى الأسس الدينامية والتركيب النفسى المختل لكل منهما. إلا أن نجية إسحاق (١٩٨٨ ص٥٥) ترى أن الشخص المجرم يعد أشد خطرا من الشخص الذهانى. ونحن نميل إلى هذا الرأى، حيث من خلال خبرتنا الخاصة فى التحقيق الجنائى مع المجرمين الذين يرتكبون الجرائم لم نجد بينهم من ارتكب الجريمة وأودع مستشفى الأمراض العقلية، كما اننا لم نجد من بين الذين يعانون من هذه الأمراض وتحت الرقابة الطبية من سبق له ارتكاب الجريمة، إلا أن أحمد عزت راجح (مرجع سابق ص٢٨١) يرى أن الذهانى قد يرتكب جرائم تتسم بفظاعتها أو سخطها أو الغرابة فى طريقة ارتكابها، وهذا نتيجة طبيعية لما يستبد به من هلاوس وهذاءات، كما يرى فرج عبد القادر(مرجع سابق ص٦٩) أن الجرائم التى يرتكبها الذهانى لا يعدو مسئولا عنها جنائيا. وتشير إلى ذلك كافة القوانين الجنائية التى تعفى المجرمين ذوى الأمراض العقلية من المسئولية الجنائية، حيث من شروط المسئولية الجنائية ضرورة توافر عنصرى الإدراك، وحرية الإرادة.

فالفعل المكون للجريمة ووجود نص يعاقب عليه القانون لا يكفى لترتيب المسئولية الجنائية على شخص مرتكب الفعل ما لم يكن مدركا لطبيعة ذلك الفعل وأداه بإرادته الحرة. (أكرم نشأت ، ١٩٩٠ ص١٣) فأساس المسئولية الجنائية هو الإدراك والإرادة الحرة، فإذا فقدهما الإنسان أو فقد أحدهما سقطت عنه المسئولية الجنائية عن أى جريمة ارتكبها. كما يشير إلى أن القوانين الحديثة إذا كانت قد أقرت هذه القاعدة، فإن

الشريعة الإسلامية سبقت هذه القوانين بعشرة قرون فى اعتبارها العقل الكامل المدبر مناطا لتحمل التبعية أى أساسا للمسئولية الجنائية ، ولهذا قررت قصور الصغار والمجانين والمكرهين عن تحمل التبعات. ومما لا شك فيه أن الحالة المعبر عنها - فى الشريعة الإسلامية ومعظم القوانين الجنائية - بـ «الجنون» تضم جميع الأمراض العقلية العضوية والوظيفية ومن المتفق عليه عدم قيام المسئولية الجنائية قبل المصابين بتلك الأمراض، لفقدانهم الإدراك والإرادة أو أحدهما. فالذهانى يكون فاقد الإدراك وفاقد الوعى حيث يرى أحمد عزت راجح (مرجع سابق، ص ٢٨٢) أن ارتكاب الذهانى للجريمة دليل على شدة اضطرابه، ويندر أن نجد نسبة كبيرة من المجرمين العائدين من بين الذهانيين، إذ سرعان ما يكتشف اضطرابهم فيعزلون. بينما المجرم يكون مستبصرا بالواقع وواعيا به ومع ذلك يرتكب جرائمه.

وترى مدرسة التحليل النفسى أن سبب السلوك اللاسوى مثله كالسلوك السوى توجد صورة داخل الفرد وأن السلوك يحدث نتيجة لبعض الاضطرابات فى وظيفة الفرد وهناك مصدران للسلوك اللاسوى؛ الأول تفاعلات غير مؤثرة أو غير ناجحة بين نظم الذات الثلاثة «الهو» و«الأنا» و«الأنا الأعلى». أما الثانى تعلم غير ملائم فى مرحلة الطفولة. (غريب عبد الفتاح، ١٩٩٩، ص ٢٢٧) حيث يلقى أغلب اللوم فى السلوك اللاسوى على كاهل الأنا، والذى للعديد من الأسباب يفشل فى دوره كمنظم للجهاز النفسى ككل وبدلا من أن يتصرف بطريقة متكاملة، نجده يسمح للفرد بالاستخدام المفرط للحيل الدفاعية. فالسلوك اللاسوى ما هو إلا نتيجة لعدم نضج «الأنا» وعجزها عن إيجاد الاتزان أو التوازن بين مطالب «الهو» ومطالب «الأنا الأعلى» ومطالب الواقع، أى عجزها عن حل الصراع الموجود بين هذه القوى الثلاث، ولجوئها أو مبالغتها فى استخدام الحيل الدفاعية. وعليه يرى السلوك اللاسوى ما هو إلا نتيجة لعدم نضج «الأنا» وعجزها على إيجاد الاتزان أو التوازن بين مطالب «الهو» ومطالب «الأنا الاعلى» ومطالب الواقع أى عجزها عن حل الصراع الموجود بين هذه القوى الثلاث ولجوئها أو مبالغتها للحيلة الدفاعية (نفس المصدر السابق، ص٢٢٨). هذا كما يشير عبد الرحمن العيسوى (١٩٨٠، ص ١٤٧) إلى أن فرويد أرجع الجريمة إلى الشعور بالذنب، لا بعد الجريمة ولكن قبلها، أى ليس على نتائج الجريمة ولكن على دوافعها، وتأتى الجريمة كشئ يلصق به الإنسان الشعور بالذنب كشئ حقيقى ومباشر. إلا أن بعض الباحثين يرى أن

لدى المجرم رغبة قوية لا تقاوم لارتكاب الجريمة Irresistible desire وما أن يرتكب الجريمة حتى يشعر بالذنب فيدفعه ذلك للبحث عن عقاب، فيرتكب جريمة أخرى لينال عليها العقاب ويسمحوا للسلطة بضبطهم. (نفس المرجع السابق، بنفس الصفحة). كما أن بعض التحليليين لا يركنون كثيرا على فكرة الذنب اللاشعورية، وإنما يرجعون الجريمة إلى الحرمان العاطفى Emotional deprivation خلال الطفولة لأن المجرمين لا يهتمون بأحد ولا يعتمد عليهم، وهم ساديون، لم يحبوا أنفسهم اطلاقا، وربما كانوا منبوذين من آبائهم وربما يكونون قد خضعوا لمعاملة متشددة تحمل الحرمان وعلى التصرف المريح مع «الهو» ولا يكون «أنا أعلى» مؤديا لسلطة المجتمع فيجعل الواقع يبلغ الأنا، وفى هذا الاحتمال تكون لدينا «الأنا» السوية تلك التى لم تتلاش فى السلطة الاجتماعية لقسوتها متمثلة فى «الأنا الأعلى» ، وبالتالى يمكن أن تحتفظ بأبنيتها مستقلة عن أبنية المجتمع.

هذا وقد أوضح عدنان الدورى (١٩٨٤، ص ٣١٨) أن أسس التحليل النفسى انبنت على الفرضيات التالية:

١- أن السلوك الإنسان حصيلة قوة بيولوجية نفسية لا شعورية قد يطلق عليها الدوافع أو الغرائز، وهى دوافع حقيقية لا يدركها الفرد ولا يفهم لها تعديلاً.

٢- أن الاضطرابات السلوكية، ومنها السلوك الإجرامى، تنشأ عن صراع يجرى بين هذه القوة المختلفة. أما منشأ هذه الاضطرابات فقد ترجع إلى طاقات غريزية مكبوتة تطلب التنفيس عنها بشكل رمزى مقنع، أو ترجع هذه الاضطرابات السلوكية إلى تنشئة اجتماعية خاطئة، حيث تفشل وسائل الضبط الاجتماعى فى أداء وظائفها المطلوبة .

٣- لأجل تعديل مسيرة هذا السلوك الخاطئ، وتصحيح هذه الاضطرابات السلوكية، وجب تبصير الفرد الذى يعانى مثل هذه الاضطرابات بجذورها وردها إلى تلك العوامل الخافية الباطنة.

ويقتضى هذا التفسير فإن السلوك الإجرامى يعنى: التعبير الرمزى أو تعبير تعويضى سلوكى غير مباشر ينشأ عن إطلاق دوافع مكبوتة. وهذا قد يكون نتيجة لشعور الفرد بالقلق أو الشعور بالذنب حيث يطلب من نفسه العقاب لإزالة الإحساس بالذنب والذى يكون كامنا فى اللاشعور.

فالمجرم بمقتضى هذا التفسير يرتكب جريمته لينال العقاب عنها، وهو لأجل ذلك قد يترك بصورة لا شعورية الكثير من الأخطاء أثناء ارتكاب جريمته لتكون أدلة ثبوتية تقود إلى كشف جريمته وإلى القبض عليه وإلى إدانته وعقابه.

(نفس المرجع السابق، ص٢١٩)

إن الاستعداد للسلوك الإجرامي كما يراه دانيل لاجاش (١٩٧٠، ص ١٣٧) يرجع إلى شذوذ في عملية التطبيع الاجتماعي وفي عملية التقمص وفي تكوين «الأنا الأعلى». كما أن ظروف التربية في مراحل الطفولة المتقدمة (التغيرات الكثيرة، وانعدام الحب، وعدم تناسق التربية) لا تساعد على تكوين علامات وجدانية ثابتة مع الوسط المحيط ولا سيما الأم. وينشأ عن ذلك حل غير موفق للصراع الاوديبي. وهذا يتضمن شذوذا أو نقصا في التقمص أو في تكوين «الأنا الأعلى». وتمردا على السلطات كما ينشأ عن ذلك أن تصطبغ العلاقات مع الآخرين بسمة سادية مازوخية (المرجع السابق، بنفس الصفحة) هذا كما تكشف دراسة المجرمين في أغلب الحالات عن نقص في «الأنا» كالخطأ في الحكم والعجز عن الاستفادة من الخبرات السابقة وكذلك عن تقدير النتائج. (نفس المرجع السابق، ص ١٣٩).

ونستخلص من خلال نظرية لاجاش الحقائق التالية:

١- أن تكوين شخصية المجرم عملية ذات أهمية بالغة، إلا أنها مشكلة ضعيفة نظرا لتعدد مذاهب التأويل والتأكيد على المحددات البيولوجية، ولكن المقارنة بين نوامين أحدهما جانح والآخر سوى يقطع بعدم صحة التفسير البيولوجي.

٢- يرى علم النفس أن تكوين الشخصية عبارة عن عملية تنشئة اجتماعية وأن التقمص هو أكبر محرك لعملية تنشئة الشخص تنشئة اجتماعية وبالتالي لعملية تكوينها. وقد أبرزت البحوث العلمية أهمية العلاقة بين الطفل وأمه، وكذلك الأخطاء التربوية البارزة، مثل الإفراط في التساهل، الإفراط في الإحباط، والقمع، والتعاقب غير المنظم للتساهل والإحباط في نشأة السلوك الإجرامي وفشل التقمصات ذات التوجه الأخلاقي وطبع الشخصية بطابع معادي للمجتمع. (نفس المرجع السابق، ص ١١٣ - ١١٤).

على تبييت النية المسبقة بالهروب من الخدمة.

ففي هذه الحالة قد تقود الشهادة للخبير النفسي في المحكمة إلى تخفيف جريمة الهروب إلى حالة هروب بدون الحصول على مأذونيه مسبقة بذلك لعدم وجود نية مسبقة في الهروب.

وهناك جرائم أخرى، مثلاً الإقدام على جريمة القتل التي عقوبتها الإعدام تحتاج إلى إثبات النية المسبقة الجريمة في ارتكاب جريمة القتل لإعدام صاحبها. وهنا أيضاً إذا أقدم المتهم على ارتكاب جريمة القتل ولكن لم يتوفر الإثبات بوجود تصميم مسبق على ارتكاب هذه الجريمة نتيجة وجود خلل أو عيب عقلي مثبت فإن المتهم والحالة هذه لا يجرَّم بالقتل المتعمد.

تلك هي القواعد والأسس للمسؤولية العقلية الجرمية لمرضى النفوس أو جزناها حيث كما توضح لدينا أن هناك ثوابت لابد من أن تتوفر للتجريم أو الإدانة أو التبرئة بالنسبة للمريض النفسي. وهذه الأمور يقررها الخبير في الطب النفسي أو السيكولوجي الإكلينيكي المعتمد لدى المحاكم.

ومن المفيد أن يلم بها رجل الأمن لعلاقة الجريمة بالمسؤولية العقلية الجرمية للمتهم.

❁ ❁ ❁

بمرض عقلي، ولا يستوجب مثل هذا القرار حجزه من مستشفى الأمراض العقلية. إن مثل هذا القرار يشير فقط إلى وجود شك مقبول لعدم مسؤوليته. وهنا يتعين وضعه في المستشفى للمراقبة والعلاج.

الحالة العقلية وقت المحاكمة ونتيجة ضعف القدرة العقلية :

إضافة إلى المعيار القانوني للمسؤولية العقلية وقت ارتكاب الفعل الجرمي هناك معيار قانوني آخر مختلف يقوم على أساس معرفة فيما إذا كانت الحالة العقلية للمتهم وقت محاكمته تسمح بمحاكمته. أي هل أن حالته العقلية تبدو مقبولة كيما يفهم طبيعة الإجراءات الموجهة ضده وتسمح له بالدفاع عن نفسه أو يتعاون في الدفاع. فإذا كانت تعوزه هذه القدرات العقلية وقت المحاكمة حينئذ فإن سير محاكمته تعلق إلى أن يستعيد القدرة العقلية الكافية التي تؤهله بمحاكمته.

نتيجة التأذي العقلي أو العيب العقلي: تقييم النية النوعية والتعمد المسبق لارتكاب الفعل الجرمي:

من المها
لارتك

ض أنواع الأفعال الجرمية تتضمن النية المبيتة المسبقة
، يرتكب المتهم عملاً جرمياً صريحاً ومع ذلك لديه
ن عقد النية المسبقة المطلوبة في تجريمه. فمثلاً إن
لجيش أو السلك الأمني تقضي للتجريم الغياب
جازة رسمية إضافة إلى وجود نية مسبقة لدى
ة. ففي حالة هروب معينة عند موظف أمن
ولكن لسبب علة عقلية مصاب بها غير قادر

متار

بادعاء الفاعل لأول مرة عند ارتكابه الجرم بينما لا تبدو في قصة مرضه مثل هذا النزوع هذا أولاً.

وثانياً: أن الفاعل المريض نفسياً أظهر تعداداً كبيراً من القلق أو التوتر بحيث لا يمكن أن يزول قلقه إلّا إذا ارتكب فعله الجرمي مثل السرقة أو إشعال الحريق أو أي فعل جرمي آخر. وثالثاً أن الجبر أو النزوع القهري الذي يولده المرض كان قوياً لدرجة بحيث أن الفعل الجرمي يصبح حتمياً حتى لو أن الفاعل المريض يمكن أن يقع في قبضة العدالة، أو محاطاً برجال الشرطة ومهدد بالقبض عليه.

من هنا نرى أن تطبيق هذا البند والأخذ به نادر الحدوث جداً وقد لا نجد حالة تتوفر فيها الشروط الثلاثة لنعفي صاحب الفعل من المسؤولية الجرمية نتيجة النزوع الذي لا يُقاوم أو العُصاب الجبري، وبخاصة البند الثالث من شروط عدم المسؤولية الذي ذكرناه. ونتيجة لذلك يمكن القول أن مسألة النزوع الذي لا يُقاوم أو عدم القدرة على الالتزام بالفعل الصائب لا تجدها إلّا في الاضطرابات العقلية فقط.

إن النزوع الجبري الذي لا يُقاوم في الذهانات العقلية مصدره الأهلاس الصوتيه التي تأمره بالقيام بالفعل أو الأوهام التي لا تُقاوم التي تدفع المريض العقلي إلى القيام بالفعل الجرمي.

نتائج عدم وجود المسؤولية العقلية الجرمية :

عندما يؤخذ القرار أن المتهم غير مسؤول عن فعله الجرمي لعلة عقلية فإن هذا القرار لا يعني بصورة آلية أنه قد تم تبرئته من فعله الجرمي لأنه مصاب

الدافع الجبري القهري الذي لا يُقاوم (عدم القدرة على الالتزام بالفعل الصائب).

إذا كان المتهم يَعرف أن فعله كان خاطئاً ومع ذلك، لا يستطيع أن يلتزم بالفعل الصائب بسبب معاناته، فإنه والحالة هذه لا يعد مسؤولاً عقلياً عن فعله الجرمي.

إن هذا المفهوم يرى أنه إذا كان الشخص، بسبب مرضه العقلي، هو محروماً نهائياً من قوة الخيار أو الإرادة، فمعنى ذلك أنه لا يملك حرية الفعل الضروري للمسؤولية الجرمية. وهنا نكون أمام حالة نسميها بالنزوع القهري الذي لا يُقاوم ..ومثل هذه الحالة يجب أن ينظر إليها بقدر كبير من الحذر نظراً لأنها يمكن استثمارها والإدعاء بوجودها للهروب من المسؤولية الجرمية. إذ أي متهم، يمكن أن يدعي بتوجيه من موكله مثلاً أنه ارتكب الجرم تحت نزوع جبري غير قادر على لجمه أو كفه. فعدم القدرة على الالتزام بالفعل الصائب أو النزوع الجبري لا يمكن تطبيقه على المخمور الذي ارتكب الجريمة تحت تأثير الخمر ولا أي شخص آخر معتل المزاج ولكن غير مصاب بمرض عقلي. ولا أيضاً لتبرير طبع عدواني أو اضطراب سلوك. ولا يؤخذ بهذا البند إلّا إذا كان الفاعل مصاباً فقط بمرض عقلي.

وعلى العموم يؤخذ بهذا البند في حالتين من الاضطراب العقلي المُصابات النفسية والذهانات العقلية (أي المرض العقلي). فالمُصاب النفسي وهو مرض نفسي مزمن وطريقة في الحياة ولا يؤخذ بتبرير النزوع الجبري إذا ظهر فقط

التي يلجأ إليها الفاعل كالهرب، ومحاولة إخفاء فعله الجرمي. قد توحيان أن الفاعل المتهم يدرك أن ما فعله هو خاطئ وهو ليس بشخص مصاباً بمرض عقلي.

وعادة فإن الفرد وبشخصية مضادة للمجتمع (السيكوباتي) عندما يرتكب فعلاً جرمياً يعرف أن فعله خاطئ. وهو لا يهتم أو لا يبدو قادراً أن يضبط ذاته فتلك قضية مختلفة. وكل ما في الأمر أنه يعرف أن السرقة، أو الاغتصاب، أو التزوير والاحتيال هي أعمال خاطئة يعاقب عليها القانون.

من ناحية ثانية لا تعتبر الأخلاقيات الخاصة التي يعتقد بها الفرد ولا يقام لها وزن في العرف القضائي فمثلاً لنفترض أن شرطياً تمرد على ضابطه ورئيسه بحجة أنه أذكى منه وأكثر فهماً ودراية وثقافة من رئيسه. وأن مثل هذا المعتقد الخاص لا يعفيه من مسؤولية إدراكه أن تمرده هو عمل خاطئ بموجب الأنظمة والقوانين الانضباطية المعمول بها. لذا فإن هذا التمرد يعتبر عملاً لا انضباطي ومسؤول عنه لأنه يعرف أنه خاطئ بعرف الأنظمة والقوانين الانضباطية السارية على رجال الأمن، وأن مفهومه الخاص لا يؤخذ به والقائم على أن تمرده هو صحيح ومبرر بالنسبة إليه. ولكن لنفترض أن شخصاً مصاباً بالفصام الزوري (الشكوك المرضية) وأن أوهامه الشكوكية الزورية الناجمة عن اضطرابه العقلي أعطته التفسير أن الرجل الذي يتقدم إليه ويقترب منه ينوي قتله. وقدر أن عليه أن يدافع عن نفسه بالمبادرة إلى قتله قبل أن يقتله وفقاً لهذياناته المرضية. وبالفعل نفذ فعله الجرمي. ففي مثل هذه الحالة يكون القاتل المتهم لا يعرف أن فعله هو خاطئ، ولا يُعد مسؤولاً على مستوى الجرمي أنه مجرم.

فالإجابة على السؤال الثالث -- الفقرة الأولى ليست المادة لمثل هذا القرار.

إدراك الفعل على أنه خاطئ

إن الاختبار الأولي للمسؤولية العقلية يكمن في معرفة الفاعل أنه يميز بين الخطأ والصواب في الفعل الصادر عنه، وأيضاً الالتزام بالصواب فيما يخص بالفعل الجرمي المرتكب.

إن هذا يفرض على الفاحص (الخبير في الطب النفسي لدى المحكمة) أن يعرف شيئين حيال تعبير «خطأ» كما هو مستخدم هنا:

أنه شيء مادي وليس مفهوماً مجرداً

أنه يتضمن أن المجتمع عموماً يعتبر هذا الفعل خطأ. لذا فإن تقدير الفعل وفقاً للمعتقد الخاص للفاعل الأخلاقي لا يؤخذ به.

فهذان العنصران لمفهوم الخطأ يجب أن يكونا واضحين في تقييم الفاحص للفعل الجرمي الخاطئ.

ولنعرج إلى مفهوم الخطأ بكونه عنصراً مادياً وليس مفهوماً مجرداً.

ليس صحيحاً أن معاينة المسؤولية العقلية تقتصر فقط على معرفة الفاعل الخطأ أو الصواب في الفعل. فمعرفة الفرق بين الخطأ والصواب هو مفهوم فلسفي مجرد. لذا فالمشكلة المطروحة هي في معرفة فيما إذا كان الفاعل يعرف أن هذا الفعل بالذات المرتكب هو خطأ.

وكيف يعرف الفاحص أن الفاعل يدرك أن فعله هو خاطئ، فالسلوكيات

اضطراب في الوظيفة العقلية والتي يمكن تمييزها عن الأخلاق والمواهب.

أ- إن هذا التحليل لمعيار المسؤولية العقلية الجرمية يطرح الأجوبة على التساؤلات الجوهرية التالية المتعلقة بالحالة العقلية للمتهم وقت وقوع الجرم والاعتداء بحيث يحدد فيما إذا كان مسؤولاً عن فعله الجرمي:

(١) هل المتهم لديه عيب عقلي، أو مرض أو اختلال ذهني،

(٢) إذا كان لديه عيب عقلي، أو مرض أو اختلال ذهني هل هذه الاضطرابات تجعله عاجزاً عن معرفة أن العمل الذي ارتكبه هو خطأ؟

(٣) إذا كان لديه عيب عقلي، أو مرض، أو اختلال ذهني،

- هل هو محروم كلياً من قوة الخيار أو الإرادة بحيث أصبح عاجزاً فيما يخص بالفعل الجرمي الذي ارتكبه، من الالتزام بالصواب؟

أو:

أ - هل أن العيب العقلي، أو المرض، أو الاختلال الذهني لا تجعله هذه الاضطرابات محروماً تماماً وكلياً من الالتزام بالصواب فيما يخص بالفعل الجرمي المرتكب، ولكن هذه الاضطرابات من جهة أخرى تقلل وتضعف من قدرته على هذا الالتزام؟

ب ... إن الإجابة على هذه التساؤلات الثلاثة المذكورة أعلاه هي في واقع الأمر محور ومادة قضية المسؤولية العقلية وجوهرها.

العلاج النفسي – الاجتماعي :

وهو هام في الإدمان حيث يُشرك في العلاج الجماعي أشخاص سبق وكانوا مدمنين في الوسط العلاجي، ينقلون للمدمنين المتعالجين خبراتهم التي أنقذتهم من الإدمان، إضافة إلى تقديم الدعم اللازم. وهذه وسيلة هامة تضاف إلى الأساليب الأخرى التي ذكرناها.

ولا ننسى أن للاختصاصي الاجتماعي دور هام في التدخل بإزالة الأسباب الأسرية، والمهنية، والاجتماعية الفاعلة في الإدمان بخاصة. وأيضاً في السلوك الجرمي الذي فيه بصمات اجتماعيه واقتصاديه كبيرة.

وهكذا نجد أن الثالوث الهام في العلاج النفسي – الاجتماعي هو الطبيب السيكاتري والمعالج النفسي والاختصاصي الاجتماعي.

المسؤولية الجرمية الجنائية للمريض نفسياً

معيار المسؤولية العقلية الجنائية: يُعد الفرد مسؤولاً عن جرم ارتكبه إذا كان وقت ارتكابه للفعل الجرمي خالياً من عيب عقلي، ومرض أو اختلاط عقلي، وقادر على التمييز والتفريق بين الفعل الصائب والفعل الخاطئ، وقادر على الالتزام بالفعل الصائب .

إن التعابير: العيب العقلي، والمرض، والاختلاط العقلي تعني بالمفهوم الجنائي الحالات اللاعقلانية للتفكير الناتجة عن وجود خلل، أو تخريب أو

السلوك المنحرف لفترة من الزمن، إلّا أن نسبة النكس عالية عموماً.

وبكل الأحوال يبدو من المستحيل، حتى لو تم تثبيط السلوك الجنسي المثلي أن يتحول المنحرف بالإثارة الجنسية و القيام بالفعل الجنسي مع المرأة.

ويكون الإنذار سيئاً إذا كان الانحراف الجنسي ظهر باكراً واستمر عليه المنحرف، وأصبح أسلوب بالحياة.

إلّا أن الجنسية المثلية التي يكون وراؤها الاضطراب النفسي البيشخصي أو مشاعر النقص، وظهرت في ظروف معينة، ولم تكن مزمنة، ولا فيها عنصر بيولوجي، فإن إزالة هذه الاضطرابات التحتية تحسن الإنذار كثيراً وبخاصة في الجنسية المثلية الإيجابية Pedophilia وليس السلبية.

وقد عالجت (مؤلف هذا الكتاب) شاباً مارس الاتصال الجنسي المثلي ومُورس به عندما كان صغيراً لعدة مرات فقط وتوقف عن هذا السلوك. وكان شغله الشاغل أن يتخلص من عشقه الجنسي المثلي الذي أخذ صورة محبة جنسية مثلية وليس فعلاً جنسياً.

ولقد استمر العلاج لعدة أشهر بالعلاج السلوكي، حيث نجح في تثبيط ميله العشقي الجنسي المثلي. واستطاع أن يستمني (ممارسة العادة السرية) لأول مرة بتخيل اتصال جنسي مع امرأة بينما كان يستمني تخيلياً بالاتصال الجنسي المثلي (السلبي والإيجابي معاً – أي الفاعل والمنفعل)، بعد أن تم معالجة مشاعر النقص، وضعف الأنا، والخجل المرضي عنده. ولكن لم يمارس عملياً أي جماع جنسي مع امرأة لأن علاجه لم ينته بعد.

ومع هذا فهناك نسبة نكس لا بأس بها وبخاصة عند أولئك الذين لديهم قصة ارثيه إدمانية.

ويعتمد العلاج السلوكي على التعليم الذاتي. أي أن المدمن يتعلم أساليب العلاج ويطبقها بنفسه وتكون لديه المهارات في تبديل سلوكه الإدماني وهو المسؤول عن تبعة نكسه.

(٣) علاج الانحرافات الجنسية بأنواعها:

لا يفيد العلاج النفسي التحليلي ولا الداعم بالانحرافات الجنسية. إلّا أن العلاج السلوكي يفيد بخاصة في الثنائية الجنسية Bisexual (المرأة التي تميل لجنسها وللرجل معاً، وأيضاً الرجل الذي يميل إلى جنسه وإل الجنس الآخر في الوقت نفسه).

يقوم العلاج هنا على تكريه وتنفير المرأة أو الرجل بوسائل علاجية تكريهية Aversive Therapy للجنس المثيل، وفي الوقت نفسه / تشجع/ ويثاب/ تثاب/ على النشاط الجنسي نحو الجنس الآخر بقصد تعزيز هذا التوجه نحو الجنس الآخر.

ونتائج العلاج تكون ناجحة بنسبة عالية في هذا النوع من الانحراف الجنسي. أما الجنسية المثلية البحتة المطلقة فإنها صعبة جداً لأننا كما رأينا يوجد العنصر البيولوجي والهرموني الولادي في هذا الاضطراب.

قد يستفيد بعض المنحرفين من العلاج النفسي السلوكي التكريهي في لجم

قد يفيد العلاج النفسي السلوكي في بعض الحالات، ولكن لا توجد معطيات تؤكد إمكانية شفاء السيكوباتي من اضطرابه عموماً لأن العامل البيولوجي (كما رأينا) الجيني هو المسؤول عن ذلك.

(٢) علاج المدمن على المخدرات أو المسكرات.

لا يفيد العلاج النفسي التحليلي في هذا الميدان. إلّا أن العلاج النفسي السلوكي اليوم هو العلاج المعتمد والمختار بالإضافة إلى العلاج المعرفي Cognitive therapy .

توجد مصحات في الولايات المتحدة الأمريكية اليوم تعالج الإدمان على المخدرات والمسكرات معالجة سلوكية وتثقيفية.

وبالطبع لا يستفيد من هذا العلاج إلّا المدمن الذي قرر التخلص من آفته ومرضه، ويستنجد بالعون العلاجي.

وفي العلاج السلوكي المعرفي يتم معالجة الإدمان ذاته إضافة إلى العوامل النفسية أو البيشخصية inter personal التي تُعد من الأسباب التحتيه والأساسية وراء الإدمان.

تُعد المتابعة العلاجية أساساً في هذا النوع من العلاج وعلى المدمن المديد أن يظل متصلاً لفترة طويلة على أساس المتابعة. ونقصد الاتصال وبعدها (كل سنة مرة لمدة ثلاث سنوات) للتأكد من بقائه مفطوماً وللحصول على التعزيز العلاجي المستمر.

لا مجال للدواء إطلاقاً في علاج اللوطية أو المسيبة، ولا في الاغتصاب الجنسي أو الاعتداء. وإذا كان لابد من إعطاء الدواء النفسي فيكون فقط في تخفيف الهياج والعدوان في السيكوباتيه التي عادة تكون المسؤولة عن هذه الجرائم الجنسية في معظم حالاتها.

وأعرف مريضاً عمره ٣٦ سنة يمارس اللوطية (الاتصال الجنسي الايجابي بالجنس نفسه) بشبق وجبرية شديدة – أكثر من مرتين يومياً. وقد انحط في اتصالاته الجنسية إلى مستوى إغواء الفتيان البالغين الصغار المشردين أو الفقراء بحيث كان يتعاطى الجنس معهم في مراحيض الشوارع.

عولج بصورة متواصلة بالأدوية النفسية لمدة سبع سنوات وبواسطة أكثر من ١٠ أطباء نفسيين بلا طائل. وهو من تركيب السيكوباتية.

أما إذا كان سبب الشذوذ الجنسي (يمارس المريض الجنس مع الجنس الآخر أي ثنائي الجنس) اضطرابات هرمونية – فرط إفراز الاندروجينات بسبب ورمي) فيمكن مثل هذا المريض الاستفادة من العلاج الدوائي وأحياناً الجراحي.

العلاج النفسي :

ويقصد بالعلاج النفسي إما التحليل الفرويدي، أو العلاج النفسي الداعم أو العلاج النفسي السلوكي.

(١) السيكوباتيه: لا يستجيب الاضطراب السلوكي المضاد للمجتمع لا للعلاج النفسي التحليلي ولا العلاج النفسي الداعم

يعالجه اختصاص آخر في ميدان القضاء.

عموماً، ومهما اختلف نوع الجريمة، فعلى مستوى العلاج، هناك العلاج الدوائي، والعلاج النفسي، والعلاج الاجتماعي.

العلاج الدوائي: ويمارسه الطبيب النفسي وهدفه عموماً تركين المجرم وتحسين تكيفه في السجن، وما بعد السجن أي في مجتمعه، وإزالة بعض الاضطرابات النفسية التي تسببها الشدّات التي يتعرض لها المجرم سواء في السجن أو بعد إطلاق سراحه. والدواء النفسي عموماً هو معالجة أعراض وليس السلوك الجرمي ذاته.

(١) السيكوباتيه: تستفيد السيكوباتيه من الدواء النفسي لإزالة الاكتئاب أو القلق وغيره ولكن لا يستفيد هذا الاضطراب من العلاج الدوائي لأحكام تكيفه وإزالة هذا السلوك المرضي المضاد للمجتمع.

(٢) الإدمان على المخدرات: يستفيد المدمن على المخدر من الدواء النفسي أو العلاج السيكاتري عموماً في حالتين:

- علاج السمية الحادة.
- علاج السمية المزمنة بسحب المخدر وفطمه عليه.

ومهما يكن من أمر، لا تزيل المعالجة الدوائية أسباب الإدمان على المخدرات أو المسكرات.

- علاج الشذوذ الجنسي بأنواعه:

الفصل الثامن

أساليب علاج السلوك الجرمي

أساليب العلاج:

لا يمكننا هنا أن نعمم أحكامنا العلاجية على السلوك الجرمي، ذلك لأن كل جانب أو نوع من السلوك الجرمي له موقف علاجي وله إنذاره Prognosis (أي سير الاضطراب وإمكانية الشفاء).

إن العلاج الذي نقصده هنا هو إعادة تأهيل مرتكب الجريمة والجريمة قد تكون إدماناً على المخدر، أو انحرافاً جنسياً، وجريمة قتل وسرقة) أو انحراف حدث.

ثم إن العلاج هو تكاملي أي تعالج أسباب الجريمة بأبعادها الاجتماعية والنفسية والاقتصادية. ومن الخطأ أن تكون العقوبة القضائية هي الوسيلة الواحدة والرادعة التي تجعل مرتكب الجريمة يصوّب سلوكه، وتستقيم حياته وفقاً لمعايير المجتمع في قبوله لسلوكية الفرد.

بالطبع إن العقوبة هي علاج ورادع ولست هنا في معرض شرح أهمية العقوبة في تصويب السلوك الجرمي لأن هذا الموضوع ينفرد ببحث خاص،


وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University


وقل رب زدني علما
Damascus University

المخدرات وغيرها من عوامل المخاطر المسببة للسلوك الجرمي ودلت المعطيات البحثية أن المقاربات المتركزة على الفرد من عملية الوقاية الجرمية تحتاج إلى أن تستكمل بالمقاربات المنفذة ضمن المجتمع.

كما وأن البحاثين وجدوا أن الموقف التشاؤمي نحو إعادة التأهيل ساعد على تبرير سياسات السجن العقابية في السبعينيات.

هذا وعندما يتم تطبيق العلاج النفسي، والتعليم، وبرامج العمل والإعداد للمهنة تطبيقاً صحيحاً حينئذ يمكن أن يسّهل ذلك تحويل المساجين إلى العالم الحر أي المجتمع.

وأخيراً لقد برهن الباحثون قوة بيئة السجن التي تؤطر السلوك

وقد أشار العلامة الشهير السيكولوجي فيليب زيمباردو أن الأفراد الذين يتمتعون بصحة نفسية جيدة قد يصبحوا ساديين أو مكتئبين عندما يوضعوا في بيئة شبيهة بالسجن . ومؤخراً درس العلامة السيكولوجي Haney هانيه ما أسماه السجون «المزودة بوحدات أمنية عالية» حيث السجناء يمضون ٢٣ ساعة في اليوم في السجن المنفرد لعدة سنوات وبصورة متواصلة. ووجد هذا الباحث أن كثيراً من السجناء في مثل هذه السجون يعانون مستويات عالية من القلق وغير ذلك من الانفعالات السلبية. وعندما يطلق سراحهم وغالباً بدون أي فترة راحة في تسهيلات أمنية أقل تشديداً أمنياً فإنهم يفتقدون إلى المهارات المهنية والاجتماعية الضرورية لتكيفهم في البيئة الاجتماعية خارج السجون. ومع ذلك فإن السجون من النوع التي ذكرناها بدت اليوم شائعة خلال السنوات العشر الماضية وعما قاله العلامة Haney في هذا الصدد هذا ما تفعله أنظمة

وأنهم يقدمون أيضاً خدمات تتعلق بإعادة تأهيل السجناء التي عادة ما تكون مفيدة حتى لدى المساجين الذين لا يعانون درجات عالية من الأمراض النفسية فمثلاً؛ يقوم الاختصاصي النفسي بوضع برامج خاصة لعلاج المتعاطي للمخدرات أو مساعدة السجناء لإعدادهم للحالة الانتقالية بالعود إلى مجتمعهم. ومع ذلك لا توجد الأجهزة العلاجية النفسية في أكثرية السجون في الولايات المتحدة الأميركية.

وثمة أمر آخر من الصعب هو التمايز الفلسفي بين علم النفس الذي يتضمن في العمق عملية إعادة التأهيل، والعملية الإصلاحية التي فيها التوجه العقابي. وحتى الآن فإن التركيز الأكثر على الجانب العقابي ذلك أن معظم القضاء والعدالة الجرمية أو أنظمة التصحيح للسلوك الجرمي هي ذات طبيعة عقابية، وهذا ما يعيق إيجاد برامج فعالة على حد قول مورغان أستاذ علم النفس في جامعة تكساس.

٤ - الأبحاث المتعلقة بإعادة التأهيل :

من أجل التحول من العقاب إلى إعادة التأهيل، يعمد علماء النفس إلى إجراء البحوث تتعلق بأسباب الجرائم والتأثيرات السيكولوجية للسجن. ففي السبعينيات عندما حدثت التغيرات الرئيسية في أنظمة السجون الأميركية، كان لدى السيكولوجيون قاعدة معلوماتية ضئيلة في عمليات إسهاماتهم. ولكن خلال /٢٥/ السنة الماضية تراكمت الدراسات والأبحاث التي توثق أهمية إساءة تربية الأولاد بالقهر والضرب، والفقر والتعرض المبكر لاستخدام

المتعالجين في المصحات النفسية. ولكن في الثمانينات بدأ الكثيرون من مرضى النفوس الذين غادروا المؤسسات الصحية العقلية في العقدين السابقين يدخلون أجهزة القضاء الجرمي. أما اليوم هناك حوالي ١٥ إلى ٢٠٪ من الأفراد نزلاء السجون يعانون المرض النفسي، وذلك طبقاً لإحصائيات وتقديرات وزارة العدل الأميركية. ومما قاله في هذا الصدد توماس فاجان اختصاصي علم النفس في السجون: إن السجون أضحت الآن ، وبكثير من الطرق، مشافي للصحة النفسية إلّا أن السجون لم تبنى للتعامل مع مرضى النفوس. إذ قامت على أساس التعامل مع المجرمين.

٣ - المريض نفسياً :

الإدعاء بالمرض النفسي في السجون كثيراً ما تم تجاهله لسنوات كثيرة، ولكن في العقد السابق إن كثيراً من أنظمة السجون أدركت من خلال ملاحظات المحاكم. أن تقديم الرعاية للصحة النفسية هو أمر ضروري وليس للترفيه.

ففي كثير من أنظمة السجن تعاقد كثير من الاختصاصيين النفسيين في ميدان الصحة النفسية مع الأطباء النفسيين مع تلك الأنظمة على أساس عمل جزئي (أي ليس بدوام كامل).

وأن الاختصاصيين النفسيين يقدمون خدماتهم التي تمتد من فرز أولئك الذين يعانون من اضطرابات نفسية من السجناء إلى تقديم العلاج النفسي الجماعي إضافة إلى المداخلات المستعجلة النفسية أي ما يسمى إرشاد الأزمة. كما

٢ - الدور العقابي وانعطافه :

في الولايات المتحدة الأميركية وحتى منتصف السبعينيات، كانت عملية إعادة التأهيل جزءً أساسياً في سياسة السجون. إذ أن السجناء يشجعون على تنمية مهاراتهم المهنية وحل المشكلات النفسية مثل الإدمان على المخدرات والعدوان التي غالباً ما تعيق إعادة دمجهم في المجتمع. وهنا الكثير من نزلاء السجون الذين صدرت بحقهم العقوبات يجبرون على علاج مثل هذه المشكلات.

ومنذ ذلك الوقت أخذت عملية إعادة التأهيل المقعد الخلفي لتأخذ مقاربه صارمة إزاء الجريمة والتي ترى أن العقاب هو وظيفة السجن الرئيسية على حد قول الأستاذ غري. فالمقاربة المذكورة خلفت النمو التفجري في مجتمع السجناء بينما أوجدت التأثير المتواضع على معدلات الجريمة.

ونتيجة لذلك أضحى في سجون الولايات المتحدة الأميركية اليوم أكثر من مليونين فرد من نزلاء السجون، أي بواقع سجين واحد في كل ١٢٤ مقيم في أمريكا وهناك أربعة إلى خمس ملايين من الناس في مرحلة الاختبار والكفالة. وأن نسبة عالية من السكان منخرطون في الدعاوي القضائية الجرمية في الولايات المتحدة الأميركية أكثر من أي دولة أخرى من العالم الصناعي المتقدم.

ثم إن كثيراً من نزلاء السجون عندهم اضطرابات نفسية سيئة. وبدءاً من أواخر الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي، قدمت الأدوية النفسية الحديثة والحركة المجتمعية التي تعنى بالصحة خدمات مهمة في تقليص عدد

١- دور السيكولوجيين المهنيين في الإصلاحيات :

بالطبع لن يكون السجن في البلدان العربية بالإعداد التأهيلي على غرار السجون النموذجية في العالم الغربي، ثم إن ليس السجن مكاناً للترفيه لأنه فيه طابع حجز الحرية. ولكن المزج بين الحبس الحاجز للحرية الذي فيه طابع العقاب على الفعل الجرمي كفلسفة عقابية، والعملية الإصلاحية العلاجية للسلوك المنحرف المرافقة لحجز الحرية، إلى جانب الإعداد المهني للعودة إلى المجتمع كمواطن صالح، هذا الخليط من البرنامج التأهيلي هو النموذج المثالي للعملية التأهيلية. وهنا تبرز أهمية الاختصاصي النفسي المهني في هذا البرنامج التأهيلي المتقدم، دوره ينحصر في تقديم خدمات الصحة النفسية لشريحة المساجين حيث تكون نسبة فقدان الصحة النفسية عند السجناء ثلاثة أضعاف مما هو عليه في السكان حسب الإحصائيات الأميركية .

وهؤلاء السيكولوجيون يسهمون في تنمية وتطوير المفاهيم بالنقاشات التي تدور حول أهداف السجن من خلال أبحاثهم العلمية، الأهداف التي ذات طابع سياسي وفلسفي هذا ما يقوله الاختصاصي النفسي غري هيني أستاذ علم النفس الجنائي في جامعة كاليفورنيا، سانتا كروز. حيث يقول: «علم النفس كنظام الآن يتضمن مقداراً كبيراً من المعلومات حول أصول السلوك الجرمي وجذوره، وإنه لمن الأهمية بمكان بالنسبة للاختصاصيين النفسيين جلب تلك المعلومات لتكون في بؤرة الحوار حيال نوعية سياسات ضبط الجريمة والواجب إتباعها».

الفصل السابع

علم النفس وإصلاح السجون
(التجربة الأمريكية)

يتجلى دور العلوم التطبيقية النفسية في تقديم العون لإصلاح السجون في العالم. وإذا كانت أنظمة السجون في العالم العربي مازالت تتعامل مع الأنظمة التقليدية التي ترى أن السجن معناه ليس حجز الحريات لأسباب عقابية فحسب، بل أيضاً إعادة تأهيل السجين المرتكب جرماً جزائياً مضاد للمجتمع من خلال تعليمه المهارات المهنية التي تؤمن له العيش الكريم عندما يعود إلى المجتمع، ورفع مستواه التعليمي على الأقل إزالة الأمية، بالإضافة إلى زرع الخلق الديني من خلال التربية الدينية، نقول إن هذه الأهداف وإن كانت جزءاً مهماً من برامج إعادة تأهيل المرتكب جرماً مضاد للمجتمع إلّا أنها لا تمس عمق الأسباب الأخرى ذات التأثير الكبير على سلوك الجريمة وفي مقدمتها الإرشاد النفسي السريري الذي يهيئ له الحد الأدنى من الصحة النفسية وتخليصه من الانحراف، هذا الإرشاد غير موجود بمعناه العلمي المهني في إصلاحات معظم الدول العربية، لذلك فإن الانتكاس والعودة إلى الجريمة يظلان بنسبة عالية في عملية إعادة التأهيل. وهذا البحث يغطي هذا الجانب المهم في برامج الإصلاحيات.


وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

(٨) الحجار محمد: علم النفس الجنائي: الأساليب السيكولوجية في الاستجواب الجرمي، محاضرات ألقيت على طلاب المعهد العالي للعلوم الأمنية في المركز العربي للدراسات الأمنية.

(٩) Robret J. Mccaffery and Julie lynch; Issue in forensic clinical psychology; Journal advances in medical psychotherapy, 8. 35-47.

(١٠) Marrison, A, Albert: the human experience in Antarctica: Applications to life in space, Journal of bc aviorel science, 34 353-272-1989.

(١١) الحجار محمد (١٩٩٣) محاضرات ألقيت على طلاب المعهد العالي للعلوم الأمنية والتدريب اختصاص التحقيق الجنائي ومكافحة الجريمة.

❁ ❁ ❁

مراجع البحث

(١) سالز بوس (١٩٨٢) علم النفس والقانون: مقالات علمية طرحت في مؤتمر الجمعية النفسية الأمريكية عام ١٩٨٢م: تعريب الدكتور محمد الحجار: منابر اعتمد للطبع والنشر من قبل المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب في الرياض.

(٢) Walter Pôldinger (1967): Compendium of Psychopharmacology: Roche Scientific service.

(٣) Frank R. Sparadeo and Jeffrey Barth (1995): Neuropsychological considerations in the treatment of substance Abuse, Journal of advances in medical psychotherapy, 8,101–121.

(٤) Hallucinogens: A concise Encyclopedia of psychiatry; published by Roche Pharmaceuticals 1982 Switzerland.

(٥) الحجار محمد: علم النفس الدوائي: إصدار جامعة دمشق – كلية التربية كتاب تدريس، قسم علم النفس عام ١٩٨٥م ص ٤-٦.

(٦) ألفونسو غوميز غوتيرز: افدارة العامة لشرطة مدريد ... الاعترافات القضائية ومصل الحقيقة: ترجمة عن مجلة العلوم الجنائية – أسبانيا – عام ١٩٨٩م العدد السابع.

(٧) المجدوب أحمد علي: موقف القضاء من استخدام الوسائل النفسية في الكشف عن الجريمة: حلقة علمية نظمها المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض ١٤٠٨هـ.

٧ – بعدها يعرض عليه بالتتالي الأدوات غير الحيادية الموجودة بساحة الجريمة ويقيس زمن الاستجابة وفق ما شرحناه.

٨ – يأخذ متوسط زمن الاستجابة الأدوات غير الحيادية ومتوسط زمن الاستجابة للأدوات الحيادية ويقارن الفرق في زمن الاستجابة.

فإن وجد فرقاً واضحاً في هذه المقارنة بين المتوسطين، عليه أن يفترض أن المتهم حاول تبديل الأفكار التي ظهرت في ساحة وعيه بالنسبة الأشياء المقترنة بالجريمة. وهذا معناه افتراضاً أنه كان ينتقي الأفكار التي تبعده عن الشبهة.

٩ – وإذا أردنا في هذه التقنية أكثر دلالة وتوجهاً فإن استخدام جهاز الاستجابة الجلدية الغلفانية الذي يعكس أي توتر نفسي يطرأ على المستجوب مع أسلوب التداعي الحر. وكانت طول مدة زمنه الاستجابة مترافقة مع دلالة توترية أظهرها الجهاز نكون في موقف أكثر ثقة أن أدوات الجريمة أثارت عنده الانفعالات، بينما الأدوات الأخرى الحيادية لم تثر الاستجابات التوترية، وكما ذكرنا لهذه الطريقة تحفظات هي أن المستجوب قد يكون بطبعة وتركيبه متوتراً ومتخوفاً من كل شيء يمت للعملية الاستجوابية بصلة، أو أن بعض الأدوات غير الحيادية هي بذاتها مرتبطة بخبرات سيئة لا علاقة لها بالجريمة، فتأتي النتائج إيجابية كاذبة وهي حالات قليلة، وتتوقف على دراسة المستجوب من قبل سيكولوجي عادة هو الذي يطبق التقنيات النفسية الاستجوابية.

١ – تجمع الأشياء الموجودة في ساحة الجريمة، مثلاً قتلت امرأة وهي نائمة في فراشها ليلاً، وكانت بجانب فراشها، الأشياء التالية: زجاجة عطر – مرآة طاولة – إطار صورة شخصية تذكارية لأفراد الأسرة، راديو صغير، ساعة إلخ...

٢ – تعد هذه الأشياء بمثابة منبهات تقع ضمن ساحة ووعي انتباه القاتل ومقترنة بجريمة القتل.

٣ – تضاف إلى هذه الأشياء، وأشياء أخرى حيادية غير موجودة في ساحة الجريمة لاستخدامها منبهات حيادية لا تثير استجابات انفعالية عند المتهم.

٤ – نطلب من المتهم بعد تهيئته تهيئة جيدة، ومنحه أعلى درجة من الطمأنينة والمعاملة اللطيفة البعيدة عن أجواء التحقيق المثير للانفعال والتوتر وذلك لحذف عامل التوتر الناجم عن الجو العام الذي يحيط به، أن ينفذ ما يطلب منه كإجراء روتيني في العملية التحقيقية لأي شخص كان.

٥ – على جهاز الاستجابة الغلفانية الجلدية Gsr الذي يعكس التوتر النفسي من خلال الفروق في الكمون اكهربائي الضئيل جداً الذي يظهر في الكف، يطلب منه المحقق أن يذكر أول فكرة تخطر بذهنه وبلا أي انتقاء للأفكار وبسرعة عندما يشاهد كل شيء يعرضه عليه المحقق (الأدوات التي جمعها الحيادية وغير الحيادية). وينبهه أن أي إبطاء في الاستجابة اللفظية الفكرية معناه أن يبدل الفكرة التي تخطر بذهنه بأخرى.

٦ – يعرض المحقق عليه أولاً بعض الأدوات الحيادية ويقيس بساعة الكرونومتر المدة الزمنية التي استغرقت بين عرض الإدارة على المتهم والاستجابة الكلامية.

وأسئلة المحقق، فالمشكلة هنا ليست في استخدام وسيلة دوائية لقهر المتهم على الإدلاء بمعلومات بإلغاء إرادته، ولكن في صحة المعلومات التي أدلى بها وهو في حالة نفسية مَرَضية.

وإذا كانت هدف التقنيات النفسية ليس تقديمها كبنية قانونية في الإثبات بعد الحصول على المعلومات بواسطتها، ولكن استخدمها كمرشد للمحقق أن ما حصل عليه من المعلومات تجعله في موضع الظن بأن المستجوب هو الفاعل أو ما عليه سوى تعميق طرق استجوابه بالقرائن الجرمية المختلفة لجعله يعترف في نهاية الأمر أن التهمة الجرمية هي حقيقة ويعترف بفعله الجرمي.

إن التقنية النفسية الأكثر جدوى رغم أنها لا تخلو من مآخذ ونقد، في العملية الاستجوابية، ولا يترتب عنها أية إعاقة معرفية ... عصبية كما وجدنا في مصل الحقيقة ... استخدام الأدوية النفسية في التحقيق الجنائي، وهي أكثر إنسانية في التطبيق، نقول أن هذه التقنية هي استخدام التداعي الحر Free association القائم على استخدام الأدوات والأشياء الموجودة في ساحة وعي فاعل الجريمة خلال إقدامه على ارتكاب الفعل الجرمي كمنبهات Stimuli لاستثارة ردود الفعل الانفعالية.

وهذه الطريقة تدخل نطاق الاستجابات والانفعالات الاشراطية Condi tiered responses.

يتلخص تكنيك هذه الطريقة السيكولوجية السلوكية بالتالي (حجار محمد الأساليب النفسية في الاستجواب)(١١).

مصداقيتها كأداة تحقيقية جنائية للأسباب الكثيرة التي ذكرناها بإسهاب، ناهيك عن كونها أداة لا يأخذها القضاء كقرينة إثبات، إذ بإمكان المتهم أن ينكر جميع ما أدلى به من المعلومات، تدينه تحت تأثير الدواء، ويطعن بصحتها. والقضاء معه في هذا الادعاء لأنها وسيلة غير قانونية أصلاً، لا تخضع لمقاييس الموضوعية القضائية على مستوى العزل الاجتماعي. إن التأثيرات السيكولوجية عند المعزول في سجن منفرد لمدة طويلة أكثر تجاوباً مع التحقيق بفعل تزايد قابلية الإيحاء والانهيار العصبي الذي أحدثته العزلة وتضعف مقاومته النفسية لضغوط التحقيق السيكولوجية. وإن الهدف من العزل أصلاً هو إضعاف المقاومة النفسية وتحقيق الانهيار العصبي الذي يمهد لكشف المتهم عن الحقائق.

ومما لاشك فيه أن العزل له فائدة في تسهيل عملية كسر المقاومة النفسية، وهذا أمر مثبت علمياً عند نسبة كبيرة من المتهمين المعزولين في سجن منفرد، وللمحقق دوره الكبير في استثمار هذا الانهيار العصبي للوصول إلى هدفه بالوسائل والمناورات التحقيقية الذكية التي يتبعها في التحقيق.

ومع ذلك، فقد وجدنا أن العزلة نفسها تحت تأثيرات باثولوجية (مَرَضية) عند الفرد المعزول، وفي طليقها تأذي القدرة المعرفية، وتشوه الواقع، واضطرابات إدراكية تأخذ صور الهلوسات الشبيه بمرض الفصام العقلي.

ومن الصعب جداً في مثل هذا الموقف أن يفرز المحقق الصحيح من الوهم من المعلومات في هذا الاضطراب المعرفي من المتهم، لاسيما وأن الدفاع يحمل سلاحاً قوياً في الطعن بكل المعلومات، بالاستعانة كالخبرة النفسية الطبية في المحكمة، رغم الطواعية التي أبداها المتهم عند استجوابه، وامتثاله لمطالب

جـ - تأثير العزلة على الصحة:

إن شدة العزل والحصر تؤدي إلى اعتلال في الصحة النفسية والبدنية. أجرى العلامة (Oliver ١٩٨٧) مسحاً لعدة نقاط منعزلة في المنطقة القطبية التي يقطن فيها بحاثون وذلك خلال فصل الشتاء القارص - وهو أسوأ زمن في العزل - وجد عند أكثر هؤلاء الأفراد الأعراض التالية:

معنويات منخفضة - اضطرابات نوم - تأذي في القدرة المعرفية - القلق - المشاعر العدوانية - سلوك سوء وظيفي - عدم القدرة على التكيف مع العالم الراقي - ضعف المناعة نحو الأمراض الخماجية (الانتانية) Infections.

تتحسن هذه الأعراض في فصل الصيف عندما تخف وطأة شدة العزل القطبية وتزايد عدد الوافدين إلى هذه النقاط والخلطة الاجتماعية.

د - تعقيب ومناقشة نقدية:

مازالت الوسائل العلمية السيكولوجية غير قادرة على ابتداع وسائل إنسانية تحترم الإنسان الذي منحه القانون حق عدم إدانة نفسه تحت طائلة الوسائل غير القانونية في الاستجواب الجنائي، وفي الوقت نفسه تحقق هذه الوسائل النتائج المرجوة في الوصول إلى الحقيقة بدون أن تكون على حساب المتهم نفسياً وخلقياً وصحية.

وكما رأينا، فإن للجوء إلى استخدام العقاقير النفسية لكسر الرقابة الواعية، وجعل الحقائق المكتوبة المحجوزة من قبل الوعي تخرج من عقالها، هذه الوسيلة الدوائية أكدت الأبحاث العلمية حول تأثيرات الدواء على النفس بطلان

يصعب على الفرد المعزول أن يؤدي عمله أو تلقي معلومات بدون أن تتلون بعجز في الاستيعاب كماً وكيفاً.

ب – تأثير العزل بخلق حالة شديدة نفسية Stress

تكون البيئات التي ذكرناها باعثة على الشدة النفسية. يتضمن التعرض للشدة والإحساس بالتهديد، والضجر، وفقر في سبل الحياة (التموين والتغذية المحدودتين). وعدم القدرة على الهروب من البيئة المنعزلة للشدة حسبما أوجزها العلامة ليفين ١٩٨٧ بالتالي:

- طاقة متدنية في الاستقطاب والمتابعة الفكرية
- إنتاجية منخفضة
- تزايد العدوان نحو الأصدقاء والرؤساء.
- التعب والقلق.
- سوء الاتصال الاجتماعي.
- تدني في اللياقة الصحية.
- سلوك نزوعي طائش أرعن.
- انخفاض في جهاز مناعة البدن.

وابتكر ليفين معادلته الشهيرة للشدة النفسية:

POSR = f {MODS} {IED/AR}

باعتبار: أنماط رد الفعل نحو الشدة = POSR

المتغيرات الوسيطة = MODS

شدة المتطلبات البيئية = IED

المصادر الذاتية التكيفية = AR

الغواصات، ومحطات استخراج البترول في عرض البحار المأهولة إلخ...) جميع هذه البيئات تحدث أنواعاً متماثلة من التأثيرات النفسية (Pierce ١٩٨٧). وسنذكر باختصار الدراسات الحديثة التي تناولت النتائج السلوكية، والانفعالية، والمعرفية للعزل والحصر Confinement (١):

أ - التأثيرات على حالات الوعي.

أفادت التقارير عن حدوث عجز في تركيز الانتباه كظاهرة شائعة في حالات العزل والاعتقال الفردي أو الحصر. فالأعمال الفكرية تصبح أكثر صعوبة بالنسبة للفرد المعزول بيئياً في الفرد العادي. كما نجد تشوهاً في إدراك الزمان، أو بالعكس يصبح الوقت طويلاً الأمر الذي يؤدي إلى الإحساس بالأمن وعدم العجلة في إنجاز عمل محدد، وظهور المماطلة والتسويف ظناً من الفرد أن لديه الوقت لانجاز ما يطلب منه. وأوضحت الدراسات، أو هذا أكثر ما يهم في البحث، من أن العزلة المديدة تزيد من قابلية التأثير بالإيحاء عند الفرد المعزول، وتنويمه بسهولة، والإحساس بالضعف الكبير في ثقته بذاته وبمعلوماته. وتزايد الشكوك في مدركاته ومعتقداته. وهذه الظاهرة أكدتها الاختبارات النفسية التي طبقت على الأفراد قبل العزل وبعد العزل (Barabasz ١٩٨٧). وتحدث العزلة تبدلات في موجات تخطيط الدماغ، موضحة في تبديل الانتباه المصحوب بهلوسات بصرية أو شمية أو سمعية (أي اضطراب عقلي صنيعي عابر)، وبتزايد القدرة على الانخراط في تخيلات وأحلام يقظة وهمية شبيهة كالتي نشاهدها في الاضطراب العقلي. ومثل هذه التبدلات المعرفية الباثولوجية (المرضية) تستمر حسب مدة العزل وردود فعل المنعزل حول هذا الموقف الراض. وهذه لاضطرابات تنعكس على الأداء بحيث

إن الدراسات الحديثة اليوم التي تتناول تأثير الأدوية النفسية والمخدرات على القدرات المعرفية أكدت بما يقطع كل شك، أن تلك الأدوية لا يمكن أن تقدم عوناً مفيداً ومنسجماً مع القوانين وحقوق الإنسان في ميدان التحقيق الجنائي للوصول إلى الحقيقة (٩).

٢- تأثير العزل عن المحيط في خلق الاستعداد للإيحاء والاستجواب كبديل عن الدواء(١٠):

من المعروف أن عزل المتهم عن المحيط عزلاً تاماً في غرفة لوحده (الخلية في السجن) وتقديم له الحد الأدنى من الظروف المعاشية، والخدمة الذاتية المتدنية التي تخلق عنده الكرب الشديد والقلق، ومشاعر الصغارة، هذه العزلة عن المجتمع والمحيط وكافة المؤثرات البيئية تخلق في نهاية المطاف، وحسب تركيب الفرد، ومدة العزل اضطرابات نفسية، عصبية شبيهة بالتي نراها عند الأشخاص المعزولين في المناطق القطبية، أو عند الضائعين المسافرين في مناطق مقفرة تماماً الذين فقدوا الاتصال بالعالم الخارجي تماماً (ركاب طائرة تحطمت في مناطق نائية معزولة عن الناس نجا بعضهم مثلاً.. أو غرق سفينة ولجوء البعض إلى جزيرة نائية لا بشر فيها.. إلخ) أو في تجارب العزل العلمية إعداداً لرحلات فضائية بعيدة...

ومن المفيد أن نلخص التأثيرات المؤذية للعزل التي أمكن حصرها وجمعها من خلال أبحاث وكالة ناسا الأمريكية في الدراسة المشار إليها بالفهرس (رقم ١٠) لهذا البحث:

أ – تأثيرات العزلة على الجملة العصبية المركزية والصحة.

إن الطيران الفضائي، والبيئات القطبية المعزولة، والبيئات ما تحت البحار (غرف الغطس العلمية التي تحمل علماء الدراسة الحياة البحرية، وأطقم

نصف نائم، أما لو كان منذ البدء يبدي مقاومة لهذا التنويم لأنه سيستجرع أشياء تؤخذ ضد نفسه، فإن المقاومة يصعب إزالتها نهائياً وهو ما زال يملك بعض القدرة على الوعي غير مستسلم تماماً لتأثير المخدر ولا لطبيعة الأسئلة الموجهة إليه هذا أولاً. وثانياً بأن المعلومات التي يفضي بها تحت تأثير التنويم بتحريض تساؤلي من قبل المحقق، هذه المعلومات قد تكون مشوهة بالشكل والمضمون، إن لم نقل أنها مصنعة تحت تأثير التأذي المعرفي الذي تحدثه مادة الباربتوريات كما ذكرنا. والتصنيع هنا يتضمن عناصر من صنع الوهم التخديري. فتعطيل القدرة العقلية، إن لم نقل تثبيطها يترتب عنه لفعل أضعاف الرقابة الدعائية، والمحاكمة والتفكير، تدفق مكونات اللاشعور واللامنطقي واللامعقول، وهذا فيه تشويه حتى لو كانت عملية الداعي منساقة بدون رقابة وضبط شعوري(٧).

وحتى استخدمت المواد الأخرى الخامدة للجملة العصبية المركزية كالكحول مثلاً الذي يلغي الضبط الذاتي والرقابة الشعورية، فإن تأثيراته على القدرة المعرفية كبيرة - كما رأينا - في التأذي والتحريف والتشويه للذاكرة وللتعليم.

لذا فإن ما يسمى «بمصل الحقيقة» إشارة إلى استخدام الأدوية النفسية كوسيلة في التحقيق تضاف إلى الوسائل الأخرى، فيها من الضرر أكثر ما فيها من نفع. ولعل ضررها الكبير عندما يقف المحقق من موقف المعلومات التي أفضى بها المتهم تحت تأثير المادة المنومة بكونها حقيقة، وانصب جهده التحقيق على جعل المتهم يعترف بها أفضى به من معلومات بعد استرجاع وعيه. واللجوء إلى كافة الطرق التعذيبية لانتزاع اعترافه بصحتها ظناً منه أنه وصل إلى الحقيقة وليس على المتهم إلّا إدانة نفسه (٨).

في ميدان التحقيق الشرطي: إن وسائل الإثبات تشمل جميع الإجراءات القانونية في ملف الشرطة (أي التحقيق) والهدف منها إقناع العدالة بوجود واقعة مثبتة.

قلنا إن استخدام ما يسمىٰ بالتشخيص التخديري، أو الإيحاء التخديري، أو التطهير التخديري من خلال حقن المادة الباربتورية بانتوتال أثار جدلاً كبيراً بين العلماء العاملين في الميدان العلاجي الإكلينيكي النفسي، منهم من أبدوا تحفظات، ونبهوا إلىٰ تأثيراته المؤذية، ومخاطرها علىٰ القدرات المعرفية بفعل سميتها لدرجة ذهب بعض الباحثين الإنكليز إلىٰ التلويح باحتمال الصرع القاتل من جراء الكبت، وآخرون وجدوا في هذه التقنية النفع بالاستناد إلىٰ الخبرات العلاجية الإكلينيكية الواسعة جداً والتي استخدمت خلال الحرب العالمية الثانية لتطهير المخاوف المكبوتة الراضة القتالية.

في حقيقة الأمر، علمياً، إن إضعاف المقاومة النفسية وجعل الشخص عرضة للتأثير الإيحائي والاستجابة للمنبهات (الأسئلة) أي التنويم الإكلينيكي بواسطة البانتوتال هو حقيقة علمية شريطة أن تكون لدىٰ المنوم رغبة في عملية «غسيل الدماغ» ففي العلاج التنويمي التفريغي بواسطة الدواء المنوم يكون المنوَّن (الزبون) مدفوعاً برغبة في التعاون مع المعالج لمساعدته في علاجه، وهذا مالا يتوافر عادة في التنويم التخديري التحقيقي.

إن موقف الزبون من العملية له تأثير كبير، إذ يساعد نفسه تحت تأثير الإيحاء الكشف عن مكنونات نفسه المؤلمة، وهذا ما تشاهده في علاج الرضوض النفسية التفريغية ، ويبذل قصارىٰ جهده أن يتعامل مع الموقف إيجابياً وهو

ومفيدة في إلغاء الرقابة النفسية الواعية من أجل أهداف تحقيقية جنائية تحدث اضطرابات معرفية عصبية Neuropsychological Impairments تأخذ صوراً متعدد تختلف باختلاف المادة الدوائية؛ أهمها اضطراب الذاكرة والتعلم، والأوهام واعتلال الشخصية، وهذا أكثر ما يهمنا في الميدان التحقيقي الجنائي.

ولعل أكثر ما يركز على مستوى اختيار المادة المناسبة للتحقيق ما يعرف خطأ في التسمية « مصل الحقيقة » أي الدواء الذي يقود إلى إلقاء الرقابة الواعية اللاشعورية وجعل المنوم تحت تأثير مادة البانتوتال (البارتيمودية) يتأثر بالإيحاء الكبير ويجيب على الأسئلة المطروحة عليه وهو في حالة الغشي التنويم الدوائي Narcotic Thrance بالكشف عن المعلومات هدف التحقيق الجنائي.

٢- مصل الحقيقة: ابعاده الجنائية:

أثارت مادة البانتوتال جدلاً علمياً كبيراً في أهمية نفعها في ميدان التحقيق الجنائي، وإن كان استعمال هذه المادة غير مشروع وليست بقرينة أو دلالة إثبات يؤخذ بها في القضاء وإن نجاعة هذه المادة في إلغاء المقاومة النفسية والكشف عن المعلومات المحتجزة في الذاكرة والمثارة بالتحريض التنويمي دفع بعض القضاة في الولايات المتحدة الأمريكية إلى استعمالها – كوسيلة كيماوية – في التحقيق للوصول إلى اعتراف المتهم بصحة ما أفضى به من معلومات في نهاية المطاف. أي باسم العدالة استخدام طرائق متنوعة للتحقيق، والوصول إلى الحقيقة، بدءاً من التعذيب الجسدي والنفسي ومروراً بالبنية والحجة، وختاماً بالحجة بالقرينة وهو ثمرة التحقيق الشرطي الجنائي، وهذه الطرائق تجسيداً لمقولة «هانزغروس» وهو الاختصاصي في علم الإجرام: «لابد من تهيئة الأرضية الملائمة حتى يقول الإنسان الحقيقة».

و -- المهلوسات HALLUCINOEGNS: من هذه الأسرة البسيلولوسبين والمسكلين والدواء النفسي المصنع المسمى اختصاراً LSD (حمض ليسرجيل ثنائي الأميد). تحدث هذه الأدوية الاعتماد النفسي، والتحمل متزايد متدرج. تتميز الأعراض الانسمامية المزمنة بهذه المواد بأفعال وسلوكيات دراماتيكية. تحدث تبدلات عميقة عاطفية، تتجلى بمشاعر الخوف، والقلق، والرجفة، واضطرابات في الإدراك، لا تقتصر على الهلوسة، ولكن بتبدلات غريبة في نوعية الإدراك — صور مشوهة، والانشغال الكبير بطبيعة الخبرة الإدراكية الهلاسية.

وإضافة إلى ذلك نجد المشاعر الخاصة بالواقع المشوّه المتبدل للذات (اعتلال الشخصية Dc-personalization)، كما وأن التفكير الموضوعي يطرأ عليه التبديل، وتصبح عمليات التفكير أقل تركيزاً، وتكون بنوعية الحلم والخيال ولعل أفضل وصف لتأثير المهلوس للدواء LSP الذي جاء على يد مكتشفه العلامة «هوفمان» عام ١٩٤٣م الذي كان يعمل في مختبرات شركة روش للصناعات الدوائية: «في يوم من أيام العمل تناولت جرعة من دواء LAP(٥). ذهبت إلى الدار طلباً للراحة شعرت بضيق شديد نفسي غريب مع دوار خفيف.. استلقيت على الفراش وأنا في حالة تسمم دوائي مزعج تجلت بقدرة متزايدة فجائية على التخيّل والتوهّم.. كنت أعيش في ذلك الوقت القصير في طور أحلام هذيانية ممزوجة بتصورات غريبة، وكان عالمي على جانب كبير من الأحاسيس الواهمة المختلفة بالشعور واللاشعور والوهم بالواقع. اللاشعور كله وقد انسكب في تيار الديموغة الراهنة بخلائطه العجيبة».

إذن، نلاحظ مما ذكرناه أن معظم الأدوية التي عادة قد يظن أنها نافعة

د – تأثيرات المواد المنشطة للجملة العصبية المركزية (الكوكايين): يحدث تعاطي الكوكايين المزمن تخريباً واسعاً دماغياً، وبخاصة المرض الوعائي الدماغي الثانوي، فالنشوهاتت الوريدية والشريانية الدماغية وجدت عند المدمنين على تعاطي الكوكايين المستنشق (المعطى) عن طريق الزرق (الحقن) الوريدي (Cregler ١٩٨٦).

والكوكايين يؤثر على العديد من مواد النقل العصبية ومن ضمنها: الدوبامين، ونورأدرنيالين والسيروتونين وأستيل كولين. وأبانت الأبحاث الجديدة أن جريان الدم الدماغي الشاذ الناجم عن تعاطي الكوكايين يمتد لفترة طويلة بعد التوقّف عن تعاطي هذا المخدر (Strickland ١٩٩٣). والتأذي المعرفي يشمل القدرة على التركيز واستمرار الانتباه نتيجة التبدلات الدورانية الدماغية. ومن جملة هذا التأذّي أيضاً التأذّي بالذاكرة البصرية واللفظية والمرونة العقلية، وسرعة الأداء العقلي، وهذا التأذّي يستمر لمدة أقلّها ستة أشهر وحتى سنتين بعد التوقف عن تعاطي الكوكايين.

هـ – تأثير الماريجوانا: يهمنا هنا في هذا التأثير على القدرة المعرفية. وقد اتضح أن ماريجوانيا (من فصيلة الحشيش) تبدد مستويات الدماغ من مادة أستيل كولين. وتنقص معدل العائد من هذه الخميرة الناقلة العصبية في الحصين (وهو جزء من الجهاز النطاقي Limbic System). وهذه التأثيرات الحصينية تصاحب باضطراب في تضييع المعلومات، وفي الذاكرة (Solomon ١٩٩٢). وإن الاستخدام المديد (المزمن) للماريجوانا فقدان الحافز amotivational syndrome.

النفسي والبدني وفيها خاصة التحمل Tolerance وهذه المركبات ذات تأثير مباشر على الوظيفة المعرفية. وهناك تقريباً ثلث الأفراد الذين يستخدمون هذه المركبات يظهرون قصوراً في الذاكرة. وهذا التأذّي في الذاكرة قد يستمر حتى مدة ثلاثة أشهر بدءاً من توقف تعاطي هذه المواد والاعتماد يتوقّف على حجم الجرعة ومدّة الاستعمال.

جـ - الكحول: وهو واسع الاستعمال والانتشار، ومن أكثر المواد ضرراً وإيذاءً على مستوى الوظائف المعرفية، والقدرات العقلية العليا، وعلى المستوى البدني والجهاز العصبي وتأثيراته المثبطة للجملة العصبية المركزية تشمل كل جهاز عصبي ناقل Neurotransmitter System.

وقد حظي تأثير الكحول على الوظيفة المعرفية بالكثير من البحث والدراسة والتجريب الإكلينكي واتضح أن أكبر تأثير تخريبي للكحول يتركز على وظائف الفحص الجبهي للدماغ (Zolazo ١٩٩٠) وبعد فترة من إزالة الانسمام الكحولي المزمن (أي الفطم)، فإن التأذي المعرفي المصاحب للإدمان ومسافهته يكون نوعياً جداً. ويرى العلامة «غولدشتاين» (١٩٧٢م) أن الكحوليين يظهرون عجزاً في فهم المجردات وتكوينها، وفي حل المشكلة.

وفي الأداء الحركي، الإدراكي المعقد، وإضافة إلى ذلك تأذّى الذاكرة، والعملية التعليمية ونعرف، أن الإدمان المزمن يؤدي إلى اضطراب عقلي، يأخذ صورة الشكوك المرضية Paranaia، وتأذّى شديد في الذاكرة، يسمى متلازمة (كورساكوف) حيث يعمد المريض المدمن إلى رأب الفجوات في ذاكرته، وتذكره للأحداث بحوادث خيالية من صنع أوهامه، وهذا له نتائجه الهامة في الميدان الجنائي والقضائي.

الإدمان على هذه المركبات:

- الهدوء النفسي مع شعور بالطمأنينة والسكون والخبل، ثم النوم، وهبوط عام في القوى، والتثبيط النفسي، الحركي في الكلام ورد الفعل (وبخاصة المنعكسات الشرطية أو الاشراطية).
- ضعف الترابط العصبي – الحركة والترنح ataxia.
- الدوار، وهبوط الضغط، وسرعة ضربات القلب والتنفس.
- تأذي عصبي نفسي يأخذ صور - النسيان للحوادث القريبة. وأن الانسحاب الحاد يؤدي إلى توقف التنفّس، والدخول في غيبوبة عميقة تؤدي إلى الموت إذا لم يسعف المريض. وتتجلى أعراض الانسحاب أو التوقف عن تعاطي الباربيتوريات المفاجئ: «خوف شديد — وهن شديد بالقوى – الرجفة - سرعة المنعكسات العصبية وشدتها – ارتفاع الحرارة – غثيان وقيء وسرعة النبض وهبوط ضغط الدم قولنج هضمي وتشنجات صرعية». وإذا لم يسعف فقد تؤدي هذه الأعراض إلى الوفاة بفعل الصدمة؛ لهذا السبب فقد خضع إعطاء الباربيتوريات إلى قواعد طبية صارمة في وصفه. كما توقفت معامل صنع الدواء عن إدخاله في المركبات الدوائية، وحددت استعمالاته في حالات الضرورة لفترات محددة.

ب - مركبات البنزوديازبينات Benzodiazepines: (من مركباته الفاليوم) (٣):
تصنف هذه المركبات من هذه الزمرة الدوائية في تصنيف المركبات النفسية الصغرى Minor Tranquilizers. وهي مصنّعة ومرخّصة وتوصف بوصفات طبية تتحدد فيها مدة الاستعمال لأنها من الأدوية المحدثة للاعتياد (الإدمان)

عليه المنوم المعالج، واسترجاع المواقف والذكريات والمواقف الراضة Flashback. وتنقسم إلى أربع مجموعات حسب مدة التأثير وسرعته:

١- مجموعة فائقة قصر مدة المفعول: أي أن التأثير يدوم لمدة دقائق أو نحو نصف ساعة أو ساعتين وأهمها البانتوتال المستخدم في التخدير، وسابقاً في العلاج النفسي التحليلي كما ذكرنا.

٢- مجموعة مدة المفعول القصير: مدة التأثير من ٣-٦ ساعات وأهمها الدواء المسمى «سيكونال».

٣- مجموعة المفعول المتوسط: ومدة التأثير من ٩-١٢ ساعة وأهمها الدواء المسمى «أمتال».

٤- مجموعة المفعول الطويل: ومدة التأثير ١٢-٢٤ ساعة وأهمها لومينال الذي يستعمل في علاج الصرع الصغير Petit mal.

تحدث الباربيتوريات تثبيطاً في الجملة العصبية المركزية (قشر الدماغ، والمراكز العقدية وتحت القاعدة، وساق الدماغ) (٢)، فتؤثر على مركز التنفس وتثبط نشاط العضلة القلبية، وتضعف القلق والتهيج والوعي، بتأثيرها على المراكز النفسية في الجهاز الهامشي Limbic system، والتشكل الشبكي Reticular formation والسرير البصري Thalamus (المهاد)؛ وتحت السرير البصري Hypothdamus (تحت المهاد).

ويؤدي تكرار تعاطي الباربيتوريات إلى الإدمان؛ نتيجة الاعتماد النفسي والبدني وحدوث التحمل (أي الحاجة إلى جرعات متزايدة). وتتجلى أعراض

يخفيها المستجوب إرادياً عن المحقق لعدم إدانته والهروب من الاتهام والقصاص. إلا أنه قبل أن ندخل في تقييم أهمية هذه التقنية الدوائية كوسيلة في خدمة التحقيق الجنائي لا بد من أن نذكر آليتها وتأثيراتها على الوظيفة النفسية والقدرات العقلية حيث نستشف بعد ذلك مصداقية المعلومات التي يطرحها المستجوب تحت تأثير هذه الأدوية وحدودها.

وبالتالي نحكم على مدى نجاعة هذه الأداة في الاستجواب الجنائي، إلى جانب موقف القضاء ذاته من المعلومات التي يفضي بها المستجوب تحت تأثير المادة الدوائية.

الأدوية النفسية وتأثيراتها على الوظيفة المعرفية:

أ- مادة الباربيتوريات **Barbiturates** : وهي مادة مهدئة مركبة بمقادير قليلة كانت تدخل في تركيب أدوية السعال واضطرابات الجهاز الهضمي، كما تستخدم في علاج مرض الصرع، والاختلاجات الناجمة عن ارتفاع درجة الحرارة عند الأطفال. وفي الأدوية القلبية وبمقادير عالية نسبياً تستخدم للتخدير العام، وفي التحليل النفسي التفريغي abreaction. وأن الدواء «بانتوتال» استخدم على نطاق واسع في الحرب العالمية الثانية لمعالجة الرضوض النفسية القتالية حيث أنه تحت تأثيره تحرض الذكريات الراضة نفسياً والمكبوتة في اللاشعور،ويتم تفريغ ديناميكيتها الراضة بجلسات نفسية علاجية. والمريض تحت تأثير البانتوتال يكون في حالة غشي خدري. تنويمي وتزول المقاومة النفسية، فيصبح المريض مستعداً للتجاوب مع الأسئلة والمطالب التي يطرحها

والمراعاة والالتزام، والسبب في ذلك أن أمثال هذا الفرد غالباً يجهلون هذه الحقوق التي وفرها لهم القانون. والأسوأ من ذلك إذا كان هؤلاء الفقراء معوزين، لا يستطيعون دفع أجور محاميهم، أو مقابلة هؤلاء لبضع دقائق، قبل موعد مثولهم أمام القضاء، ولا يحصلون على دفعات نقدية من جانب موكليهم خلال المحاكمة، فإن حقوقهم تظل حبراً على ورق القانون. فالمستشفى ـ عملياً ـ بدلاً من أن تكون أداة علاج واستشفاء، كما نصّ القانون، تصبح ـ عملياً ـ حجراً صحّياً للمريض المتهم بدون تلقّي علاج، هنا نرىٰ أهمية العلوم النفسية، في التأكد من صدق الافتراضات السلوكية، التي بنىٰ عليها القانون تشريعاته، فالعلوم النفسية تعاين صدق الافتراضات القانونية وتطبيقها. وتكون هذه العلوم رقيبة على تطبيق القانون.

٢- تأثير الأدوية النفسية والمؤثرات العقلية على الوظيفة النفسية والقدرات العقلية :

في الميدان التحقيقي والعدلي لا بد من التعرف علمياً على تأثير الأداة المستخدمة في التحقيق الجنائي، طالما أن الغرض من هذه الأداة هو الوصول إلى الحقيقة الجرمية، وليس إنزال التعذيب النفسي أو الجسدي بالفاعل المتهم. وانطلاقاً من هذه الحقيقة التي يقرّها القانون، وحقوق الإنسان، فإن العلم طرح العديد من الوسائل العلمية على مستوى التحقيق، ومسرح الجريمة في الاستجواب الجنائي، من هذه الوسائل استخدام الأدوية النفسية؛ بهدف بعضها إلى إزالة المقاومة النفسية عند المستجوب، أي الوعي، التي تحجب الحقائق التي

وعلى الرغم من أن رجال القانون معدّون لكتابة اللغة القانونية، إلّا أن تدريبهم ليس كافياً للتعرف على الافتراضات السلوكية، أو دراسة مدى صدق هذه الافتراضات. أما الاختصاصيون النفسيون فهم بحق مؤهلون تأهيلاً جيداً للتعرف على الافتراضات التي يعوزها الصدق، وعدم ملاءمتها في القانون، وذلك من خلال عملية البحث التجريبي، وحينما تكون الافتراضات السلوكية صادقة Valid حينئذ يصبح في مقدور علماء النفس رصد وتقييم ما إذا كان القانون يستطيع الوصول إلى أهدافه السلوكية، أو أنه يفرز نتائج غير مقصودة ولا مستهدفة.

ثم إن علماء النفس يستطيعون تقديم الخبرة ـ أينما كان ذلك ممكناً ـ للتأكد من أن القانون يعمل وفقاً لافتراضاته الخاصة بالسلوك، وما من شكّ أن في مقدور علماء النفس الإسهام إسهاماً مفيداً في اقتراح السياسة القانونية وتطبيقها.

ولتوضيح الفكرة، واستجلاء هذا الجانب، من أن علم النفس يستطيع تقديم الخبرة للتأكد من أن القانون يعمل وفق افتراضاته الخاصة بالسلوك، نضرب مثالاً عن العملية القانونية لنفترض أن فرداً اتهم بالاختلال العقلي، وبخطورة سلوكه على نفسه وأفراد المجتمع، وهذا الاتهام أصبح بحكم دعوى مدنية ضده. فالقانون رغم أنه يضمن لهذا المدعى عليه الحقوق، منذ الادعاء وحتى إطلاق سراحه من المستشفى المحتجز بها، وهذه الحقوق عادة ـ تتضمن حق الاستشارة، وحق تقديم شهود المعاينة، والفحوص النفسية المتصالبة حيال حالة صحته العقلية، إلا أن الجهاز القانوني لا يعمل في منهجه وفق الصحيح الموسوم. فعملياً نجد أن الفرص المتاحة لهذا المريض المتهم بممارسة حقوقه التي ذكرناها، وضمنها القانون، غالباً ما تتوافر، ولا تؤخذ مأخذاً جدياً في التطبيق،

(الشكل رقم ١)

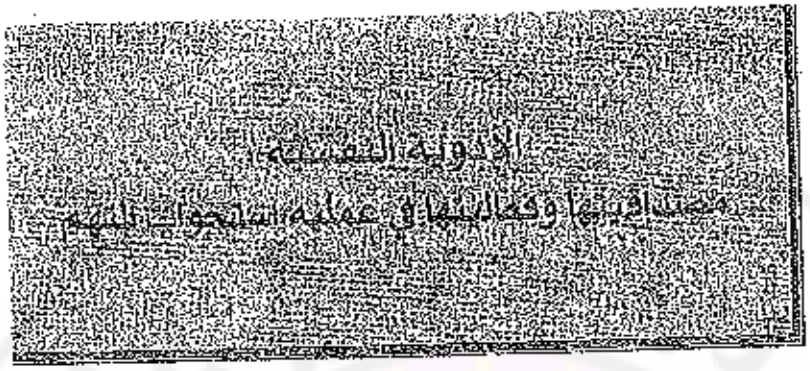
انموذج يوضح التكامل القائم بين علم النفس والقانون



، ماخوذة عن الدكتور برندس سالز ،

استاذ علم النفس ومدير برنامج علم النفس والقانون في جامعة اريزونا

الفصل السادس



١- الحدود المشتركة بين القانون والعلوم النفسية:

عندما نتكلم عن التكامل القائم بين العلوم النفسية والقانون، فكلاً منا يقوم على اعتبار علم النفس، بكونه العلم الذي يتناول دراسة القانون، وأيضاً كمهنة تسهم في الإجراءات القانونية، وعلم النفس كمهنة وعلم يتأثران بالقانون: وعندما نقول: إن علم النفس يتناول دراسة القانون، فهذا يقودنا حكماً إلى طرح الافتراضات السلوكية في القانون.

إذا ما نظرنا إلى (الشكل رقم ١) نجد بند الافتراضات السلوكية وقد أدرج تحت القانون. فالإطار الكلي للقانون يقوم: أساساً على أرضية افتراضية، كيف يتصرف الناس والطرق التي يمكن من خلالها ضبط هذا التصرف أو الفعل.

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

ملاحظات هامة:

إن المجرم المحترف الضالع بالجريمة، قد تكون لديه ثقافة سبقة بهذه الأجهزة، ويعرف استخداماتها وأغراضها. لذا فقد يسعى إلى مواجهة الأدوات بأعلى درجة من الاسترخاء، أو يسعى إلى أن يشتت انتباهه بمواضيع أخرى خلال عرض الأدوات كي لا تحدث عنده أي استثارة عصبية- نفسية. لذا فإن معرفة المستجوَب بهذا المجرم ذي السوابق وعن شخصية وأسلوب ردود أفعاله هي هامة لمعرفة مدى إمكانية الاستفادة من هذا الجهاز.

- بالمقابل هناك أشخاص أغرار لا عهد لهم بالجريمة، وتتصف شخصياتهم بالانفعالية الزائدة، وبالخوف، والقلق. لذا نراهم يستجيبون لأي موقف تحقيقي، أو عند استخدام أية أداة، نقول يستجيبون بالتوتر لذا فإن استخدام هذه الأجهزة قد لا ترشد المحقق لأن انفعالاتهم تختلط فلا يمكن التمييز أي استجابة دالة أو غير دالة.

من هنا تبرز أهمية المحقق في معرفة شخصية المستجوَب منذ البداية وتصنيف نوع شخصيته، وبالتالي اللجوء إلى أسلوب التحقيق الأكثر ملائمة ونجاعة معه.

وكما ذكرت في بداية الحديث إن هذه الأجهزة هي ترشيديه بحته بالنسبة للمحقق المتعمق في تحقيقه واستجواباته، ولكن ليس لها صفة الإثبات والبينة القضائية التجريمية.

فنقول يعرض كل أداة لوحدها عليه (وضعها على الطاولة) ويلاحظ مؤشر عداد الجهاز الدال على درجة الاستجابة الانفعالية.

بعد الانتهاء من عرض هذه الأدوات الحيادية يستخرَج متوسط الدرجات ويُعد هذا المتوسط هو الخط القاعدي لاستجابة الانفعالية الحيادية.

بعد ذلك يعرض الأدوات تباعاً الحيادية منها وغير الحيادية (المرتبطة بساحة الجريمة) ويرصد الدرجات للأدوات الحيادية وغير الحيادية. ومن المعلوم كما رأينا في أسلوب التداعي الحر، أن الأداة المرتبطة بالجريمة تثير لديه استجابة انفعالية، بينما نظرياً لا تثير الأداة الحيادية استجابة انفعالية بنفس قدر درجة الأولى.

(٣)- ومن المفروض هنا، إذا كان المستجوَب له ضلعاً في الجريمة، أو هو المجرم، أن تكون استجاباته بالنسبة للأدوات التي لها علاقة بالجريمة تظهر على الجهاز GSR بارتفاع المؤشر أو بارتفاع الصوت.

وهنا لا يُعتمد فقط على أداة واحدة، بل على أكثر من أداة ذات العلاقة بالجريمة. وهنا يكون هذا الجهاز بمثابة قرينة استدلالية مُرشدة تجعل المحقق في موقف الشك والظن بالمستجوَب. بل ويكون الجهاز أداة فرز عندما يكون هناك أكثر من شخص ظنين أو مشتبه به بالضلوع في الجريمة.

يرتب هذه الأدوات بصورة عشوائية ويخفيها عن عيني المستجوَب.

(٢) – يخلق جواً ساراً مريحاً للمستجوب لإضعاف أي توتر نفسي غير مرغوب فيه يختلط مع الفحص أو الاختبار. وهنا تلعب العلاقة الشخصية الودية بين المحقق والمستجوَب منذ البداية والتي تجعل المستجوَب يركن إلى المحقق ويشعر بالطمأنينة نحوه، مُعطياً الانطباع له منذ البداية أنه يسعى إلى مساعدته إن كان بريئاً، وهو على استعداد لأن يسمع منه ويحقق بكل شيء يبرئه ويخلي سبيله. وهذا الانطباع هام في سيكولوجية الاستجواب.

(٣)- يسعى المحقق قبل إجراء هذا الاختبار أن يكون المستجوَب قد أمضى ليلة مريحة ولا مانع قبل الاختبار من أن يضعه في غرفة (التي سيجري فيها الاختبار) هادئة، جيدة الأثاث، يسمح له أن يتسلى بالمجلات وبالإذاعة، وأن يكون في هذا الجو لمدة ساعة أو ساعتين قبل الفحص وذلك لخلق جو الطمأنينة وإزالة التوتر التخوفي الذاتي المنشأ.

(٤) – يجلس مقابل المستجوَب على طاولة ويعده للاختبار بالقول التالي:

ستخضع إلى اختبار هو جزء من الإجراءات التي تجري لكل من يتم التحقيق معه. لا يترتب عن هذا الاختبار أية نتيجة ترتبط بالقضية التي تستجوَب فيها. ستعلم فيما بعد عن دلالات هذا الاختبار وأسباب تطبيقه (يجب أن يجهل المستجوَب أهداف الاستجواب).

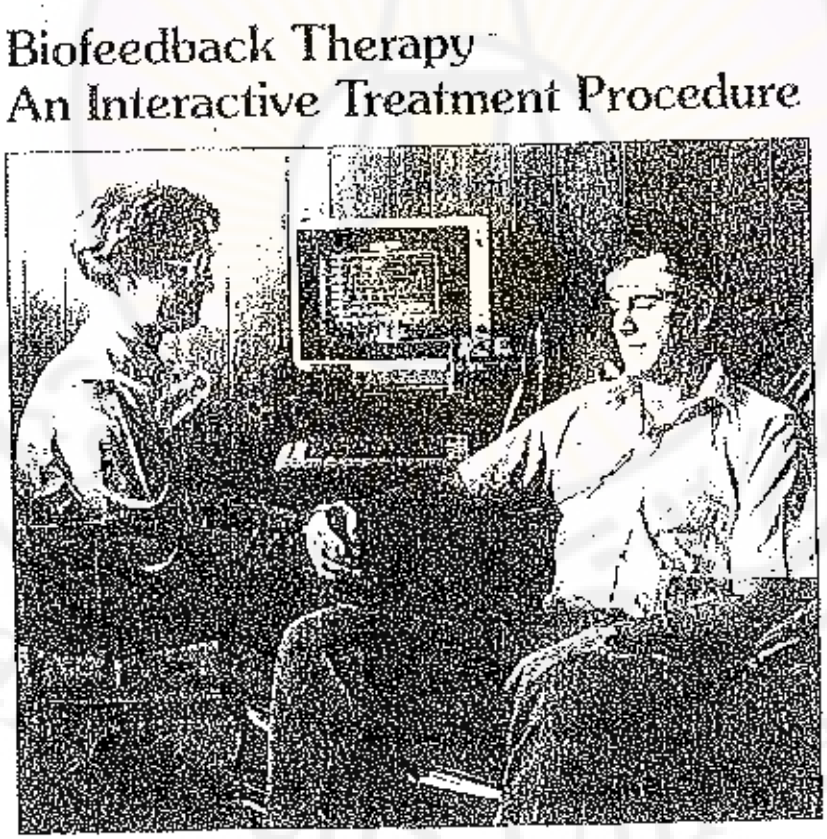
يربط المحقق القطبين في اصبعي المستجوَب ثم يعرض عليه في بادئ الأمر أدوات (خمس أو ست أدوات) ليس لها أية علاقة بالجريمة.


وقل رب زدني علما
Damascus University

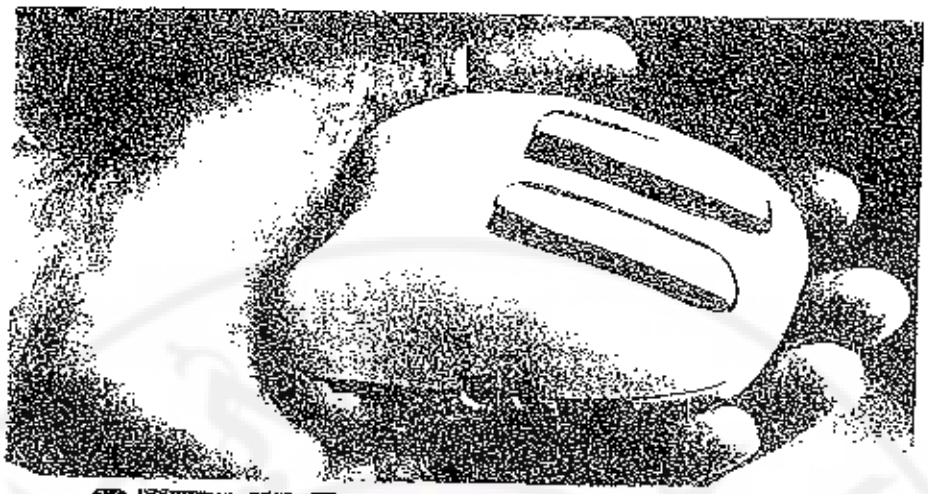
التوتر النفسي ودرجته عند المفحوص.

يُطلب من المفحوص أن يجلس هادئاً تماماً بدون حراك، لأن أي تحرك من شأنه أن ينعكس هذا التحرك على مؤشر العداد.

- تربط ثلاثة أقطاب (تلصق على سطح جلد جبهة الرأس). وهذه الأقطاب موصولة في الجهاز الذي يحوي على مؤشر يوضح درجة التوتر العضلي (التنبيه في الألياف العضلية من تقلص أو استرخاء). وأيضا في الجهاز إشارة صوتيه تعكس حالة الفصل من توتر أو استرخاء كما هو الحال في الجهاز السابق GSR. (الشكل رقم ٢).



Dr. Marjorie Toomim, Director of the Institute, conducting a psychophysiological evaluation with a biofeedback patient.



إلى عداد له مؤشر (تغذية بصرية) يعكس مستوى مقاومة الجلد الكهربائية وأحياناً يكون في الجهاز أيضاً، إلى جانب العداد، إشارة صوتيه.

تزداد المقاومة الكهربائية لسطح الجلد عادة بالاسترخاء النفسي وضعف تنبيه الجملة العصبية الودية المعصبة لغدد العرق الموجودة تحت سطح الجلد، وتضعف المقاومة بالعكس، عند التوتر النفسي. وهذا ما يعكسه الجهاز بإشارة صوتيه عالية عندما تضعف مقاومة الجلد الكهربائية (التوتر النفسي) أو يرتفع مؤشر العداد بدرجاته المدرجة من ٠ - ١٠٠ درجات.

٢ - جهاز تخطيط العضل EMG

وهو جهاز يعكس التوتر العضلي واسترخاؤه ومن المعروف أن كل توتر نفسي يرافقه توتر عضلي. ومن خلال قياس شدة توتر العضل نعرف مستوى

وضبط الذات، وإخفاء مظاهر الاضطراب الانفعالي على سلوكه تعبيراً.

فالمجرم المحترف يستطيع تضليل التحقيق بالسيطرة الكبيرة على سمات الانفعال الظاهرة البدنية، ولكن لا يستطيع ضبط التبدلات البيوكيميائية التي تتجلى بارتفاع ضغط الدم، وتبدل مقاومة سطح الجلد الكهربائي وتسرع القلب والتنفس. ومن خلال قياس هذه الاضطرابات الفيزيولوجية يمكننا أن نتعرف على حالة المستجوَب النفسية أهو مضطرب أو هادئ تلك هي الأسس العلمية لتطبيقات أجهزة التغذية البيولوجية الراجعة (أجهزة القياس النفسي – الفيزيولوجي) في الميدان الجنائي.

١ – معنى أجهزة التغذية البيولوجية وأهمها.

هي عبارة عن أجهزة مختلفة الحجم تستخدم في ميدان التجريب والعلاج في الطب النفسي السلوكي يتم فيها قياس الحالة النفسية للفرد من التوتر والقلق بصورة غير مباشرة من خلال انعكاسات هذا الاضطراب على العضوية.

إن أهم هذه الأجهزة التي تعيننا في الميدان الجنائي هي التالية:

١ – جهاز قياس استجابة الجلد الغلفانية Galavanic skin response (GSR)

وهو عبارة عن جهاز يعمل على البطارية (الأجهزة الصغيرة الحديثة المصنوعة للاستخدام الفردي) أو على الكهرباء وهي الأجهزة المخبرية المعدة للتجارب أو العلاج في العيادات النفسية تكون كبيرة الحجم نسبياً.

يتألف من أسلاك أقطاب، يوضع القطبان على سلاميتين من سلاميات اليدين حيث ينتقل تيار الجلد الكهربائي الضعيف جداً (على مستوى أوم)

بروفيل أو الخط القاعدي لاستجابات المستجوب. وهذا يكون في بادئ الأمر أن يختبره فقط بأشياء لا علاقة لها بالجريمة وأخذ زمن الاستجابة لكل منبه (شيء) ومن ثم المتوسط الحسابي لزمن الاستجابات.

وهذا المتوسط يكون الخط القاعدي أو بروفيل استجاباته بعد ذلك يطبق عليه الاختبار وفق ما شرحناه.

ب – قياس الاستجابات الانفعالية بواسطة أجهزة التغذية البيولوجية الراجعة Biofeed back instrumentation كما وسبق وشرحنا في البداية عن تراكيب الدماغ التي لها علاقة بالحياة الانفعالية كالجملة العصبية المستقلة، والمحور العصبي. الكظري – والمحور الهيبوثلاموس – النخامي . قشر الكظري

أن للنفس علاقة كبيرة بالجسد أي بتعبير آخر يترجم الاضطراب النفسي إلى اختلال في الوظائف الجسدية. فعندما نخاف ينتقل آثار الخوف بصورة نفسية وعضوية، فعلى المستوى العضوي، يتسرع القلب، ويزداد التعرق، وترتجف اليدان، ويتوسع بؤبؤ العين، ويرتفع ضغط الدم، ويزداد تسرع التنفس وكأن العضوية تحشد ذاتها لفعل ما وهذا ما يسمى بمتلازمة الهروب أو المواجهة Flight a fight syndrome.

إذن هناك علاقة بين الاضطراب الانفعالي والاضطراب الجسدي في الوظيفة العضوية.

إن علم النفس الفيزيولوجي له تطبيقاته في الميدان الجنائي. حيث يمكن دراسة الانفعالات عند المجرم خلال الاستجواب من خلال ما يبديه من اضطرابات عضوية دالة على وجود انفعالات حتى لو حاول أن يتظاهر بالهدوء

لا يوجد في الكلمات صح أو خطأ. ولا يوجد في إجاباتك صح ولا خطأ. أكرر عليك ألا تنتقي الإجابة المناسبة التي تراها بل أن تذكر أول شيء يخطر في ذهنك عندما تسمع الكلمة.

الآن سأبدأ التجربة.

يلقي المحقق الكلمات تباعاً ويرصد الزمن الذي استغرقه المستَجوَب في كل كلمة من الكلمات.

من الطبيعي أن الكلمات (أو الأشياء) التي ترتبط بالجريمة ستثير عند المستَجوَب الانفعال وتبرز ذهنه بفعل التداعي والاقتران بالجريمة. فهذه الصدمة الانفعالية التي يخلقها المنبه (الكلمة) من شأنها أن تطيل زمن الاستجابة بالمقارنة مع الكلمات الحيادية التي تستغرق زمناً أقل.

ومن خلال قياس زمن الاستجابات للكلمات الحيادية (متوسطها) وزمن الاستجابات المرتبطة بالجريمة (متوسطة) يمكنه أن يشكل قناعة بدئية أن المستجوَب بريء أو أن الشبهة تدور حوله. حيث إذا ما ظهر أن الشبهة موجودة، يتعمق في استجوابه بالطرق الأخرى التي تعلمها بالتحقيق الجنائي. (٣)

يكتفي قياس زمن الاستجابة بجزء من الثانية وليس بكسور أصغر.

وننبه هنا أن ردود الأفعال الفكرية تختلف من شخص إلى آخر. فهناك أشخاص بطيئو الفهم، وآخرون أذكياء سريعو الفهم. كما وأن الحالة النفسية للمستجوَب تؤثر على زمن الاستجابة، مثل الاكتئاب والقلق غيرهما .

لذا ينصح، تجنباً من التشويش والاختلاط، أن يتعرف المستجوِب على

يعمد المحقق إلى وضع لائحة بأشياء يكون بعضها مرتبطاً بساحة الجريمة وأخرى حيادية لا علاقة لها بالجريمة وغير موجودة في ساحة الجريمة.

مثلاً مسطرة (حياديه) - كرسي (حياديه) . ساعة (موجودة في ساحة الجريمة) - صحن (حيادي). نظارات (موجودة في ساحة الجريمة) ...إلخ

يستعمل ساعة ضبط الوقت يمكن أن ترصد زمن الاستجابة بالثواني وبأجزاء الثانية .

يجلس المحقق وبيده لائحة الأشياء، وساعة ضبط الوقت وبجانبه المستجوَب.

يعمد المحقق قبل كل شيء إلى السعي لإزالة أي توتر، وجعل المستجوَب في حالة مريحة ليعده إلى هذا الاختبار بخط قاعدي منخفض من التوتر.

١ يشرح له أنه سيخُضعه إلى تجربة ترمي مثلاً إلى اختبار نشاطه الذهني كجزء من إجراءات ومعلومات توضع في إضبارته.

بعد ذلك يشرح له تعليمات الاختبار (لا يذكر له كلمة اختبار بل تجربة) على الصورة التالية.

سأطرح عليك كلمات وعددها (كذا) . ما أن تسمع الكلمة إلتي سأقولها حتى تبادر على التو وبدون أدنى تفكير إلى ذكر ما يخطر بذهنك، أي أول فكرة تخطر في ذهنك عند سماعك الكلمة لا تحاول أن تنتقي الإجابة. بل ذكر ما يخطر بذهنك على التو.

مطروح عليه من معلومات هي وقائع وجزء من ذاكرته، فيستطيع الدفاع أن يسيّر الشهادة وفق الطريق الذي يخدمه. إلّا أن الذاكرة التي لم يتم تحويرها بأسئلة مضللة فإنها عملياً تبقى أمينة لا يشوبها التحوير عموماً.

بعد هذه المقدمة الهامة العلمية عن ديناميكية الذاكرة ومتحولاتها، تنتقل إلى لب الموضوع وهو شرح تقنية التداعي الحر.

إذا ارتكب شخص جريمة كجريمة قتل مثلاً. فإن ما هو موجود في مسرح الجريمة يقترن في ذاكرته وينطبع مع الجريمة. ولنفترض أن القتيلة كانت في الفراش نائمة عندما أقدم المجرم على قتلها. وكان بجانب الفراش ساعة، وصورة، وفوق رأسها منظر جميل، وبجانب الفراش على طاولة صغيرة توجد نظارات، ومجلة ولون غطاء الفراش برتقالي، وتلبس قميص نوم أسود اللون... الخ. من أشياء تقع في حقل رؤيا القاتل.

إن هذه الأشياء ترتبط بذاكرته مع فعله الجرمي وبخاصة إذا كان غير محترف. ارتكب جريمة القتل مصادفة أو لظروف أجبرته على ذلك.

إن ترابط هذه الأشياء في ذاكرته (المنبهات) بالجريمة يخضع إلى قانون المنبه والاستجابة أو رد فعل... أي أن أي شيء من الأشياء الذي اقترن بالجريمة (وهو المنبه) يكون كافياً لإثارة رد فعل انفعالي (الاستجابة) يظهر على صورة توتر، أو خوف، أو قلق. وهذا ما نسميه بالفعل المنعكس الاشراطي.

يستغل علم النفس هذا الفعل الاشراطي للسلوك الإنساني في ميدان القضاء ليكون وسيلة من وسائله توجه المحقق نحو الوصول إلى الاعتراف بالفعل الجرمي.

بذاكرته على المنوِّم وهو يوحي له بأشياء من تضميناته. فهذه الأسئلة الموجهة والتي لا تبدو على مستوى وعي المنوَّم أنها تحريضية يكون لها تأثير كبير في التنويم الجنائي، حيث يمكن للمنوِّم أن يشوه ذاكرة المنوَّم بإضافات من عنده بأسئلة مضللة يعتقد المنوَّم أنها صحيحة.

إن أحد الأخطار الكبيرة بالتشويه المتعمد في التنويم للشهادات أو الذكريات عند الشاهد المنوَّم عندما يتم ذلك في المحاكمات والقضاء حيث الشاهد قد يدلي بمعلومات تبدو من ذاكرته ولكنها لا تكون دقيقة. وأن مثل هذه الشهادة تحمل قيمة كبيرة عند القضاة والمحلفين الذين يجهلون التشوه في الذاكرة تحت تأثير التنويم. فالقاضي قد يدين رجلاً بما يدلي به من ذاكرته التي تأثرت وتشوهت نتيجة التقنيات الاستجوابية أو الأسئلة التي يطرحها المنوِّم عليه فالذاكرة تخطع لعدة أسباب (كما تقول لوفتوس). فالفرد قد لا يدرك المعلومات بالدرجة الأولى. أو إذا كان يدركها بدقة فقد تكون مشوشة أو مفقودة. وإذا كانت المعلومات مدركة بدقة ومرسخة فقد يمكن أن تُنسى بالتساؤل عنها من قبل السائل.

من هذا كله نستخلص الحقائق التالية الواجب أن يتذكرها كل من يعمل في ميدان الأدلة القضائية والأمن الجنائي:

الذاكرة عُرضة لأن تفقد كثيراً من تفاصيلها مع مرور الزمن.

الذاكرة عُرضة للتشويه إذا ما تم طرح أسئلة على الشاهد بشكل تبدل تفاصيل معلومات الذاكرة أو تسلخ منها بعض مضامينها.

والدفاع الذكي كثيراً ما يدس أسئلة على الشاهد بشكل يقنعه أن ما هو

فحينما مثلاً يحاول مُنوَّم أن يستعيد ذاكرة الغرفة التي كان يعيش فيها خلال طفولته (الذاكرة الراجعة) بأن يصف بكل دقة لون وشكل المقعد الذي كان يجلس عليه وتفاصيل أخرى فيه نجد أن لديه ميل قوي لا يقاوم أن يقبل هذه المعلومات كحقيقة.

إن غنى ووفرة الذاكرة ليس معناها أنها دقيقة. وأن التأكيد بصحة بعض مواد الذاكرة ليس معناه أن جميع محتويات الذاكرة هي صحيحة. وبالطبع إن المنوَّم الذي يعطي تفاصيل ما يُطلب منه أن يتذكره لا يكون كاذباً (أفاد الدكتور أورن). فالمنوَّم حينما يعود بذاكرته إلى الوراء، أي سن الطفولة (عندما كان عمره مثلاً خمس سنوات)، يعتقد أنه كان طفلاً، ويستجيب بتذكره كما يعتقد فعلاً بأن عليه أن يستجيب كطفل عمره خمس سنوات. إنه يشعر بشعور الطفل في هذه الحالة ولكنه الآن ليس طفلاً. وهو في هذا الموقف يلعب دور الطفل في العملية التذكرية بكل عواطفه، ولكن ليس بعقله.

يرى أورن أن من نقاط الضعف في التنويم هي تناقص الحكم العقلي الذي يتذكر الماضي أن ينسخ التلقين المعقد بطريقة طفلية.

بدأ العلماء في ابتداع طرق لاختبار الذاكرة التنويمية وذلك من خلال جعل المنوَّمين يتذكرون حوادث الماضي واختبار ردود أفعالهم ومقارنة هذه الردود مع السلوك الواقعي الذي يظهره الأولاد من العمر نفسه. واتضح لهم في كل حالة، أن معظم الخاضعين للتجربة المقارنة أظهروا ردود أفعال ليس كأطفال حقيقيين يردون، ولكن كما يتصورون ولدا يرد.

وهذه التجربة المقارنة لها دلالة هي كيف أن المنوَّم يمكنه الاستجابة

الطاوعية الذاتية من أجل حث المنوّم على تذكر تفاصيل لحادثة ما.

وهذه التقنية يمكن تطبيقها في شهادات الإثبات عندما لا يتذكر الشاهد تفاصيل حادثة جرمية دعي إلى القضاء لإعطاء شهادته فيها.

إذ تحت تأثير التنويم الأسترخائي الذي يتعاون فيه المنوّم من أجل مساعدة القضاء، يمكن أن يتذكر التفاصيل الغائبة، بالطلب منه أن يتخيل الموقف تحت تأثير التنويم ويحاول أن يتذكره بحيوية بالغة وهذا ما يسمى بالتخيل التحريضي Evocative imagery.

في المؤتمر الذي عقدته الجمعية الأمريكية لعلم النفس عام ١٩٨٢ أعلن العلماء أن الدماغ ليس بآلة تسجيل، ولا يُعد الدماغ بمثابة حاسوب صغير، يقوم بتصنيف وتخزين المعلومات الواردة إليه، ومن ثم يتم تذكرها تحت تأثير التنويم. بل يعتقدون الآن، وفق تجاربهم ومعطياتهم، أن الدماغ في أحسن حال وظيفية هو مكان خزن غير كامل للمدركات وللمعلومات (الانطباعات) لأنه يتأثر تأثراً كبيراً بالتفسيرات وبالتأويلات في حالات التنويم التي يوحي بها المنوّم للمنوَّم.

وعلى هذا فلا توجد معطيات علمية موضوعية تؤكد أن الذاكرة التنويمية هي دقيقة كما نظن: هذا ما أعلنه الدكتور مارتين اورن Orne الباحث والسيكاتري في جامعة بنسلفانيا (وحدة الطب النفسي التجريبي في مؤسسة مستشفى بنسلفانيا).

ففي الماضي كان المنومون الاختصاصيون يقبلون بدون نظرة نقدية أن تفاصيل الذاكرة عند الأشخاص الذين يخضعون للعملية التنويمية لا يعتريها التبديل والتغيير.

وغابت عن ساحة تذكرك ولا يبقى إلّا الخطوط العامة للحادثة أو للمعلومات. وهذا ما نشاهده عندما يطوي الزمن على مادة محفوظة فلا تتذكر إلّا عناوين المادة ومفهومها العام أما التفاصيل فتغيب في عمق النسيان، أو بالأصح بالخطور الذهني عندما نحاول تذكره ثم إن تكرار المادة أو تخيل الموقف الذي انطبع في ذاكرتنا يكون أدعى للثبات وللتذكر مما لو أهملنا حفظ المادة أو لم نحاول تذكر الموقف.

وأخيراً فإن الاهتمام له دوره في تذكر الشيء أو تفاصيل الموقف. فأنت عندما تنظر إلى واجهة مخزن الألبسة ويسترعي اهتمامك موديل بنطال معين، فإنك تظل تتذكره ولا يغيب عن ذاكرتك على مر الزمان فلا تنساه لأنه كان مصحوباً باهتمام شديد أو بتأثر عاطفي كبير.

تلك هي الخطوط الرئيسية لنواميس الذاكرة والتذكر والنسيان كما جاء بها علم النفس التجريبي، وعليها نبني، كما سنرى أسس أسلوب التداعي. إلّا أنه بقي علينا أن نطرح سؤالاً هاماً هو:

هل الذاكرة تبقى أمينة ويمكن استرداد محتوياتها في أماكن خزنها في الدماغ فلا يطرأ عليها أي تحول في المضمون ولا تتحول من حيث الكيف وبتعبير آخر إن الموقف الذي انطبع في ذاكرتنا هل يرتسم بكل محتوياته فلا يطرأ عليه أي تبديل في المضمون والكيف، فلا يزيد عليه شيئاً ولا يتحور فيه شيئاً؟. إن المادة المحفوظة في الذاكرة تخضع للقوانين التي ذكرناها من حيث النقصان في التفاصيل، ولكن القصد هنا الزيادة في التفاصيل أو تبديل في نوعية المضمون. هذا ما رأيناه وذكرناه في شهادة الإثبات.

من المعروف أن من أحد تقنيات التذكر هي اللجوء إلى التنويم القائم على

الاستجوابية الأخرى التي هي بحوزة الأدلة القضائية، حيث كلها من شأنها توجيه التحقيق نحو كشف الجريمة واعتراف المجرم بفعله ضمن إطار هذه التحفظات نذكر الأساليب السيكولوجية في التحقيق الجنائي.

أ- اسلوب التداعي الحر **Free associations Technique**

من المعروف أن الذاكرة تحتفظ و بطريقة غير معروفة بعد على مستوى تخزين المعلومات وتصنيفها بالمدركات الحسية والبصرية والشمية والسمعية وما يرافقها من انفعالات. فأنت حينما تشاهد أفعى في مكان ما و ينتابك الخوف الشديد من الأفعى فإن ذاكرتك تسجل هذا الموقف إدراكاً وانفعالاً. وعندما تتخيل الموقف الذي تعرضت فيه إلى الأفعى تخيلاً مركزاً وحياً فإنك تشعر وتدرك بجميع الأحاسيس والانفعالات التي عشتها حينما شاهدت الأفعى. أي بتعبير آخر تجد ذاكرتك اختزنت بأمانة لحد ما الموقف بإحساساته وبمدركاته وبمشاعره.

فالذاكرة إذن هي ديناميكية الطابع. لذا ففي العلاج النفسي السلوكي للمرضى الذين تعرضوا لمواقف تخوفيه راضه، فإن المعالج يستعين بالقدرة التخيلية وبالذاكرة من أجل إزالة الرض التخوفي وبالتالي تحرير المريض من خوفه.

ثم إن ناموس التذكر يخضع لمبدأ شدة تركيز الانتباه أو الاهتمام الشديد بالعنصر الذي يقع في ساحة وعينا. فأنت حينما تدرس مادة وتركز وعيك واهتمامك تركيزاً كبيراً عليها، فإن ثباتها في الذاكرة والقدرة على تذكرها أقوى مما لو كنت تقرأها بدرجات منخفضة من تركيز الانتباه.

ثم إن حداثة المادة التي تعلمتها أو تفاصيل المنظر الذي شاهدته هي أدعى إلى التذكر بعد فترة قصيرة من الوقت. ولكن كلما طال الزمن ضعف تذكر التفاصيل

نصوصه ومواده، غير محيطة في معظم الأحيان بكل جوانب الموضوع وخاصة حالاته المتجددة. فهناك فارق بين القانون كنص والمجتمع كظواهر ومؤسسات ونظم. ثم إن القانون ترتبط أحكامه مباشرة بالشئون السلوكية العملية فلا يتعامل مع السبب أو المسبب الذي هو من صلب التحليل السلوكي في العلوم الاجتماعية والنفسية. لذا فهو يفسر الجنوح على أنه خروج على القانون وعدم التزامه بأحكامه وقواعده.

إلّا بفعل إرادي. وأن هدف هذه الأساليب هو التحايل على هذا الرقيب الضابط للأفكار التي يجبئها المستَجوب للكشف عنها رغماً عن إرادته. أي معرفة ما يدور في ذهنه في وقت يسعى إلى الكشف عن أشياء خلاف ما هو في وعيه الحالي.

ثم إن هذه الوسائل هي أكثر إنسانية في الاستجواب فلا تتضمن عنصر القسر والتعذيب والوسائل الأخرى الكلاسيكية المعروفة والممارسة في الاستجواب.

كما وأنها، أي هذه الأساليب العلمية، تحمي المحقق من النتائج السلبية للاستجواب الكلاسيكي القائم على العنف الجسدي لإرغام المجرم على الإدلاء والاعتراف بفعله الجرمي. ونقصد بالنتائج السلبية ما يتعرض له المحقق من إدانات من قبل محامي الدفاع في القضاء من أن الاعتراف أُخذ عنوة وتحت تأثير التعذيب، وبخاصة إذا كانت هناك براهين على ذلك مثل الكدمات والندبات والكسور وغيرها التي تعطي البرهان أمام القاضي ببطلان تحقيق المحقق والأدلة الجنائية.

وناحية أخرى أن هذه الأساليب هي مكملة ومتممة للإجراءات

ما هي إلّا محاولات علمية لاستجلاء ما هو موجود خلف الوعي والإرادة في الاستجابة التي يرغب أن يُظهرها المستجوَب خلال التحقيق الجرمي.

نحن نعلم في أقسام النفس البشرية، وجود الشعور، وتحت الشعور، واللاشعور فالشعور فيه الرقيب الذي ينظم التفكير والذي تخضع لسلطانه العمليات الفكرية الواعية. أما اللاشعور فهو الذي يرفد الشعور بمحتوياته إلّا أن الرقيب لا يسمح إلّا بما ترغبه "الأنا" من محتويات فكريه وانفعالية أن يبوح بها ويتكلم عنها ويُظهرها الفرد.

صحيح أن محتويات اللاشعور تبرز في الشعور لكن لا تبرز إلى الواقع عند الأحداث.

- العامل الاجتماعي - الاقتصادي: في الفقر والعوز والتشرد وغياب الضوابط الأسرية، إضافة إلى العشرة السيئة مع رفاق السوء كلها تتضافر في خلق النزوع نحو الجريمة من سرقة، وانحراف جنسي وجرائم جنسية .. إلخ.

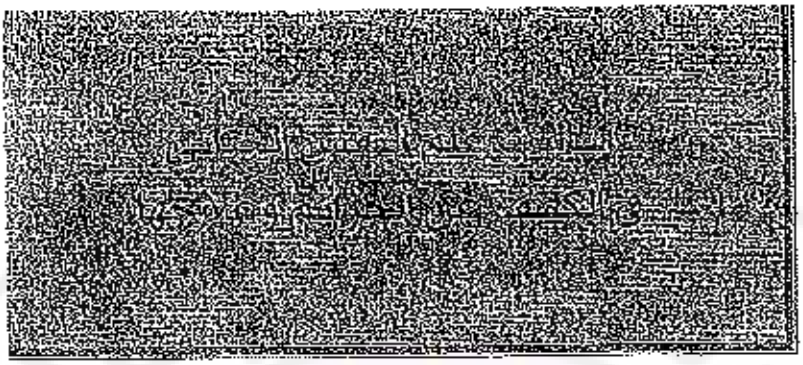
ويبقى أن نعلم في إطار مفهوم علم المسببات للانحراف وجرائم الأحداث هو في أن مفهوم الانحراف يختلف من بيئة حضارية إلى أخرى. ومن زمن إلى آخر في نفس البيئة الحضارية ذاتها. لذا فمفهوم الانحراف فيه طابع حركي غير ساكن.

«وثمة ملاحظة أخرى جديرة بالذكر أن مفهوم الجريمة والانحراف له دلالاته في القانون بما لا يتوافق مع المفاهيم العلمية. ذلك أن النظرة القانونية لظاهرة الجنوح عند الأحداث مقيدة بخصائص ذاتيه نابعة من القانون ذاته»[1] في

---

(١) أنظر محاضرة الدكتور صفوح الأخرس صفحة ١١٩-١٢٣ /كتاب النظريات الحديثة في تفسير السلوك الإجرامي

الفصل الخامس



علم النفس الجنائي هو حصيلة العلوم النفسية التطبيقية ونتاجها. فهو خليط من علم النفس القياسي، وعلم النفس الفيزيولوجي، وعلم النفس التجريبي والطب النفسي، والطب النفسي السلوكي، وعلم النفس الاكلينيكي... وعلم النفس الشواذ، وعلم النفس المرضي، وهذا ما نقصده من تعبير حصيلة العلوم النفسية التطبيقية.

وهكذا فإن العلوم النفسية وجدت لها ميداناً تطبيقياً في تقديم العون إلى العدالة والقضاء ما يمكنهما في مكافحة الجريمة من جهة وتطوير مفهوم الجريمة ذاتها ووسائل الكشف عنها إضافة إلى الوسائل الجنائية الأخرى التي تقدمها العلوم الأخرى من جهة أخرى.

وننبه هنا قبل أن نشرح الأساليب السيكولوجية في الكشف عن الجريمة أن هذه الأساليب هي أداة مساعدة وليست إثباتاً قانونياً يعترف القانون على مصداقية نتائجها بحيث تتخذ أدلة قاطعة في التجريم أو البراءة. فالأساليب


وقل رب زدني علما
Damascus University

الجزائية غالباً ما يتأثر المحقق بالسوابق الجرمية للمتهم فيتعامل معه في التحقيق على أساس أنه مذان وما عليه سوى الاعتراف بأفعاله الجرمية، وهنا تكمن خطورة المعتقدات السابقة عند المحقق في تأثره بالأخلاقية السابقة للمتهم.

عامل الجنس:

لتأثير الجنس في التحقيق أمر لا يمكن إنكاره. فالمرأة بفعل تركيبها الفيزيولوجي المختلف عن الرجل تؤثر سيكولوجياً على موقف المحقق في عملية استجوابها وذلك بما تبديه من استعطاف وسلوكيات التظاهر بالبراءة، وأحياناً من الانفعالات كالبكاء والتأسي والتوسل، وأحياناً يكون لجمالها تأثيراً خاصاً على سلوكية المحقق ونوع المعاملة التي يظهرها في الاستجواب الذي قد يصل إلى درجة الإغراء الإيحائي من جانبها حيث تحظى بمعاملة استجوابيه خاصة من قبل المحقق.

تلك هي العوامل التي تؤثر سيكولوجياً على شهادة الإثبات واستجواب المتهم ذكرناها بخطوطها العامة بما يفي الغرض في التوضيح.

❁ ❁ ❁

والإنسانية تجاه المتهم من قبل المحقق في جعل المتهم متعاوناً مع المحقق في إبراز الحقيقة على أمل مساعدة المحقق للمتهم في تخليصه من ورطته بأقل متاعب ممكنة.

العدوان العرقي أو الطائفي والإيديولوجي:

في الحروب الأهلية والنزاعات الطائفية تكون النزوعات العدوانية ضد ملة أو عرق أو طائفة هي المهيمنة في استجواب الخصم لتصفيته وإدانته. والأمر نفسه في النزاعات الإيديولوجية.

التمييز الطبقي والسلطوي:

أحياناً يقف المحقق موقفاً مختلفاً في أسلوب تحقيقه وسيكولوجية نزوعاته عندما يتناول التحقيق أفراداً ينتمون إلى طبقات اجتماعية ذات نفوذ أو سلطة. فالخوف يؤثر تأثيراً سلبياً على موضوعية استجوابه وصدق نتائجه وحتى في أسلوب تعامله الاستجوابي.

اتجاهات السلطة:

وهذه نجدها أحياناً في التحقيقات السياسية الطابع حيث تكون السلطة لها اتجاهات معينة في التحقيقات مع فئات معنية ذات نشاطات سياسية ايديولوجية مناوئة للسلطة، وهنا فإن المحقق يتعامل مع المستجوب أو المتهم في انتزاع التحقيقات بما ينسجم مع اتجاهات سلطاته في مواضيع الإدانة.

سوابق المتهم:

يتأثر المحقق تأثيراً كبيراً بسوابق المتهم وسجله العدلي، فالمتهم الذي احتجز للتحقيق معه بسبب حوادث سرقة أو قتل أو غير ذلك من الأفعال الجريمة

الجريمة والمجرمين بقدر ماهم يلهثون وراء الجريمة والمجرم لممارسة سلوكهم السادي الذي يضعف القلق عندهم، لذا يكون المستجوب ضحية سلوكهم السادي.

٢- لضغوط السلطوية لانتزاع اعترافات ذات أهمية سياسية في ظروف الاضطرابات السياسية أو بروز نشاطات مخربة تكون هناك حاجة ماسة وملحة لتلبية ضغوط الرأي العام من قبل السلطات الأمنية والحكومة في تحديد الجهات المسؤولة عن تلك النشاطات بأية صورة، فالاستجوابات تحت وطأة هذه الضغوط تكون ذرائعيه، تلجأ السلطات إلى أية طريقة كانت كيما تحصل على اعترافات حتى لو تم انتزاعها تحت تأثير التعذيب والعنف الجسدي.

وعادة يكون المحقق تحت تأثير هذه الحاجة المفروضة عليه من قبل رؤسائه. وقد تسعى السلطة إلى إزالة تنظيم معارض يهددها وذلك بإظهار اعترافات لجماعات هذا التنظيم تكون قد أخذت تحت وطأة التهديد والتعذيب. وهذا مانجده في اعترافات الجواسيس وأسرى الحروب عامة.

٣- لسعي لكسر التوازن الانفعالي: أن الحرمان من الغذاء والنوم والراحة والعزلة، وخلق مشاعر التهديد والتعذيب كلها عوامل مؤهبة لحدوث الانهيار العصبي وتسهل عملية الاستجواب. كما أن تركيب الشخصية ودرجة توازنها يلعبان دوراً هاماً في العملية الاستجوابية.

سلوك الملاطفة وإظهار الرغبة في تقديم العون:

في بعض الأحيان تسهل سلوكيات الملاطفة وإظهار عواطف المساعدة

استرخاء لأن الانفعال يعطل من تذكره لتفاصيل المادة الحفظية.

لقد دلت التجارب أن الذاكرة تظل محتفظة بأمانة بمضمون المواد المحفوظة أو الحادثة المدركة فلا يصيبها التحوير ولكن معرضة لنسيان التفاصيل. إلّا أنها عرضة للتشويه بالمضمون إذا ما تم المساس بهذا المضمون من خلال طرح تساؤلات على الفرد الذي يستجوب في شهادة من قبل محامي الدفاع بشكل تبدل تفاصيل معلومات الذاكرة وتسلخ منها بعض مضامينها. فالدفاع الذكي كثيراً ما يدس أمثلة على شاهد الإثبات بشكل يقنعه إيحائياً أن ما هو مطروح عليه من معلومات واستجوابات هي حقائق وجزء من ذاكرته. أما إذا لم يتم تحوير الذاكرة بأسئلة فتظل أمينة في تذكر المضمون.

العوامل التي تؤثر على استجواب المتهم:

عملية الاستجواب هي عملية غير تفاعلية ذلك لأن كل طرف يسعى للمناورة على الطرف الآخر في محاولته لتضليله. فالمتهم يتخذ موقف الحذر من المحقق، والمحقق يفترض أن كل ما يفصح به المتهم بدون ممارسة ضغوط عليه هو كذب وهروب من سرد الحقيقة، وبفعل هذه المواقف السلبية تبرز كثير من العوامل في سير الاستجواب تكون فاعلة في تنشيطه أو تثبيطه وتحويله إلى استجواب عدواني الطابع، وهذه العوامل هي:

١-السلوك السادي: كثير من المحققين يميلون إلى تعذيب المتهم ويجدون منفساً لسلوكهم السادي في تعذيب الآخرين والتسلط عليهم، فهم تحت غطاء القانون ومناهضة الجريمة يمارسون سلوكهم السادي العدواني لإجبار المتهم على الرضوخ لمطالبهم بالاعتراف بجرائمهم، فهم ليسوا ضد

رجل أبيض تشاجر مع رجل أسود حينما شهد الأول أن الرجل الأبيض كان يحمل المدية ليعتدي بها على الرجل الأسود، بينما كان الرجل الأبيض هدد خصمه بعصا يحملها.

وفي علاقات البشر مع بعضهما بعضا نجد التحيز واضحاً لأبناء ملتهم عندما تكون المشكلة مشكلة خصومات واعتداءات.

ونسمع كثيراً عن أخبار رجال الأمن في أمريكا كيف يتعصبون للبيض ضد السود في المشاجرات والاعتداءات. وقل الشيء نفسه في حوادث العنف في جنوب أفريقيا في تواطؤ البيض ضد السود.

والأمر ذاته ينسحب على العداوات الدينية والانتماءات الاجتماعية في القضايا القانونية.

بعد هذا الشرح للعوامل التي تؤثر على شهادة الإثبات يحسن بنا أن نحلل مدى أمانة الذاكرة في تسجيل الحوادث الخارجية واسترجاع المدركات لتلك الحوادث في التفاصيل والمضمون. وبتعبير آخر هل نعّول على الذاكرة في الشهادة على اعتبار أنها أمينة في الاختزان والاسترجاع للحوادث بدون تحوير أو تبديل عند الشخص السوي؟

ما من شك أن الذكرة تخضع لقوانين النسيان، وبخاصة تفاصيل المادة المتذكرة. فأنت تنسى تفاصيل موضوع مادة درسية أو حفظية مع مرور الزمن، وتبقى متذكراً الخطوط أو الأفكار الرئيسية لمضمون هذه المادة وتحت تأثير التنويم أحياناً وبفعل التحريض التخيلي يمكنك تذكر بعض التفاصيل المنسية. وهذا ما نوصي به أحياناً للطالب الذي ينخرط في الفحص أن يكون في حالة

لذلك فإن الكحولية المتقدمة المترقية المزمنة تعد سبباً قانونياً وطبياً في رفض شهادة صاحبها.

كذلك فإن جميع المخدرات تحدث على المدى البعيد من التعاطي اضطرابات عقلية وبخاصة المنشطات العصبية كالكوكايين والحشيش والأمفيتامينات. لذلك فإن الشهادة القانونية يمكن الطعن بها في حالات تعاطي المخدرات تعاطياً مزمناً مديداً.

الأمراض العصبية:

تعد الباركنسونية من الأمراض العصبية المحدثة لاضطرابات حركية سببها نقص مادة الاستيل كولين في الجهاز خارج الهرمي. وتتميز أعراض الباركنسونية برجفة اليدين واهتزازات الأصابع إضافة إلى جمود السحنة وفقدان التعبير فيها وبطئ القدرات العقلية وتدهورها كما وأن مرض نقص المناعة المكتسب يحدث اضطرابات عقلية ويحط من القدرات العقلية.

ونضيف إلى ذلك مرض الزهري (السفلس) في مراحله المتقدمة حيث يحدث الشلل العام والمرض العقلي.

إن هذه الأمراض كلها تمنع من الأخذ بشهادة الإثبات لأن المريض في هذه الأمراض لا تتوفر فيه المعايير القانونية في شاهد الإثبات.

- العرق والديانة والانتماء الاجتماعي: هناك تجارب جرت على الذاكرة والإدراك للتعرف على مدى تأثر الإدراك بالتمييز العرقي. ففي تجربة أجراها راتشمان أثبت فيها كيف أن شهادة أسود زنجي بدت متحيزة ضد

غالباً ما تلف السيكوباتي قصة تنشئة تعيسة مليئة بالتفكك العائلي الأسري، والخصومات العائلية والتربية المنحرفة، وأجواء الرذيلة والأبوة المنحرفة.

فشهادة السيكوباتي مشكوكه مطعونة ذلك لأنه من السهولة بمكان أن يتم شراء شهادته بالمال، إن لم نقل أنه يحترف شهادات الزور طمعاً في الكسب والمال.

الأدوية والمخدرات والمؤثرات العقلية:

تحدث مسافهة الكحول المزمن اضطرابات وتبدلات في الشخصية والسلوك وفي القدرات العقلية. وهناك ما نسميه بالذهانات الكحولية (أي الاضطراب العقلي ذي المنشأ الكحولي).

فالكحول في المراحل المتطورة من الكحولية يحدث اضطراباً عقلياً زورياً فتزداد شكوكه المرضية وسلوكه العدواني وأوهامه وهذياناته وتسوء علاقاته الاجتماعية، ويتعامل مع الواقع وفقاً لما توحيه أوهامه وادراكاته المعتوره وخلل بنيته المعرفية في تأويل الواقع وتشويه صورته الحقيقية.

ولعل أكثر القدرات العقلية تأثراً في الاختلال هي الذاكرة في الكحولية فتصاب بعجز في استرجاع الحوادث استرجاعاً زمنيا واقعياً. فنجد في ذاكرته فجوات يسعى إلى سدها باختلاف تفاصيل وهمية غير حقيقية وهذا ما نسميه بأعراض كورساكوف (نسبة إلى مكتشف هذا الاضطراب) فالمريض الكحولي في هذا الاضطراب يسرد الحادثة بتفاصيل تخال للمحقق لأول وهلة أنه يكذب ويشوه الحقيقة. بينما هو في الواقع تكون هذه التفاصيل من صنعه في محاولته لسد سياق فجوات ذاكرته المعتوره. وأحياناً قد يقع في مشكلة تزوير الحقائق بشهادته بينما هو في الواقع بريء من ذلك.

وأهلاسه. لذا فإن شهادة المريض العقلي باطلة.

وننبه هنا أن المرض العقلي قد لا يظهر بوضوح عند المريض بالفصام وخاصة إذا كان تحت تأثير الأدوية المضادة للفصام. لذا فإن أي سلوك يظهره الشاهد غير مألوف يتعين على المحقق أن يتحقق من سلامة قدراته العقلية بإحالته إلى الطبابة النفسية.

د- مرض داء الصرع:

يحدث مرض الصرع تبدلات هامة في الشخصية والقدرات العقلية بسبب النوبات الصرعية المخربة للخلايا العصبية. لذا فإن وجود قصة مرض صرع عند الشاهد لابد أولاً من سبر القدرات العقلية ودرجة انحطاطها عند المريض.

ر- السيكوباتيه (أو السلوك المضاد المجتمع):

تتميز السكوباتية بتسم بسلوك مضاد للمجتمع. فالسيكوباتي إنسان يسعى إلى تحقيق رغباته بسلوكيات لا أخلاقية معتور الضمير لا إنساني، يضرب بعرض الحائط القيم الأخلاقية والاجتماعية عندما يجد أن هذه القيم تقف حائلاً دون تحقيق رغباته، ينتكر للعلاقات الاجتماعية القائمة على الأخذ والعطاء ويبتز حتى أقرب المقربين إليه بأساليب الخداع والتضليل. يمتهن الأعمال المنحطة كالدعارة والتجارة بالرقيق الأبيض، ويسلك مسلك المغامرات اللاقانونية في الربح والاكتساب، وينتحل الصفات المختلفة الاجتماعية بغرض الاحتيال والسرقة. يتاجر بالمخدرات وينخرط في عصابات اللصوصية والإجرام. لا تقوم سلوكه عقوبة، ولا يستفيد من أخطائه والمصاعب التي يقع فيها. نزاع للعدوان والأضرار بالغير ويسلك مسلك الكذب والنصب والاحتيال في علاقاته الاجتماعية.

وملوثات البيئة والأدوية التي يتعاطاها الفرد، فإن تقدم العمر عموماً يؤدي إلى تدهور القدرات العقلية بحيث أن الفرد الذي يبلغ من العمر ٩٠ سنة يصبح عاجزاً عقلياً ولا تؤخذ بشهادته. ولا ننسى أن المسن تضعف عنده الحواس كالبصر والسمع لذا فإن الحوادث كما تبدو في الواقع تنقل إليه ويدركها بصراً وسمعاً إدراكاً ناقصاً ومشوهاً، وننبه إلى أن تذكر الحوادث القريبة عند المسن يكون ضعيفاً جداً (أي الذاكرة المباشرة). وبسبب هذا الضعف والشعور بالنقص عند المسن فإن التلاعب بذاكرته وبما يدليه من تفاصيل عن الحادث في شهادته من قبل الدفاع في القضاء هذا التلاعب سهل بحيث أن الدفاع يستطيع أن يوجهه في الشهادة نحو ما هو في صالح موكله.

ب — المرض النفسي:

تلعب الشكوك المرضية (الاضطراب الزوري) دوراً هاماً في صبغ المدركات بالهواجس المرضية المشوهة للواقع عند المريض فالمريض بالزور (أو الشك المرضي) يعطي تفسيراً ذاتياً ومشوهاً للحوادث الخارجية وخاصة الأمور التي ترتبط بهذيانه. فإن شاهد حادثة مشاجرة عادية بين شخصين فإنه قد يصور الموقف تصويراً يعطي لأحد المتهمين في الشجار صفة الشروع بالإقدام على القتل. لذا فإن على المحقق أن يتحقق من الصحة النفسية عند الشاهد إذا ما شك بتفاصيل شهادته وعدم مطابقتها مع الواقع.

ج - المرض العقلي:

بفعل الهواجس والهذيانات التي تسيطر على محتوى التفكير عند المريض المصاب بالفصام العقلي فإن إدراكه للعالم الذي يحيط به يختلط بهواجسه

لذلك نرى التشويه والتحوير في الشهادة للحادث الذي يشهد فيه الناس، فتأتي الشهادات مختلفة في التفاصيل والموضوعية، تماماً كما يحدث في سريان الإشاعة.

أن الطبيعة البشرية تأول المواقف تأويلاً خاطئاً، ولكن مع هذا التأويل لديها القدرة على تصويب هذا التأويل والنظر إلى المواقف أكثر موضوعية إذا ما أدركت أنها مخطئة. وأن درجة القدرة على الاستبصار بخطأ التأويل والتفسير ترتبط بدرجة الصحة النفسية عموماً عند الفرد.

المرض النفسي والعقلي والسلوكيات المضادة للمجتمع:

يتأثر صدق الشهادة وموضوعيتها بدرجة الصحة النفسية، لذا فإن هناك بعض الأمراض النفسية والمرض العقلي يؤثران على شهادة الفرد بحيث تصبح الشهادة باطلة قانونياً فلا يؤخذ بها. ويحسن أن نعدد الأمراض النفسية والعقلية التي تؤثر على موضوعية الشهادة.

ا- تقدم السن والخرف:

يترافق مع تقدم العمر حدوث تنكسات واستحالات في الخلايا العصبية للدماغ. ومثل هذه الاستحالات والتنكسات تؤدي إلى ضعف واضح في القدرات العقلية مثل التذكر، والمحاكمة، والتخيل والنقد الذاتي وإلى ما هناك من قدرات لها صلة بالتفكير السليم الموضوعي.

ورغم أن السن الذي تبدأ فيها الشيخوخة والتدهور العقلي هما غير محددين لأن ذلك يرتبط بعوامل كثيرة منها الصحة البدنية، والغذاء، والأمراض، والوراثة ، والصحة النفسية والعادات المضرة بالصحة كالكحول والمخدرات

بموضوعية ونقدية للحوادث والمواقف الاجتماعية. فالعالم هو القلب بالنسبة للرجل عكس المرأة فالقلب هو عالمها.

ثم إن المرأة تسعى إلى التأثير على الرجل مستخدمه سلوكيات أنوثتها وأحياناً ضعفها لتحقق أغراضها، وأحياناً تستغل النظرة الخاصة التي ينظر إليها الرجل كامرأة ذات خصائص بيولوجيه وعاطفيه مختلفة عن الرجل فتكون هجوميه عنيدة وأحياناً بذيئة السلوك في الاستجواب، إضافة إلى استخدام البكاء لإخفاء الحقيقة وتلفيق الأدلة، والتخلص من مزيد الضغط الاستجوابي.

وتستغل المرأة عادة رقة المعاملة في استجوابها بالمقارنة مع الرجل لتدير الاستجواب بالصورة التي تكون بأقل ضغوط ممكنة وبخاصة إذا تمكنت من إغواء المستجوِب بطريقتها الخاصة.

وبفعل اختلافها البيولوجي عن الرجل، فإنها أحياناً وفي فترات الدورة الشهرية أو الحمل تكون أكثر ميلاً للاستثارة ودفعها إلى شهادة الزور بفعل الحالة النفسية العدوانية التي تنتابها، ونتيجة لروح حب الذات والأنانية.

تركيب البنى المعرفية:

قلنا أن الشهادة ليست مجرد إدراك لحادثة معينة تنطبع في الذاكرة بل هي نتاج عوامل متعددة يدخل فيها تركيب الشخصية، والعمليات العقلية من تفسير وتأويل للعنصر المدرك. فنحن حينما نرى شيئاً فإنه يصطبغ بتركيب جهاز المعتقد وبعمليات التأويل والتفسير لهذا الشيء فنعطيه بعض الأحيان جزءاً من معتقداتنا في التفسير والتأويل. فنحن لا نرى الشيء فقط ولكن نصبغه بلون تفسيراتنا وتأويلاتنا لهذا الشيء.

﴿ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ﴾

ثم إن الشهادة لها علاقة بتركيب البنى المعرفية عند الأفراد، ونقصد بتركيب البنى المعرفية درجة الموضوعية في سرد الشهادة بما يتفق مع الواقع. وللمرض العقلي والنفسي تأثير على استرجاع الحوادث وتذكرها فيعملان في تشويه الحادثة، والعمر يؤثر بدوره على الشهادة نتيجة التحولات الدماغية المرضية التي تؤثر على الذاكرة والتذكر. وأن العرق والديانة والانتماء الاجتماعي لها التأثير في عملية التحيز في الشهادة. ويحسن هنا أن نفند كل عامل من العوامل التي ذكرها بتفصيل مناسب.

عامل الجنس والبيولوجيا:

دلت الدراسات المقارنة التي تناولت موضوعية الشهادة عند الرجل والمرأة فأتضح في بعضها أن المرأة كشاهد ليست أفضل ولا أسوأ من الرجل.

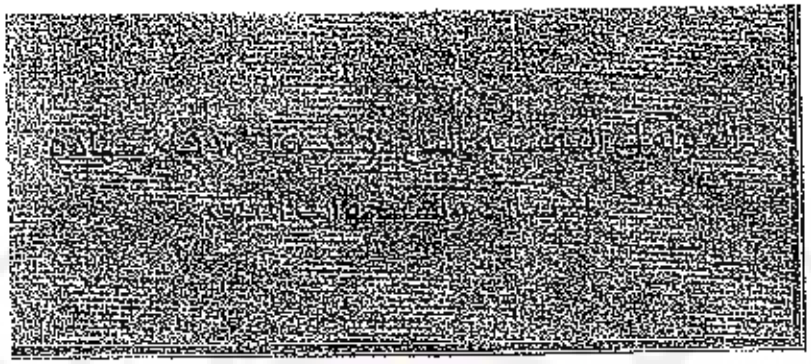
- بينما دلت الدراسات الأخرى على أن شهادة الرجل أكثر دقة وموضوعية. بينما وجدت دراسات أن شهادة المرأة أكثر شمولاً ولكنها أقل أمانة من الرجل[1].

والشهادة ليست هي مجرد إدراك لحادثة معينة تنطبع في الذاكرة بل ترتبط بكثير من العوامل الأخرى مثل الميل العاطفي، وتركيب الشخصية، والاستواء الانفعالي وغيرها التي تؤثر على هذا الإدراك.

فعند المرأة نجد أنها أكثر قابلية للإيحاء من الرجل وأقل قدرة على النظر

(١) Secord and backman: social psychology MCGRAW- hill newyork. 1974

الفصل الرابع



العوامل النفسية المؤثرة على شهادة الإثبات

يمكننا القول أن شهادة الإثبات تكاد أن تكون علما نظراً لوجود متحولات كثيرة تتدخل في سلوك الشهادة عند الأفراد ذكوراً وإناثا.

فهناك عوامل الجنس والبيولجيا، وتركيب البنى المعرفية، والمرض النفسي والعقلي، والتأثير السمي للمواد والأدوية والمخدرات والمؤثرات العقلية والعمر، والعرق، والديانة، والانتماء الاجتماعي.

فالتركيب البيولوجي والنفسي للمرأة يختلف عن الرجل. وهذا الاختلاف يتوضح في القدرة على التفكير الموضوعي والاستقرار الانفعالي الذي يتأثر عند المرأة من خلال دورات الطمث والحمل وسن اليأس، والنزوع العاطفي الذي يغلب العقلانية عند المرأة. وهذا ما جعل الشرع الإسلامي يعتبر أن شهادة المرأتين تعادل شهادة الرجل الواحد عملاً بقول الله سبحانه وتعالى في سورة البقرة:

إلا أننا لا نتفق مع كل هذه الانتقادات حيث إنه من خلال الاطلاع على التراث العلمي للنظريات المختلفة اتضح له أنه لا يمكن وضع نظرية تفسيرية تنطبق على كل الجرائم وكل المجرمين.

وأما بخصوص عدم توضيح هذه النظرية يمكن قياس الدقائق والجزئيات مع تعددها واختلافها من شخص إلى آخر، فنرى أن هذا الاتجاه شمولي ويشمل كل الاتجاهات السابقة، وقد أوضحت تلك الاتجاهات وخاصة الاتجاه النفسي لإمكانية بناء مقاييس تستطيع قياس هذه الجزئيات، أما بخصوص تجسيد هذه النظرية لعدد كبير من الأفكار والبيانات وعدم تقديم الدليل على كثرة هذه التأثيرات قوة وأهمية فإن الأهمية تستقرا من خلال الاستنتاجات الإحصائية باستخدام التحليل العاملي حيث أصبح التقدم العلمي واستخدام أجهزة الكمبيوتر ، كل ذلك له الفضل الكبير في إنجاز هذه المهمة.

وعليه فإننا نميل إلى رأي سعد المغربي وأحمد الليثي اللذان يريان بأن دراسة السلوك الإجرامي هو الوقوف على كافة العوامل المسببة له مع تحديد الأهمية النسبية لكل عامل من هذه العوامل حسب كل حالة فردية على حد.

فلم يعد في حالة تعدد هذه العوامل وتشعبها أن يكون المجرم صورة مطبوعة لمجرم آخر يمكن تطبيقها على كافة المجرمين.

فالأفراد بوجه عام يختلفون في أكثر من صفة ويتباينون في أكثر من ظروف. ويختلفون من حيث الجنس ومن حيث العنصر أو السلالة البشرية ويتباينون في السن وفي المهنة وفي الحرفة، ومن حيث مستويات الذكاء والتعليم والدخل، ومن حيث المنزلة الاجتماعية أو الطبقة الاجتماعية التي ينتمون إليها في مجتمعاتهم المختلفة. وهذا ما سبق أن أشرنا إليه أثناء الحديث عن المجازفة الطبقية. كما أن هذا الرأي ينسجم والمفهوم الحديث أو ما يسمى بالاتجاه الفردي، الذي يعتبر أن دراسة السلوك الإجرامي، يجب أن يتناول دراسة كل مجرم على حدة كحالة منفصلة عن المجرم الآخر، كما أن هذا الاتجاه يبحث في الاتجاه النوعي للجريمة بحيث كل جريمة تعتبر حالة منفصلة عن الجرائم الأخرى حيث كل جريمة لها أركانها المادية والمعنوية التي تختلف من جريمة إلى أخرى، وتعرف بما يسمى في الفقه الجنائي بالأركان الخاصة.


وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

نتيجة لفشل النظريات المختلفة السابق عرضها في وضع التفسيرات التي تحيط بكل انماط السلوك أو بكل أنواع المجرمين والجانحين وذلك لتركيز هذه النظريات على عامل واحد في تفسير الجريمة والانحراف ظهر اتجاه جديد ينادي أصحابه بتعدد عوامل الانحراف وتكاملها، وهذا الاتجاه يطلق عليه اتجاه العوامل المتعددة أو النظرية التكاملية، وبؤرة اهتمام هذه النظرية تدور حول التأكيد على أن الانحراف أو الإجرام لا ينشأ عن عامل واحد وإنما هو نتاج مجموعة من العوامل التي تتساند معا لتعزز في النهاية الموقف الانحرافي أو لارتكاب الجريمة. (نبيل أحمد صادق أحمد، ١٩٨٦، ص ٢٠٠).

يتبع علماء هذا الاتجاه، منهجا تكامليا في البحث عن علة السلوك الإجرامي، حيث هذا المنهج من الدراسة قائم على الأخذ من العلوم جميعا ومن المذاهب جميعها كل ما يتصل بحياة الفرد من النواحي العضوية والنفسية والاجتماعية، وأن هذه العوامل متشابكة متفاعلة فالسلوك الإنساني نتيجة للتفاعل بين مختلف قوى الفرد الجسمية والنفسية من ناحية، وبين مختلف مؤثرات البيئة التي يعيش فيها بما تتضمن عناصر هذه البيئة من عوامل اجتماعية واقتصادية ومناخية وأسرية وحضارية، وأنه لا يمكن إغفال أي عامل من العوامل المؤثرة في حياة الإنسان سواء كانت ذاتية أو عضوية أو نفسية أو خارجية في محيط البيئة التي يعيش فيها وسواء كانت هذه البيئة مادية أو معنوية ويعتبر كل من : ولتسراكس صاحب نظرية الاحتواء المزدوج containment وكذلك كلارش شيفرى صاحب نظرية التحول الاجتماعي allenation من أنصار هذا الاتجاه ويريان أن السلوك الإجرامي، هو نتاج لتفاعل جميع العوامل الذاتية والبيئية أي نتاج العوامل النفسية والجسمية والعقلية من جانب والعوامل الاجتماعية والاقتصادية الداخلية التي تتحدد في الفقر والسكن والعوامل الأسرية من جانب آخر، وأخيرا العوامل الاجتماعية والعوامل الاقتصادية الخارجية والتي تتحدد في المدرسة والعمل والعوامل الأيكولوجية ووسائل الترفيه ووسائل الاتصال والإعلام والصراع الحضاري والقيم الثقافية للمجتمع. (بدر الدين علي، ١٩٨٧، ص ٢٥ - ٢٦).

وعلى ذلك فإن منطلق هذه النظرية يقتضي أن تنظر إلى العوامل المختلفة كما حدثت في الواقع دون ما إدخال لافتراض أو الاستنتاج الذي يبعدنا عن طبيعة تفهم الموقف الإجرامي. (عماد الدين سلطان، ١٩٨٦، ص ١١٨) لقد تعرض سعد المغربي للبحوث التي أجريت في هذا المجال ومنها بحث هلي، وبروتر سنة ١٩٠٧ وكذلك

إذا كان منشأهما واحد فكيف يصوغ لنا القول بأن السلوك الإجرامي في طبيعة منشاه لا يختلف عن السلوك العصابي؟ وهذا معناه أن مثل هذا السلوك يتساوى مع مرض العصاب ذاته. كما أن مثل هذا القول لا يستقيم مع الواقع لأن الكثير من المجرمين أشخاص أسوياء لا يعانون من أمراض عصابية ومع هذا فهم يرتكبون الجريمة. كما أن مثل هذه التفسيرات لا تصلح لجميع صنوف المجرمين ولجميع أنواع الجريمة.

من خلال العرض السابق للنظريات المختلفة لتفسير السلوك الإجرامي، وفي ضوء تعدد نظريات تفسير السلوك الإجرامي والعدواني. يرى عبد الرحمن العسوي (١٩٩٧، ص ١٥١) أن أي من هذه النظريات الواردة في التراث العلمي في هذا الصدد لا تصلح وحدها لتفسير كافة حالات الإجرام والعدوان، سواء كانت هذه النظريات فلسفية ترجعه إلى المغيبات أو جغرافية ترجعه إلى التضاريس الجغرافية أو وراثية ترجعه إلى الوراثة أو كانت اجتماعية ترجعه إلى خطأ في عملية التطبيع الاجتماعي أو التنشئة الاجتماعية أو كانت سيكولوجية ترجعه إلى عوامل لا شعورية كالشعور بالذنب أو النقص أو ترجعه إلى السيكوباتية أي العته الأخلاقي أو الجنون الخلقي أو إلى وجود غريزة الموت والتدمير والتخريب والتحطيم. فإن الرأي المقبول هو الأخذ بنظرية العوامل المتعددة في تفسير السلوك الإجرامي وهي التي ترجعه إلى مجموعة متضافرة متفاعلة متداخلة متشابكة من العوامل الوراثية والاجتماعية والنفسية والتربوية وكل ما يتعرض له الفرد عند الحمل أو الإخصاب حتى الممات.

هذا ويشير عدنان الدوري أن كافة النظريات السابقة وغالبية هذه التفسيرات العامة ليست سوى محركات أولية واحدة قد لا تختلف باختلاف الزمان أو اختلاف المكان. فهي عمليات لا تسعفنا بما يكشف لنا عمليات تكوين السلوك الإجرامي، ذلك لأنها عمليات مشتركة لا يختلف فيها الشخص المجرم عن غير المجرم. (عدنان الدوري، مرجع سابق، ص٢٥٢). هذا كما يرى سعد المغربي أنه لم يعد يوجد من يؤمن بأن عاملا واحدا أيا كان هذا العامل يمكن أن يفسر السلوك الإجرامي ولا وجود في الواقع لنظرية سليمة متكاملة يمكن أن تفسر السلوك الإجرامي تفسيرا كاملا وتعتمد على جانب واحد من الجوانب، إذ لا وجود لخط فاصل بين الفرد والبيئة بل إن التفاعل بينهما يبلغ حدا كبيرا يجعل شخصية الإنسان نتاج تفاعل مستمر بين النواحي العضوية والنفسية. (سعد المغربي وأحمد الليثي، ١٩٦٧، ص ٢٦١).

وذلك فى مجال تحديد طبيعة القصد الجنائى أو المسئولية التقصيرية كما أنه لا يتصور أن يتورط المعتوه فى أى نشاط إجرامى، سيما وهو يفتقر إلى القدرة العقلية التى تساعده على ارتكاب الجريمة، فى الوقت الذى يعجز فيه عجزا تاما عن القيام بأبسط الأعمال اليومية المعتادة، كما لا يتصور خطورة الأبله الإجرامية وذلك لقصوره العقلى عن تنفيذ ارتكابها. ومع ذلك فقد يتورط بعض البلهاء فى ارتكاب أفعال فاضحة مخلة بالآداب العامة. ولكن لا يكون ذلك إلا فى نطاق هؤلاء البلهاء فلا يستطيعون ارتكاب الجرائم التى تتطلب درجة معينة من الذكاء أو نسبة معينة من التخطيط أو الأعمال التحضرية الفنية الدقيقة؛ ولذلك فقد يتعذر عليهم ارتكاب جرائم النصب والتزوير والاحتيال. إلا أن بعض هؤلاء يندفع اندفاعا انفعاليا شديدا نحو جرائم العنف أو الإيذاء أو الجرائم الجنسية.

ب- انتقادات وجهة إلى نظرية التحليل النفسى، حيث يؤخذ على هذه النظرية إنكارها لأثر البيئة الاجتماعية يتعارض مع نتائج البحوث الاجتماعية والأنثروبولوجية التى دللت على أهمية أثر ثقافة المجتمع فى سلوك الفرد ودوافعه. (نبيل محمد صادق، ١٩٨٦، ص ١٠٨) كما أن نظرية التحليل النفسى يؤخذ عليها أنها تعتمد على الغرائز أو الدوافع الغريزية كأساس لنشوء الصراعات اللاشعورية التى تؤدى إلى السلوك الإجرامى أو الاضطرابات السلوكية وبذلك تدخل فى إطار التفسير البيولوجى أكثر من كونها تفسير نفسى جديد كما أنها عجزت عن كشف الصلة الحقيقية التى تربط بين هذه الغرائز وبين قيام السلوك الإجرامى ذاته.

(عدنان الدورى، مرجع سابق، ص ٢٢٠)

كما أن هذه النظرية ترد غالبية الاضطرابات النفسية إلى الطفولة المبكرة التى تجعل من الصعب على الباحث العلمى تقصى وتتبع هذه العمليات التى مضى عليها زمن طويل (نفس المرجع السابق، ص ٢٢١).

من أبرز هذه الانتقادات الانتقاد الذى يقول بأن الاتجاه التحليلى يرد السلوك الإنسانى المضطرب بنوعيه العصابى والإجرامى إلى أساس أو منشأ واحد، وذلك بوصفها حصيلة صراعات لا شعورية داخلية. وهذا يجعلنا لا نستطيع أن نميز بين الاثنين

ب- كيف نعلل وجود عدد لا يستهان به من المجرمين والجانحين ينتمى أفرادها إلى أسرة غنية. (عماد الدين سلطان ،مرجع سابق، ص ١١٣)

جـ- افترض هذا الاتجاه خلو المجتمع البدائى الفطرى من ظاهرة الجريمة دون أن يقيموا دليلا على صحة الافتراض أما إذا تجاوزنا الخيال ولجأنا إلى الواقع فإن خير شاهد على عدم صحة افتراضات هذا الاتجاه هو عدم اختفاء ظاهرة الجريمة فى كافة الدول التى تبنت النظرية الماركسية عقيدة ومذهبا ونظاما سواء تلك التى خاضت التجربة وتخلت عنها أو تلك التى مازالت تدين بها. (عبد الرحمن أبو توته ،١٩٩٨، ص ١٢٠ - ١٢١).

٦- لقد تعرض الاتجاه النفسى لتفسير السلوك الإجرامى كبقية التفسيرات الأخرى إلى جملة من الانتقادات نذكر منها:

أ- انتقادات وجهت إلى نظرية النقص العقلى: حيث أكدت بعض البحوث على عدم وجود علاقة بين النقص العقلى وارتكاب الجريمة، ومن ثم أثبتت خطأ البحوث التى ربطت بين الجريمة والنقص العقلى وأرجعت ذلك إلى القصور فى هذه البحوث سواء من الزاوية النظرية أو من الزاوية المنهجية. (نبيل محمد صادق أحمد ، مرجع سابق، ص ١٧١).

فالنقص العقلى لا يمكن أن يفرق بين فئة المجرمين وغير المجرمين. حيث بعض الجرائم التى ترتكب تحتاج إلى نوع من الذكاء وخاصة الجرائم المنظمة وجرائم الكمبيوتر.

كما أن الدراسات التى أجريت حول العلاقة بين الجريمة وسمات الشخصية كشفت عن أن الفروق فى سمات الشخصية بين الجانحين وغير الجانحين فروق ليست لها دلالة كبيرة لتسمح للباحث باتخاذ هذه الفروق كأساس تجريبى يقيم عليه نظريته لتفسير الجريمة. (نفس المرجع السابق، ص ١٧٢).

ويرى عدنان الدورى (مرجع سابق، ص ١٨٣ - ١٨٤) فى موضوع التخلف العقلى وعلاقته بتكوين السلوك الإجرامى، أن مثل هذا النقص العقلى لم يعد يثير أهمية علمية فى مجال السببية فى علم الإجرام رغم ما له من أهمية معينة فى الفقه الجنائى المعاصر. ذلك أن التخلف العقلى قد يتصل بفكرة المسئولية الجنائية والمسئولية الأخلاقية

٣- أما نظرية الصراع الثقافي، فيؤخذ عليها أنها تعول كل الأهمية على جانب واحد فقط وهو البيئة والصراع الثقافي في المجتمع. وهذا غير مقبول، لأنها لا تفسر لماذا ينحرف الأفراد الذين يعيشون في بيئة اجتماعية سيئة؟ ولماذا ينحرف بعض الأفراد برغم تربيتهم في بيئة اجتماعية صالحة واحدة؟ كما أنها لم تهتم بالجوانب الذاتية وتأثيرها على الانحراف. (عماد الدين سلطان، ١٩٨٦، ص١١٤- ١١٥)، (نبيل محمد صادق أحمد، ١٩٨٦، ص ١٩٠).

٤- أما نظرية الاختلاط التفاضلي فكانت هي الأخرى لم تسلم من النقد الموجه إليها بالإضافة إلى الانتقادات التي سبق التعرض إليها فهناك انتقادات أخرى منها:

أ- ليس المجرمون كلهم ممن يختلطون بالأنماط الإجرامية، فلو صح هذا القول بأن الاختلاط بالأنماط الإجرامية هو الذي يكون السلوك المنحرف أو الإجرامي لكان علماء الجريمة والباحثون فيها والمحامون والقضاة ورجال الشرطة هم أكثر الناس إجراما.

(نبيل محمد صادق أحمد، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة)

ب- عدم تفسير النظرية لسببية اختلاط الأشخاص، وعدم تحديد مصادر المفاهيم المحددة أو المعارضة للسلوك الإجرامي والانحلال.

(عبد الرحمن آل سعود، ١٩٩٩، ص ١٢٣)

جـ- لا تدخل هذه النظرية في حسابها الصفات الشخصية أو الاختلافات بين الأفراد من النواحي العضوية والعقلية والنفسية.

(عماد الدين سلطان، مرجع سابق، ص ١١٥)

٥- النظرية الاقتصادية من ضمن النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي إلا أنها لم تسلم من النقد الموجه إليها والذي يتمثل في الآتي:

أ- كيف نعلل وجود أفراد يعيشون في بيئة واحدة يسودها انخفاض المستوى الاقتصادي بعضهم ينحرف والبعض الآخر لا ينحرف، فإذا كان أغلب الجانحين فقراء فليس كل الجانحين فقراء.

(نبيل محمد صادق أحمد، مرجع سابق، ص ١٨٨)

١- لقد وجه النقد إلى نظرية دور كايم. بتقسيمه الناقص للمجتمعات حيث اقتصر فقط على مجتمعات التضامن الآلى ومجتمعات التضامن العضوى، متناسيا الأنماط الأخرى للمجتمعات، جعل نظريته غير قادرة على تفسير الأنماط الاجتماعية السائدة فى المجتمعات التى لم يذكرها. (عماد الدين سلطان ،١٩٨٦، ص ١١٤) كما أسرف دور كايم فى إعلاء قيمة ومكانة العقل الجمعى وطغيانه على القيم الأخرى التى لا يمكن إنكار تأثيرها بالإضافة إلى إلغاء دور الفرد رغم أهميته، كما انه لم يستطع أن يفسر لماذا يرتكب بعض الأفراد الجريمة ولا يرتكبها البعض الآخر.

(نبيل محمد صادق،١٩٨٦، ص ١٨٣)

كما أنه أنكر مرونة الظواهر وإمكانية تشكيلها بطرق مختلفة تعتبر أمرا غير مقبول من وجهة نظر المنطق الجدلى والمنطق التاريخى، وأما بخصوص نظرته إلى المجتمعات يعتريها كثير من النقص فهو يتصور أن المجتمعات تعيش دائما وأبدا فى حالة من التفكك وفقدان المعايير. وتلك النظرية بعيدة عن الواقع ولا تتفق مع منطق العلم، وأهدافه. (عماد الدين سلطان، مرجع سابق، ص ١١٤).

٢- كما وجه النقد إلى نظرية «تارد» حيث أعطى عملية التقليد كل الأهمية والقيمة والتأكيد على أن أنماط السلوك الإنسانى تتكون من خلال هذه العملية وحدها فقط كما أغفل العوامل الاجتماعية والاقتصادية بالذات وترك بذلك ثغرة كبيرة فى نظريته، هذا وأنه لم يبين لماذا يظل الأشخاص الذين يقلدون المجرمين قلة فى المجتمع ؟ ولماذا ترفض الغالبية العظمى من أفراد المجتمع تقليد السلوك المنحرف؟

(نبيل محمد صادق ،مرجع سابق، ص ١٨٩ - ١٩٠)

ويعتبر اتخاذ عنصر المحاكاة فى نظرية «تارد»، كتفسير أساسى لانتقال السلوك الإجرامى يجعل من عملية المحاكاة هذه عملية ميكانيكية آلية تعمل فى كل زمان وفى كل مكان وتنطبق على جميع الأشخاص على السواء.

(عدنان الدورى ،١٩٨٤، ص٢٤٦)

بهذا المبدأ لا يمكن أن ينتج للباحث المجال العلمي لبحث مشكلة السببية في علم الإجرام بحثا موضوعيا، فهذا المذهب يؤكد على الحرية المطلقة، وأن العقل الإنساني وحده هو مصدر كل سلوك إنساني أو مصدر كل سلوك إجرامي، ومثل هذه النزعة تقف حائلا دون دراسة السلوك الإجرامي دراسة موضوعية. وهي الدراسة التي تحقق أهداف العلم الرئيسية آسوة بالعلوم الأخرى. (عدنان الدوري، ١٩٨٤، ص ٨٩) أما الدراسات الجغرافية فيؤخذ عليها أنها دراسات إحصائية، لا تعدو تفسيرات جزئية أو محاولات علمية هدفت إلى ربط الجريمة بظرف أو وقائع جغرافية معينة بصلاقة سببية، فهي لم تستطع تفسير الجريمة تفسيرا علميا كاملا بحيث توضح كيف يؤدي الظرف البيئي بذاته إلى حدوث النتيجة. (نفس المرجع السابق، ص ٩٤).

هذا كما وجه النقد إلى التفسيرات البيولوجية والفسيولوجية حيث نسوا أن الإنسان ليس جسما يتكون من أعضاء تقوم بوظائف معينة فقط، كما أنه ليس مجرد كائن اجتماعي يخضع في كل خلجاته وحركاته للمجتمع الذي ينقل إليه قيمه وعاداته وتقاليده من خلال عملية التنشئة الاجتماعية.

(سامية حسن الساعاتي، ١٩٨٦، ص٦٤)

هذا كما يؤكد على ذلك سعد المغربي وأحمد الليثي (١٩٦٧، ص ١٣٢) حيث يريان أن الاتجاه البيولوجي المعاصر يلقى اعتراضا وهجوما شديدين، وتبين لهما ذلك من خلال الدراسات حيث أشارا إلى عدم وجود فروق تذكر في التكوين الجسمي بين المجرمين وغير المجرمين وكذلك الأمر بالنسبة للجهاز العصبي والغدد الصماء كما لم تثبت وجود خصائص تشريحية أو فسيولوجية خاصة بالمجرمين وحدهم وإن وجدت فإنها قد تكون راجعة لنمط الحياة التي يحياها المجرمون وليست سببا فيها.

والاتجاه الاجتماعي رغم أنه لم يفقد قيمته العلمية كأسلوب من التفكير العلمي النظري في مجال السببية، وتقوم معظم التفسيرات الاجتماعية على فرضيات معينة غايتها تحديد بعض العوامل أو التفسيرات الاجتماعية التي تلعب دورا أوليا أو ثانويا في نشوء السلوك الإجرامي أو تطويره حيث تفترض بوجه عام أن جميع الأفراد يستجيبون لهذه العوامل باستجابات ميكانيكية وبشكل واحد ومتشابه، فكل مثل هذه الافتراضات ترك معظم هذه التفسيرات الاجتماعية بعيدة عن الدعم التجريبي الواقعي الذي يثبت صحتها وموضوعيتها. (عدنان الدوري، ١٩٨٤، ص٢٣٥) وقد وجه الانتقاد إلى النظريات الاجتماعية التي تفسر السلوك الإجرامي وعلى وجه الخصوص في الآتي:

تفاعل الفرد مع البيئة، وبذلك يرى السلوكيون أنه لابد من النظر إلى الأفراد بوصفهم كائنات مستجيبة، أنهم يستجيبون للمثيرات كما تقدم لهم في بيئتهم . وفي خلال ذلك يتم تشكيل أنماط من السلوك والشخصية .

ونظريات التعلم ترى أن السلوك اللاسوى أيضا يتم بنفس الكيفية التي يتعلم بها الفرد سلوكه السوى، فعلى الرغم من أن الاضطرابات العقلية - السلوكيات اللاسوية - في بعض الأحيان تكون متأثرة وناشئة عن أسباب عصبية، إلا أنها في أغلب المواقف تكون نتيجة لتعلم أساليب السلوك غير المتوافق والفشل في تعلم أساليب السلوك المتوافق. (نفس المراجع السابق، نفس الصفحة) وكذلك الحال في أساليب السلوك الإجرامي والانحرافي يعتبر في رأى المدرسة السلوكية، عبارة عن استجابة نمطية مدعمة للتوتر والقلق الناجم عن استمرار عملية الإحباط .

وبذلك يقتنع أصحاب نظريات التعلم ويفترضونه افتراضا أساسيا بأن أغلب مشاكل السلوك اللاسوى، إنما يعود إلى مشاكل في عملية التعلم، ويرون أن السلوك اللاسوى هو سلوك متعلم مثله في ذلك كالسلوك السوى أى أن شخصية الإنسان تتضمن كلا من العادات الإيجابية والعادات السلبية .

كما يرى أصحاب هذه النظريات التعلم أن ما يحدد السلوك أو الشخصية هو في جزء كبير منه نوع من التدعيمات التي يتلقاها الفرد خلال تفاعله مع مختلف المواقف البيئية ولكن فقط في الدرجة التي يكون فيها هذا السلوك لا سويا بالنسبة للشخص الملاحظ، وبذلك يمكننا وصف السلوك اللاسوى بوصفه سلوكا لم يعد يجلب لصاحبه مشاعر الرضا أو أن هذا السلوك سوف يضع صاحبه في صراع مع البيئة .

(غريب عبد الفتاح غريب، ١٩٩٩، ص ٢٣٠، ٢٤٥)

سادسا - الاتجاه التكاملي في تفسير السلوك الإجرامي :

لقد عرضنا فيما سبق الاتجاه الفلسفي والاتجاه البيولوجي والاتجاه الاقتصادي وكذلك الاتجاه الاجتماعي والاتجاه النفسي، ووجد أن أيا من هذه الاتجاهات لم يستطع أن يضع أسبابا مقنعة تؤكد صحة تفسيرها لأسباب الجريمة، بل لقد تعرضت أى من هذه الاتجاهات إلى انتقادات من الاتجاهات الأخرى، فالاتجاه الفلسفي قام على مذهب فلسفي صرف وهو مذهب المنفعة . وهذا المذهب يفترض حرية الإرادة والاختيار والأخذ

٢- إن الشخصية عبارة عن تنظيم معين من مجموعة من العادات (أنماط سلوكية) مكتسبة أو متعلمة نتيجة لما ينشأ من روابط شرطية بين المثيرات الاستجابات، ويستوى فى ذلك الأنماط السوية والمضطربة.

لذلك عنى السلوكيون بدراسة الكيفية التى يتم بها اكتساب Accuisition العادات وأنظمتها تلك، والكشف عن طبيعة هذه الروابط الشرطية بين المثيرات والاستجابات، وعليه سيتم تناول دراسة بعض العلماء الذين كان لهم فى إرساء دعائم هذه النظرية ومنهم ادوارد ل. ثورندبك Edward L. Thorndike وإيفان بافلوف Ivan Pavlov، وجون ب. واطسون John B. Watson وكلارك هل.

ب- الاشتراط الكلاسيكي أو الشرطي:

حيث ترى أن الأحداث داخل الفرد أو بيئته ترتبط ببعض الاستجابات عصبية - عضلية وغددية. يرى هانس وآخرون (Hansen et al. 1997) أن العديد من الارتباطات غير الشرطية بين المثيرات والاستجابات توجد وقت الميلاد وأغلبها مرتبط أساسا بالمحافظة على بقاء الكائن. (غريب عبد الفتاح ١٩٩٩) .

ج- الاشتراط الإجرائي:

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن أغلب أنواع السلوك الإنساني يحدث بطريقة عشوائية أو بالصدفة ويعمل نمط السلوك على البيئة وهذا النمط يختلف عن السلوك الذى يستجيب لمثير سابق. فالأساس لاشتراك الاجرائي فى البيئة أحدث مشاعر رضا لدى الفرد فإن احتمالية حدوث هذا السلوك فى المستقبل سوف تزاد وبذلك فإن هذا السلوك سوف يتم تعلمه. فالتعلم من وجهة نظر نظرية التعلم الاجرائي هو عكس التعلم من وجهة نظر الاشتراط الكلاسيكى.

د- التعلم بالمحاكاة:

هناك بعض السلوكيات التى يتم تعلمها من خلال عملية لا تتضمن تلقى تدعيمات مباشرة، وهذا النوع من التعلم يحدث من خلال عملية المحاكاة أو التعلم بالتقليد حيث يتم تعلم الاستجابة فقط بملاحظة شخص آخر فى البيئة يؤدى هذه الاستجابة فنظريات التعلم تقوم على افتراضات أن السلوك يتم تعلمه من خلال عملية

ولقد أصبحت نظريات التعليم من خلال هؤلاء تحتل مكانة الصدارة بين النظريات السيكولوجية لأنها تعتبر الأساس فى منهج سلوك الكائنات الحية، حيث إنها قامت على أساس تجربة او تجارب رائدة، فالنظرية الشرطية اعتمدت على تجارب بافلوف التى استخدم فيها الكلاب، ونظرية المحاولة والخطأ التى قام بها ثورندبك اعتمدت على القطط وغيرها من الحيوانات ونظرية الجشتلط اعتمدت على تجارب كوهلر على الشمبانزى فالفرض الذى تهدف إليه هذه التجارب هو الخروج بالقوانين الأولية التى تفسر سلوك الكائنات الحية أثناء التعلم وما يحدث أثناء هذه العملية. إبراهيم وجيه (١٩٧٦ ص١٦٨) ثم توسع هذا الاهتمام فى مجال الشخصية عبد المطلب القريطى (١٩٩٦ ص ٢٧٥).

والنظريات السلوكية متعددة ويعصب تناولها من كافة جوانبها فهناك السلوكية التقليدية التى ظهرت فى نهاية القرن التاسع عشر على أيدى ثورندبك Thorndik بافلوف Pavlov حيث أقامت نتائج دراستها أهم الدعائم التى أقام عليها جون واطسون Watson السلوكية التقليدية. كما ظهرت الاتجاهات السلوكية الحديثة Neo-behaviourism على يد مجموعة من العلماء امثال أدوين جاثرى Guyhtire وكارل هل Hull وبرهس كسنر Skinner وجون دولار Dollar ونيل ملر Miller .

أ-السلوكية التقليدية:

لقد رفض أنصار النظرية السلوكية التقليدية ومنهم واطسون، تأثير الوراثة على سلوك الفرد وشخصيته، وإبرازه لدور البيئة الاجتماعية فى تشكيل الشخصية واستهجن الفكرة الغريزية، ونظر إلى الانفعالات والتفكير على أنها سلوكيات موضوعية يتم اكتسابها وأقر أن الذكاء طريقة مكتسبة فى التفكير، وقياسا فإن الجريمة سلوك مكتسب أفرزته خبرات البيئة، ومن أهم المبادئ التى تقوم عليها السلوكية التقليدية فى نظرتها إلى السلوك والشخصية وفقا لما يراه (عبد المطلب القريطى، ١٩٩٦، ص ٢٧٥) إلى الآتى:

١- أن الأنماط السلوكية عبارة عن ارتباطات بين مثيرات stimulus معينة تؤدى إلى استجابات Responses محددة (مثير "م" - استجابة "س").

على قوة الخيال التحليلي، وأن هذه الافتراضات اشتقها من المرضى الذين كانوا يعالجون بهذه المدرسة، ولم تكن مستمدة من دليل علمي . كما أنها قسمت النفس البشرية الى ثلاثة أقسام وهي (الهو – الأنا – الانا الأعلى)، وهي مكونات افتراضية لم تكن لها حدود ثابتة. وافترضت أن لأي منها طاقة ولم تتمكن من تحديد الطاقة التي تمتلكها أي منها، إلا أن نظرية التحليل النفسي تبقى أحد الدعائم الهامة في تفسير السلوك الإنساني وفي العلاج النفسي .

ولذلك يعطي أدلر لشعور الفرد بالقصور (أو بالدونية أو النقص) الدور الأكبر في سعيه نحو القوة والسيطرة لتعويض هذا القصور ورد الاعتبار إلى الذات فرج عبد القادر طه (٢٠٠٠، ص٢٩٥).

لقد ركز أدلر وأبرز أهمية التعويض الزائد كحيلة أو وسيلة من حيل التوافق التي تلجأ إليها الشخصية لعلاج موقف الإحباط الذي تكون فيه.

لقد دارت سيكولوجية أدلر على محور التعويض الزائد كحيلة تلجأ إليها الشخصية في مراحل نموها المختلفة بقهر عقدة النقص Interiority complex التي تصيبها من جراء إحساسها بالضعف والعجز. وبهذا تعيد الشخصية ثقتها بنفسها في امتلاك القوة والسيطرة والتفوق، فتدفع في أنشطة معينة، وتهيئ لنفسها من الظروف ما يمكنها من ذلك. (نفس المرجع السابق، بنفس الصفحة) .

٤- النظرية السلوكية والتجريبية:

وهي تركز القوى الخارجية (المتغيرات) التي تؤثر في الفرد وتشكل شخصيته وهي ما يعرف بالنظريات الميكانيكية الآلية.

لقد قامت النظريات السلوكية كرد فعل على النظريات التقييمية التي تعتمد على العمليات العقلية والغرائز والاستبطان في تحليل الشعور، كما تقوم هذه النظريات على المعارضة بأن الشخصية نمط أو بناء ثابت ودائم في الشخصية، ولقد ذهبت أيضا هذه النظريات إلى أن السمات ما هي إلا صفات سلوكية موقفية تعتمد على الموقف الخاص الذي يتعرض له الفرد، وليس بناء على استعداد ثابت لديه (مصطفى الشرقاوي، ب ت، ص ٩٨).

والغش والخداع والتعصب والاحتيال، والجريمة، والدعارة، والنفاق، والرياء، والاستغلال والابتزاز، وتمتاز بالجفاف العاطفي، ولا يجدي معها الكلام ولا تستفيد من خبرات الماضي. (نفس المرجع السابق، ص ١٤٨) .

ومن خلال ما تقدم عن مدرسة التحليل النفسي فإن سعد المغربي وأحمد الليثي (١٩٦٢، ص ١٧٦) يستخلصان أن مدرسة التحليل النفسي تركز اهتماماتها في الناحيتين التاليتين:

١- ترى مدرسة التحليل النفسي أن عناصر الشخصية في حالة التكوين النفسي المضطرب التي تمهد للسلوك الإجرامي تتمثل في :

أ- وجود دوافع ملحة غالبا ما تكون مكبوتة لا شعورية تحاول باستمرار الظهور والتعبير عن نفسها ولكن بحيل ووسائل وأساليب سلوكية ملتوية، وغالبا ما يكون العدوان هو الشكل المميز لها.

ب- ذات أو «أنا» ضعيفة تخضع لمبدأ اللذة ولا تستطيع التوفيق بين الدوافع و«الأنا الأعلى» من ناحية، وبين الواقع ومقتضياته من ناحية أخرى مما يؤدي بالفرد للوقوع بالسلوك الإجرامي.

جـ- «أنا أعلى» (ضمير أخلاقي) مضطرب أصابه الشذوذ في تكوينه فأصبح ضميرا حساسا أو قاسيا، أو متمزقا، أو ضعيفا، أو ضميرا متأرجحا وأيا منه يؤدي في علاقته بالأنا الضعيف إلى وقوعه في السلوك الإجرامي.

٢- تأكيد أثر السنوات الأولى من حياة الطفل وعلاقته بوالديه وبخاصة علامات الحب والكراهية، وما يخلقه الموقف الأوديبي من صراع ومن مشاعر الإثم التي تظل إذا لم يحل هذا الموقف حلا سليما تعتمل في نفس الطفل وترجمه بين الإثم والسلوك المنحرف في شتى مظاهره، وكذلك تأكيد أهمية التجارب المؤلمة والصدمات النفسية في حياة الطفل في هذه الفترة وأثرها البالغ في تكوين شخصية الفرد في المستقبل وفي توجيهها نحو الخير أو الشر أي السلوك السوي أو السلوك الشاذ. إلا أننا نرى أن نظرية التحليل النفسي تعتمد على الخيال أكثر منه على الواقع، فهي تقيم افتراضات نظرية تعتمد

ارجعها إلى شعور المجرم بالذنب على المستوى اللاشعورى unconscious sense of guilt وترى مدرسة التحليل النفسى، أن المجرم لديه رغبة لا تقاوم لارتكاب الجريمة، بل إن المجرم قد يكمن وراءه رغبة لا شعورية فى تلقى العقاب والدخول للسجن؛ ولذلك كان هناك أولئك الذين يستهدفون الجريمة ويسعون إليها ومثلهم مثل العمال فى المصنع الذين يستهدفون التورط فى حوادث العمل وإصابته لأسباب لا شعورية. (نفس المرجع السابق، ص ١٤٩ - ١٥٠) أن العدوان بكل صوره أمر مستهجن ويعاقب عليه القانون فقد يكون العدوان تصرفا أو سلوكا أو ممارسة للقوة والعنف من شخص ضد شخص آخر أو آخرين بقصد السيطرة والتسلط أو إلحاق الأذى والضرر بهم وترجع مدرسة التحليل النفسى أن حالة الاكتئاب سببها العدوان المرتد على الذات.

(المرجع السابق، ص ١٤٦)

إلا أنه فى الحالات المرضية قد يظهر العدوان ضمن انحرافات أخرى كالسادية sadism، وهى استدرار اللذة من إيقاع الأذى بالغير أو الاغتصاب Rope وهو ممارسة الجنس بالقوة وبدون رضا الطرف الآخر وفى غيرها من الانحرافات الجنسية sexual deviations حيث تخضع الضحايا victims للكثير من الأذى والعدوان من قبل المعتدى. والانحرافات الجنسية معظمها عبارة عن عدوان على حقوق الغير ووجه الغرابة فى هذه الجرائم هو كيف يشعر المجرم باللذة من إيقاع الأذى بالغير؟

هذا التساؤل يقع ضمن مشكلة أوسع هى مشكلة تفسير السلوك الإجرامى برمته، وأوضح أن فرويد أرجع ذلك إلى قوة فطرية موروثة فيما أسماه غريزة الموت إلا أن فرويد لم يكن راضيا يوما من الأيام عن تفسيره هذا؛ ولذلك قام فيما بعد بإرجاع العدوان إلى الرغبة فى التعويض (Compensation) أو السيطرة والقوة؛ ولذلك يمارس المعتدى الوانا من التعذيب للضحية وتعكس هذه السلوكيات شعورا داخليا بالنقص وانعدام الثقة فى الذات. (المرجع السابق، ص ١٤٧).

كما يعبر الشذوذ عن نفسه فى السلوك العدوانى فى حالة تغلب عليها العوامل السيكولوجية هى (الشخصية السيكوباتية والشخصية المضادة للمجتمع Amtisociol personality and psychopath's وهى شخصية تمتاز بضعف الضمير الأخلاقى، ومن ثم عدم الشعور بالذنب أو بلوم الذات أو تأنيب الضمير وهى شخصية تميل إلى الكذب

٣- يوضح لاجاش أن بالفعل الإجرامى يحطم الفرد قيم الجماعة التى هو جزء منها ويضع بدلا منها قيما أخرى، وقد تكون هذه القيم الأخرى قيم جماعة أخرى أو قيما فردية خالصة، وهذا يعنى أن الفرد بعزل نفسه عن جماعة ما وفى نفس الوقت يشارك فى جماعة أخرى، ويعد فيها سلوكا إجراميا: كأن تكون جماعة إجرامية. (نفس المرجع السابق، ص ١١٩).

٤- العدوان عنصر دائم من عناصر السلوك الإجرامى، يمكنه أن يحدد أشكالا عديدة وهو عدوان قد يكون موجها للداخل ويؤدى إلى الانتحار وقد يكون موجها للخارج، وبذلك يؤدى للعدوان على الآخرين.

(نفس المرجع السابق، ص ١٢٠)

٥- لقد حاول لاجاش توضيح الدلالة الدينامية للسلوك الإجرامى من خلال المبادئ العامة المستمدة من التحليل النفسى، حينما أوضح أن السلوك مدفوع بدوافع اللاشعورية، إذ إن الصراعات المبكرة جدا تحقق احتمال وجود سلوك إجرامى، حيث يثبت الشخص فى مرحلة من مراحل النمو فيها يحيى الصراعات التى بينه وبين الآخرين، وتنظم هذه الصراعات بطريقة سادية مشوشة (نفس المرجع السابق، ص١٢٢).

وهكذا تكون الجريمة - بالنسبة للشخص - طريقة لتحقيق ذاته والقضاء على توتراته ويصبح الهدم ضرورة عند المجرم، «فالوظيفة النوعية للفعل الإجرامى هى تفريغ الصراع فى الخارج عن طريق ميكانزم شبيه بالهوس هو الهروب نحو الواقع، (نفس المرجع السابق، ص ١٢٣) فإذا منع هذا الشخص عما يرتكبه أو حرم من أن يكرس نفسه للأفعال الإجرامية، فإنه يقع فى حالة اكتئاب مادام أنه فشل فى أن يدافع ضده بالهجمة الهوسية الإجرامية. (نفس المرجع السابق، ص ١٢٤).

ويرى عبد الرحمن العيسوى (١٩٩٧، ص ١٤٩) أن الإجرام أو النزعات الإجرامية Criminality تمثل فشلا لعملية هامة فى حياة الإنسان هى عملية التطبيع الاجتماعى أو التنشئة الاجتماعية Socialization وهى العملية التى يكتسب الإنسان من خلالها قيم المجتمع ومثله ومعاييره ونظمه وقوانينه ومبادئه، والفشل فى عملية التشريط أو التعلم الشرطى. وعلى الرغم من أن فرويد لم يهتم كثيرا بدراسة الجريمة إلا أنه